خنق المجال العام

عن حالة حرية التعبير في مصر







خنق المجال العام

عن حالة حرية التعبير في مصر ٢٠١٤م

خنق المجال العام
عن حالة حرية التعبير في مصر ٢٠١٤م

فريق إعداد التقرير

قام بإعداد هذا التقرير كلًا من أميرة عبد الحميد، محمد عبد السلام، محمد ناجي، وسام عطا الباحثون ببرنامج الحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية، وقد أعدوا القسم المتعلق بأوضاع الحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية في الجامعات المصرية الحكومية وجامعة الأزهر، إلى جانب تقديم تحليل رصدي لانتهاكات الحقوق والحريات الطلابية خلال عام ٢٠١٤م.
كذلك قام سارة المصري ومصطفى شعث الباحثان ببرنامج حرية الإعلام بإعداد القسم الخاص بأوضاع حرية الإعلام والصحافة في مصر خلال عام ٢٠١٤م.

بينما شارك محمد الطاهر الباحث بالحريات الرقمية، وحسام فازولا الباحث ببرنامج حرية الإبداع، ومنة المصري، باحث ملف الضمير والذاكرة، في إعداد قراءة تحليلية نقدية للأوضاع والسياسات العامة للدولة بشأن الحريات الرقمية، حرية الإبداع والتعبير الفني، والحق في الحقيقة في سياق العدالة الانتقالية خلال عام ٢٠١٤م.

وشارك فريق عمل الوحدة القانونية برصد وتوثيق القضايا والتحقيقات التي امتلأت بها ساحات المحاكم وغرف التحقيق، والمتعلقة بانتهاكات حرية التعبير في المجالات سالفة الذكر. وقامت فاطمة سراج، مدير الوحدة القانونية، بمراجعة كافة الأجزاء القانونية بالتقرير.
وأخيرا قام عماد مبارك، المدير التنفيذي للمؤسسة بالمشاركة في الإعداد العام والمراجعة.

التحرير والاعداد العام

مصطفى شوقي

النــاشــر
مؤسسـة حريـة الفكر و التعبيـر

٥ شـــارع ابـــراهيم نجـــيب
الدور ٣ شقة ١٢ - جاردن سيتي
ت/ف: ٢٧٩٢٦٢٨١ - ٠٢ / ٠٠٢
info@afteegypt.org
www.afteegypt.org

تصـــميم الغـلاف
والتنسيق الداخلي



المحتوى

الملخص التنفيذي

هذا هو التقرير السنوي الثاني الذي تصدره مؤسسة حرية الفكر والتعبير عن أوضاع حرية الرأي والتعبير في مصر، وبخلاف التقرير السابق يحاول هذا التقرير أن يُركز -إلى جانب رصد وتوثيق انتهاكات حرية التعبير خلال عام ٢٠١٤م- على رصد وتحليل السياسات العامة المتعلقة بحرية الرأي والتعبير في مصر، وذلك عن طريق تقديم قراءة تحليلية نقدية للمستجدات على البيئة التشريعية الناظمة لحرية التعبير بمجالاتها المختلفة في إطار رؤية للوضع السياسي العام وتوجهات السلطة السياسية الحاكمة بشأن حرية الرأي والتعبير. كذلك يقدم التقرير تحليل رصدي لانتهاكات حرية التعبير في مجالات عمل المؤسسة، بهدف ترسيم حالة السياسات العامة المتعلقة بحرية الرأي والتعبير، وعرضها على مؤسسات الدولة المعنية ومتخذي القرار، وكذلك المدافعين عن حرية التعبير والنشطاء والباحثين المهتمين؛ من أجل دعم الوصول إلى السبل الفعّالة لتصحيح مسارها لضمان وتعزيز وضع أفضل لحرية الرأي والتعبير في مصر.

يتناول التقرير بالرصد والتحليل النقدي أوضاع حرية الرأي والتعبير في مجالات الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعة، الحقوق والحريات الطلابية، حرية الصحافة والإعلام، حرية الإبداع والتعبير الفني، الحريات الرقمية، الحق في التظاهر وحرية التجمع السلمي، والحق في الحقيقة في سياق العدالة الانتقالية. وذلك بهدف تقديم قراءة نقدية للتشريعات المتعلقة بحرية التعبير في المجالات السابقة، والتي نُشرت بالجريدة الرسمية منذ يناير وحتى ديسمبر ٢٠١٤م، بالإضافة لذلك يتعرض التقرير لعدد من القرارات الإدارية التي كان لها أثر مهم على مناخ حرية الرأي والتعبير في مصر خلال عام ٢٠١٤م.

يُذكر أن التقرير يعتمد بالأساس على ما قام باحثي ومحاميي المؤسسة برصده وتوثيقه من خلال متابعتهم الميدانية اليومية، وكذلك من خلال شبكة مراسلي المرصد الطلابي، ومؤشر حرية التعبير التابعين للمؤسسة، **وهو ليس بالضرورة حصرًا شاملاً بانتهاكات حرية التعبير التي حدثت في مصر خلال عام ٢٠١٤م.**

المنهجية

يعتمد القسم الأول من هذا التقرير منهج العرض والتحليل النقدي للتشريعات والقرارات الإدارية[١] ذات الصلة بحرية التعبير في مصر خلال عام ٢٠١٤م، وذلك في ضوء ما أقرّه الدستور المصري والمعاهدات والمواثيق الدولية في كل شأن. من خلال رصد التشريعات التي صدرت ونُشرت بالجريدة الرسمية في الفترة من يناير وحتى ديسمبر ٢٠١٤م والمتعلقة بالأساس بمجالات عمل المؤسسة. كما يتناول التقرير القرارات الإدارية التي كان لها تأثير كبير على مناخ حرية التعبير في المجالات المختلفة وليس مجمل القرارات الإدارية التي صدرت خلال عام ٢٠١٤م.
بينما يعتمد التقرير في قسمه الثاني على تحليل لما رصدته المؤسسة خلال عام ٢٠١٤م من انتهاكات حرية التعبير في المجالات سالفة الذكر، وذلك عن طريق تحليل ما استطاع محاميي وباحثي المؤسسة رصده وتوثيقه من انتهاكات من خلال «المرصد الطلابي»[٢] التابع لبرنامج الحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية بالمؤسسة، ومؤشر حرية التعبير[٣]، وأخيرًا ما قام الباحثين والمحامين بتوثيقه عبر التواصل المباشر مع ضحايا الانتهاكات. من خلال تحليل كمّي يصنف أعداد وأطراف ونوعية واتجاه الانتهاكات، وتحليل كيفي يحاول استخلاص استنتاجات كلية لفهم فلسفة أداء السلطات والجهات المعنية.

---

١. يُقصد بالقرارات الإدارية في التقرير: القرارات التي كان لها تأثير كبير على مناخ حرية التعبير في المجالات المختلفة وليس مجمل القرارات الإدارية التي صدرت خلال عام ٢٠١٤م.

٢. مشروع المرصد الطلابي: يضم شبكة من المراسلين تغطي ١٧ جامعة حكومية، وتعمل هذه الشبكة على رصد وتوثيق الانتهاكات التي يتعرض لها الطلاب.

٣. مؤشر حرية الرأي والتعبير: هو موقع يهدف إلى رصد وتوثيق أوضاع حرية الرأي والتعبير في مصر، ويعتمد في ذلك على عدد من آليات الرصد، منها الأحكام الصادرة من المحاكم المصرية والتي تمكن الفريق القانوني من الحصول على نسخة منها، هذا بالإضافة إلى الشكاوى التي تتلقاها المؤسسة، والمقابلات الفردية مع الضحايا، بالإضافة إلى الأرشيف الصحفي والتأكد من صحة الأخبار. كما نشير إلى أن المؤشر لا يرصد كافة الانتهاكات، بل يحتوي الموقع فقط على الانتهاكات التي استطاعت مؤسسة حرية الفكر والتعبير الوصول والتحقق منها.

القسم الأول:

قراءة نقدية للمستجدات على البيئة التشريعية الناظمة لحرية التعبير في مصر خلال ٢٠١٤م.

تمهيد

في ١٨ يناير ٢٠١٤م أعلنت نتيجة الاستفتاء على الدستور الجديد، الذي حصل على ٩٨٪ من نسبة المشاركين في الاستفتاء. وعلى الرغم من وجود تحسن نسبي فيما يتعلق بالنصوص المنظمة للحقوق والحريات مقارنة بمثيلاتها في دستور ٢٠١٢، إلا أن هذا التحسن لم يرقَ للمستوى المأمول من توفير الضمانات الأساسية اللازمة لممارسة الحقوق والحريات وحمايتها من عصف السلطات.

كما أن لجنة الخمسين ظلت أسيرة للخطوط الحمراء في صياغة المواد، ولاسيّما ما يتعلق منها بالمؤسسة العسكرية والدينية. فعلى الرغم من الاعتراض على نص المادة المتعلقة بمحاكمة المدنيين عسكريًا والتحذير من فرض غطاء دستوري لتلك المحاكمات التي تُخِل –بالأساس- بحق المتهم في محاكمة عادلة أمام قاضيه الطبيعي. إلا أن اللجنة خضعت في صياغتها للضغوط التي مورست من قبل المؤسسة العسكرية.

غالبًا ما تفقد النصوص الدستورية قيمتها الحقيقية في حماية الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين والضمانات الأساسية لعدم تعدي السلطات العامة عليها عندما تُحيل تلك النصوص تنظيم الحق إلى القانون، دون وضع ضوابط محددة يلتزم بها المشرع، تلك الضمانات التي تهدف إلى منع المشرع من التوسع الذي يؤدي إلى تهميش الحق أو الانتقاص منه.

وهو الأمر الذي حذرت منه المحكمة الدستورية العليا في العديد من أحكامها حيث أقرت أن «الأصل في سلطة المشرّع في موضوع تنظيم الحقوق، أنها سلطة تقديرية ما لم يقيد الدستور ممارستها بضوابط تحد من إطلاقها، وتعتبر تخومًا لها لا يجوز اقتحامها أو تخطيها، وكان الدستور إذ يعهد إلى أي من السلطتين التشريعية والتنفيذية بتنظيم موضوع معين، فإن القواعد القانونية التي تصدر عن آيتهما في هذا النطاق، لا يجوز أن تنال من الحقوق التي كفل الدستور أصلها سواء بنقضها أو انتقاصها من أطرافها، وإلا كان ذلك عدوانا على مجالاتها الحيوية من خلال إهدارها أو تهميشها»[٤].

---

٤. حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٩٢ لسنة ٢١ قضائية "دستورية" جلسة ٦يناير ٢٠١٤م.

بيئة تشريعية تُكرّس للماضي

«نحن –الآن- نكتب دستورا يستكمل بناء دولة ديمقراطية حديثة، حكومتها مدنية.

نكتب دستورا نغلق به الباب أمام أي فساد وأي استبداد، ونعالج فيه جراح الماضي»

ديباجة الدستور

شهد عام ٢٠١٤م إصدار قرارات لها قوة القانون أخلّت في أغلبها بالضمانات الواردة بالدستور الجديد، قوانين تُعد تكريسًا للماضي وتفتح الباب على مصراعيه للفساد والاستبداد. تشريعات لا تتفق مع روح الدستور الذي اعتبره البعض من أعظم دساتير العالم، نحاول هنا في هذا الجزء من التقرير تناول بعضٍ من هذه القوانين التي تخالف مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات التي استقرت عليها أحكام المحكمة الدستورية العليا.

• مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات وفقا لأحكام المحكمة الدستورية العليا:

يفرض مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات على عاتق المشرّع التزامًا بصياغة نصوص التجريم والعقاب على نحو واضح ومحدد، لا يثير لبسًا، ولا يفتح الباب أمام الجدل، ولا ينصُب شِراكًا لمباغتة الأفراد والإيقاع بهم. فالصياغة الغامضة سواء كانت متعمدة أم وليدة تسرع أو نقص في الخبرة تخالف الغرض المقصود من المبدأ، وتفقده دوره في حماية الحريات الفردية[٥].

وحيث أن «غموض النص العقابي مؤداه أن يجهل المشرّع بالأفعال التي أثّمها، فلا يكون بيانها جليًا، ولا تحديدها قاطعًا أو فهمها مستقيمًا، بل منبهًا خافيًا. ومن ثم يلتبس معناها على أوساط الناس اللذين لا يتميزون بعلو مداركهم ولا يتسمون بانحدارها، إنما يكونون بين ذلك قواما، فلا يقفون من النصوص العقابية على دلالتها أو نطاق تطبيقها، بل يكون حدسهم طريقًا إلى التخبط في شأن صحيح مضمونها ومراميها، وبعد أن أهمل المشرّع في ضبطها بما يحدد مقاصده منها بصورة ينحسم بها كل جدل حول حقيقتها، مما يفقد هذه النصوص وضوحها ويقينها، وهما متطلبان فيها، فلا تقدم للمُخاطبين بها إخطارًا معقولاً بما ينبغي عليهم أن يدعوه أو يأتوه من الأفعال التي نهاهم المشرع عنها أو طلبها منهم. وهو ما يعني أن يكون تطبيق تلك النصوص من قبل القائمين على تنفيذها عملا انتقائيا، محددا على ضوء أهوائهم ونزواتهم الشخصية، مبلورًا بالتالي خياراتهم التي يتصيدون بها من يريدون، فلا يكون إلا شراكًا لا يأمن أحد معها مصيرًا، وليس لأيهم بها نذيرًا»[٦]

كما استقرت المحكمة الدستورية العليا على أن العدالة في غاياتها لا تنفصل علاقاتها بالقانون باعتباره أداة تحقيقها «فلا يكون القانون منصفًا إلا إذا كان كافلًا لأهدافها. فإذا ما زاغ المشرع ببصره عنها، وأهدر القيم الأصلية التي تحتضنها، كان منهيًا للتوافق في مجال تنفيذها، ومسقطًا كل قيمة لوجوده، ومستوجبًا تغييره أو إلغاءه»[٧].

• المجتمع المدني وقانون الأشياء الأخرى

في ٢١ سبتمبر ٢٠١٤م اصدر رئيس الجمهورية قرار بالقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠١٤م، بشأن تعديل المادة ٧٨ من قانون العقوبات.

صدر هذا القانون بعد أيام من التهديد أو المهلة التي حددتها وزارة التضامن الاجتماعي -١٠ نوفمبر ٢٠١٤- للشركات العاملة في مجال حقوق الإنسان لتوفيق أوضاعها وفقا لقانون الجمعيات الأهلية.

و يُعد هذا القانون من أكثر المخاطر التي يمكن أن تواجه المنظمات الحقوقية، لما يتضمنه من مصطلحات فضفاضة وغير منضبطة وتفتقد الدقة، هذا بالإضافة إلى التوسع الذي جاء به في نطاق الجريمة وفي تشديد العقوبة بما يخالف مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات.

"إن فكرة الجزاء جنائيًا كان أم تأديبيًا تعني أن خطأ معينًا لا يجوز تجاوزه. ففي المجال الجنائي من خلال النصوص العقابية التي يكون تحديدها للأفعال

---

٥. أحمد عوض بلال مبادئ قانون العقوبات المصري، دار النهضة العربية ٢٠٠٥ القاهرة، ص ٤٤.
٦. حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٢٤ لسنة ١٨ قضائية «دستورية» جلسة ٥ يوليو ١٩٩٧.
٧. حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٣٣ لسنة ١٦ قضائية «دستورية» جلسة ٣ فبراير ١٩٩٦.

التي أدخلها المشرّع في مجال التجريم وفقًا لما تم استعراضه من أحكام المحكمة الدستورية العليا يجب أن يكون جليا قاطعًا، بما مؤداه أن تعريفًا قانونيا بالجريمة محدد لعناصره يكون لازمًا، باعتبار أن الشرعية الجنائية مناطها تلك الأفعال التي أثّمها المشرع فلا تمتد نواهيه لغيرها، ولو كان إتيانها يثير اضطرابا عاما، أو كان مضمونها فجا عابثا[٨].

وهو الأمر الذي خالفه نص تعديل المادة ٧٨ من قانون العقوبات من حيث التوسع في تحديد مصادر التمويل حيث تضمن النص "كل من طلب لنفسه أو لغيره... من دولة أجنبية أو ممن يعملون لمصلحتها أو من شخص طبيعي أو اعتباري أو من منظمة محلية أو أجنبية أو أية جهة أخرى لا تتبع دولة أجنبية ولا تعمل لصالحها".

ويستمر المشرّع في هذا التعديل بإصرار شديد على مخالفة القواعد المستقر عليها فيما يتعلق بقطعية الدلالة للنص الجنائي حين تحدث عن الأشكال المختلفة للدعم سواء كان "أموالا سائلة أو منقولة أو ... أشياء أخرى"

وهو تجريم على فعل غير محددة ينطبق عليه ما قالته المحكمة الدستورية العليا في أحكامها أن "النصوص العقابية لا يجوز أن تكون شباكًا أو شراكًا يلقيها المشرع متصيدًا باتساعها أو بخفائها من يقعون تحتها..."[٩]

بالإضافة لما سبق تمادى النص في استخدام المصطلحات المطاطة التي تسمح للسلطة التنفيذية تفسيرها على ضوء أهوائها ونزواتها الشخصية مثال "المساس باستقلال البلاد أو وحدتها" و "الإخلال بالأمن والسلم العام".

ففي ظل تبرير الانتهاكات التي تُرتكب من قبل الأجهزة الأمنية والإفلات من العقاب وخنق المجال العام واعتبار الحكومة ملف حقوق الإنسان ملف مؤجل تحت ذريعة محاربة الإرهاب. في انتهاك لما حدّده دستور ٢٠١٤م من ضوابط لمكافحة ما يطلق عليه "الحرب على الإرهاب"،[١٠] وارتكاب نفس الأخطاء بإتباع نفس إستراتيجية الماضي وهو الحل الأمني دون غيره. وإطلاق يد الأجهزة الأمنية دون محاسبة أو مساءلة.

أمر يسمح للسلطة التنفيذية بالتوسع في تحديد المقصود بالإخلال بالأمن والسلم العام.

وأخيرًا يخالف نص المادة ٧٨ المعدل بالقانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٤م مبدأ أن الأصل في العقوبة هو معقوليتها، فلا يكون التدخل فيها إلا بقدر، نأيًا بها عن أن تكون إيلامًا غير مبرر يؤكد قسوتها.

فالنص يفرض عقوبة تصل إلى الإعدام على جريمة غير محددة متمثلة وفقًا للنص في "..وأية أشياء أخرى..".

• محاكمات عسكرية للمدنيين بغطاء دستوري

أقر دستور ٢٠١٤م بمحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية، وفقًا لنص المادة ٢٠٤، وبالتالي أصبح هذا القضاء الاستثنائي الذي يُشكّل من عسكريين له الحق في محاكمة المدنيين.حيث نصت الفقرة الثانية من المادة ٢٠٤ على "لا يجوز محاكمة مدني أمام القضاء العسكري، إلا في الجرائم التي تمثل اعتداءً مباشرًا على المنشآت العسكرية أو معسكرات القوات المسلحة أو ما في حكمها... ".

ووفقًا لقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤م في شأن تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية، التي أصبحت وفقًا لهذا القانون منشآت عسكرية ينطبق عليها النص الدستوري، وبالتالي يُعد أي اعتداء أو تعطيل لأيٍ من هذه المنشآت من اختصاص القضاء العسكري الذي يفتقد مقومات المحاكمات العادلة والمنصفة، هذا إلى جانب الإخلال بحق الدفاع، حيث عاني المحامين كثيرًا على مدار سنوات من تعسف القضاء العسكري الذي يعتدي على حق المتهم والدفاع.

فقد نصّت المادة الأولى من القانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤م على "....تتولى القوات المسلحة معاونة أجهزة الشرطة والتنسيق الكامل معها في تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية بما في ذلك محطات وشبكات أبراج الكهرباء وخطوط الغاز وحقول البترول وخطوط السكك الحديدة وشبكات الطرق والكباري وغيرها من المنشآت والمرافق والممتلكات العامة وما يدخل في حكمها، وتعد هذه المنشآت في حكم المنشآت العسكرية طوال فترة التأمين والحماية.".

وألزمت المادة الثانية من القانون النيابة العامة بإحالة القضايا المتعلقة بهذه الجرائم إلى النيابة العسكرية، وحددت المادة الثالثة من القانون مدة سريان هذا القرار بقانون لمدة عامين.

---

٨. المرجع السابق.

٩. حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٣٣ لسنة ١٦ قضائية "دستورية" جلسة ٣ فبراير سنة ١٩٩٦م.

١٠. دستور مصر ٢٠١٤، المادة ٢٣٧ «تلتزم الدولة بمواجهة الإرهاب، بكافة صوره وأشكاله، وتعقب مصادر تمويله، وفق برنامج زمني محدد باعتباره تهديدًا للوطن والمواطنين، **مع ضمان الحقوق والحريات العامة...**».

أي أن من حق القضاء العسكري بداية من آخر أكتوبر ٢٠١٤م وحتى أغسطس ٢٠١٧م نظر كافة القضايا المتعلقة بالاعتداء على المنشآت العامة والحيوية وما في حكمها، ويُعد من ضمن هذه المنشآت الجامعات الحكومية وهو ما يجعل أي حراك أو تظاهرة داخل الجامعات معرضة للمحاكمات العسكرية التي تفتقد الضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة.

وعلى الرغم من إقرار الدستور الجديد في المادة ٩٧ على حق كل مواطن في المثول أمام قاضيه الطبيعي، واعتبار المحاكم الاستثنائية محظورة، إلا أن هذا النص يعد معطل لمدة عامين وفقا لنص المادة ٢٠٤ من الدستور.

أولًا: تعديل البنية التشريعية الحاكمة للصحافة والإعلام في الدستور المصري.

تمهيد

بالرغم من إقرار دستورٍ جديدٍ لمصر في عام ٢٠١٤م يضع العديد من الضمانات لحرية الرأي والتعبير والإعلام والصحافة، ويؤسس لمجالس وهيئات تحكم الصحافة والإعلام وتنظم عملهما بشكل مستقل بعيدًا عن تدخل السلطة التنفيذية، إلا أن المشهد الإعلامي والصحفي في مصر خلال عام ٢٠١٤م كان شبيهًا بسابقه في ٢٠١٣م. فقد استمر نمط تدخل الدولة المصرية في عمل الصحافة والإعلام بشكل مباشر وغير مباشر، وصل لحد إقصاء الأصوات المعارضة للسلطة الحالية والسياسات المتبعة في كلٍ من الإعلام المرئي والمقروء، وكذلك في توجيه السياسات التحريرية والإعلامية بشكل مباشر لدعم الدولة وتوجهاتها، وجاءت دلالة ذلك في انتشار حوادث قطع البث أو وقف النشر وكذلك التضييق على الصحفيين والإعلاميين أثناء أدائهم للتغطية الصحفية.

بالإضافة لذلك، فقد اصطفت وسائل الإعلام المختلفة مع الدولة في حربها على الإرهاب، وساهمت في زيادة رقعة التأييد لسياسات النظام من خلال تبني خطاب تعبوي مساند للدولة نشأ عنه استمرار سياسة "الإقصاء" وتكميم أفواه المعارضين وممارسة درجات مختلفة من الرقابة الذاتية –الطوعية والإجبارية- من جانب العاملين في حقلي الصحافة والإعلام، لضمان خلو الخطاب الإعلامي مما يمكنه أن يعكر صفو النظام أو يظهر تباينًا في المواقف بين وسائل الإعلام هذه وبين القيادة السياسية.

يهدف هذا الجزء من التقرير إلى استعراض أوضاع عمل الصحفيين والإعلاميين في مصر في العام الفائت من خلال مناقشة التغيرات الطارئة على البيئة التشريعية المنظمة لعمل وسائل الإعلام المختلفة بعد الاستفتاء على التعديلات الدستورية في مطلع العام الماضي.

كانت أهم التشريعات التي أثرت على البيئة الإعلامية والصحفية في مصر في العام ٢٠١٤م هي مواد إنشاء المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام والهيئتين الوطنيتين للصحافة والإعلام، والتي تم إقرارها في دستور ٢٠١٤م في المواد ٢١١ و٢١٢ و٢١٣،[11] حيث تناولت المادة ٢١١ تأسيس المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام وأوضحت اختصاصاته في تنظيم الإعلام المسموع والمرئي وكذا في تنظيم شؤون الصحافة المطبوعة والرقمية، وضمان حرية كلٍ من الصحافة والإعلام، ومراقبة مصادر تمويل المؤسسات الإعلامية والصحفية ومدى التزامها بالمعايير المهنية، ووضعها في المقام الأول بحيث تراعي مقتضيات الأمن القومي التي ينص عليها القانون.

كذلك، فقد استطردت المادتان ٢١٢ و٢١٣ في وضع أسس هيئتين وطنيتين لتنظيم الصحافة والإعلام، حيث تختص الأولى بإدارة المؤسسات الصحفية المملوكة للدولة، وضمان استقلالها، والتزامها بأداءٍ مهني، بينما تختص الثانية بإدارة المؤسسات الإعلامية المرئية والإذاعية والرقمية المملوكة للدولة، وضمان حيادها واستقلالها والتزامها بالمعايير المهنية مثلما هي اختصاصات الهيئة الوطنية للصحافة، بما يضمن استقلال الهيئتين، وذلك بحسب النص الدستوري الأخير.

وبالرغم من أن مواد تنظيم الإعلام والصحافة في دستور ٢٠١٤م جاءت استجابة للعديد من الدعوات القديمة ومطالب الجماعة الإعلامية والصحفية ومنظمات المجتمع المدني المعنية لإلغاء وزارة الإعلام وإنشاء هيئات مستقلة تتولى شئون الإعلام والصحافة وتنظيمهما، إلا أن المواد الدستورية جاءت غير واضحة في بعض أجزاءها، خاصة في المادة ٢١٣ والتي تتناول التزام المؤسسات الصحفية والإعلامية بالمعايير المهنية مع مراعاة "مقتضيات الأمن القومي"، بدون وضع تعريف واضح للأمن القومي ومحدداته، ما يفتح الباب أمام تأويلات وتفسيرات ضيقة للمفهوم قد تزيد من القيود المفروضة على حرية الصحافة والإعلام، بالإضافة إلى قصور الصياغة الدستورية في تحديد اختصاصات المجلس الأعلى لتنظيم الصحافة والإعلام وبين هيئتيه التابعتين، بحيث يبدو غير واضحٍ آلية عمل الهيئتين وإن كانتا تابعتين للمجلس أم أنهما يعملان باستقلالية تامة بعيدًا عن إشرافه؟.

وبعد انتهاء الانتخابات الرئاسية مطلع يونيو الماضي بإعلان فوز المرشح "عبد الفتاح السيسي" رئيسًا للجمهورية، صدر القرار بإلغاء وزارة الإعلام عملًا بنصوص الدستور، واستجابة للمطالب المتكررة بضرورة إلغاء الوزارة التي لطالما وصفها متابعون بعدم استقلالها في تغطيتها الإعلامية عن الدولة، نتيجة وقوعها تحت ولاية السلطة التنفيذية بشكل مباشر (فمثلًا تولى وزير الإعلام مسئولية تعيين كبار موظفي ومسئولي قطاعات ماسبيرو)، بالإضافة إلى عملها بشكل أساسي على التسويق والدفاع عن سياسات الأنظمة السياسية المختلفة التي حكمت مصر.[12]

بعد إلغاء الوزارة، تولى عصام الأمير، رئيس اتحاد الإذاعة والتلفزيون، القيام باختصاصات وزير الإعلام بشكل مؤقت حتى يتم الانتهاء من المرحلة الانتقالية وإعادة هيكلة مؤسسات الدولة الإعلامية. كذلك كان من نتائج إقرار التشريعات الدستورية وإلغاء وزارة الإعلام، تشكيل لجنتين للعمل على تعديل القوانين المنظمة للإعلام والصحافة وكذا صياغة القوانين المؤسسة للمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، والهيئتين الوطنيتين للإعلام والصحافة.[13]

---

١١. للاطلاع على نصوص المواد كاملة، أنظر المواد ٢١١، ٢١٢، ٢١٣ من دستور ٢٠١٤. http://goo.gl/DM0f4X

١٢. نفيسة صلاح الدين، ملكية وسائل الإعلام و تأثيرها على الأداء الإعلامي.http://goo.gl/YNlVV0

١٣. مجدي عبد العزيز «عصام الأمير رئيس اتحاد الإذاعة والتلفزيون». أخبار اليوم. ٢٠ يونيو ٢٠١٤م. http://goo.gl/1liknd

• تشكيل لجان تعديل التشريعات الإعلامية والصحفية

صدر قرار تشكيل لجنة تعديل التشريعات الإعلامية والصحفية من رئيس الوزراء إبراهيم محلب، في ١١ أكتوبر ٢٠١٤م، بعد أشهر من صدور قرار إلغاء وزارة "الإعلام" وذلك للتمهيد لإصدار تشريعات إنشاء وتأسيس الكيانات الإعلامية الجديدة المنصوص عليها دستوريًا، من خلال تشكيل لجنة من ثمانية أعضاء تم اختيارهم من قبل رئيس مجلس الوزراء عرفت باسم "لجنة الثمانية"، وضمت في عضويتها المستشار "محفوظ صابر"، وزير العدل، والدكتور "صفوت العالم"، الأستاذ بكلية الإعلام جامعة القاهرة، والمستشار "إبراهيم الهنيدي"، وزير العدالة الانتقالية وشؤون مجلس النواب، و"صلاح منتصر"، الكاتب الصحفي، و"مكرم محمد أحمد"، نقيب الصحفيين الأسبق، والمهندس "محمد الأمين"، رئيس مجلس إدارة مجموعة المستقبل، و"أسامة هيكل"، وزير الإعلام الأسبق، و"عصام الأمير"، رئيس اتحاد الإذاعة والتليفزيون.[١٤]

أثار قرار "محلب" بتشكيل "لجنة الثمانية" حفيظة عدد من المؤسسات الإعلامية والصحفية بسبب عدم استشارتهم في تشكيل اللجنة وكذلك على عدم تمثيلهم بها، حيث أصدرت نقابة الصحفيين بيانًا صحفيًا مشتركًا مع المجلس الأعلى للصحافة، أعربت فيه عن رفضها لقرار رئيس مجلس الوزراء، لما به من تغوّل على حق الجماعة الصحفية والإعلامية في المشاركة في وضع وتعديل القوانين المتعلقة بمهنتهم وهو ما لم يتحقق خاصة وأن اللجنة هدفها الأساسي هو صياغة تشريعات لمجالس مفترض فيها الاستقلالية، كما أكد البيان على أهمية تبني مسارٍ أكثر ديمقراطية في تشكيل اللجنة المسئولة عن تعديل التشريعات بحيث تضم ممثلين من الجماعة الصحفية والإعلامية والهيئات والمؤسسات المعنية بالصحافة والإعلام كنقابة الصحفيين والمجلس الأعلى للصحافة واتحاد الإذاعة والتليفزيون وممثلي وسائل الإعلام المرئية الخاصة، بالإضافة إلى الخبراء من الأكاديميين والقانونين والإعلاميين.[١٥]

بعد موجة الانتقادات التي طالت قرار رئيس الوزراء بتشكيل "لجنة الثمانية"، صدر قرار باعتبارها "لجنة استشارية"، كما صدر قرارٌ وزاريٌ بإقرار تشكيل "اللجنة الوطنية للتشريعات الصحفية والإعلامية"، والتي تضم في عضويتها ٥٠ عضوًا في بداية شهر نوفمبر الماضي، لتعبر بشكل أكثر تنوعًا عن مصالح الصحفيين والإعلاميين المختلفة.[١٦]

كذلك تم تقسيم اللجنة الوطنية إلى ٥ لجان فرعية ثلاثة منها اختصت بالعمل على صياغة قانون "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام" وكذا على قانوني "الهيئتين الوطنيتين للصحافة والإعلام"، كما خُصصت اللجنتين الفرعيتين الأخيرتين "للاتصال والحوار المجتمعي" والأخرى "لمراجعة التشريعات الجنائية والعقابية فيما يخص جرائم النشر وحبس الصحفيين احتياطيًا".

تضم اللجنة الوطنية للتشريعات بين أعضائها "ضياء رشوان نقيب الصحفيين، كارم محمود وجمال فهمي وجمال عبد الرحيم وخالد ميري وخالد البلشي من أعضاء نقابة الصحفيين، جلال عارف وصلاح عيسى والدكتور حسن عماد مكاوي وحمدي مصيلحي والدكتور نور الدين فرحات من المجلس الأعلى للصحافة، سيد الغضبان وجمال الشاعر وحافظ الميرازي والدكتورة لمياء محمود وياسر عبد العزيز و الإعلامية دينا عبد الرحمن ومنى الشاذلي ومنى سلمان من الإعلاميين، والكاتب الصحفي ياسر رزق والدكتور أحمد السيد النجار رئيس مجلس إدارة الأهرام والكاتب الصحفي يحيى قلاش وصلاح عبد الصبور نقيب الصحفيين الإلكترونيين وحمدي الكنيسي".[١٧]

في الأخير، ترى مؤسسة حرية الفكر والتعبير أن لجنة الخمسين المشكلة للعمل على تشريعات الصحافة والإعلام أكثر تمثيلًا للجماعة الصحفية والإعلامية بالرغم من عدم الإعلان عن معايير تشكيلها، وعقدها بعضًا من اجتماعاتها بشكل مغلق وهو ما يحرم الجماعة الصحفية والإعلامية والمجموعات المهتمة من مراقبة عملية صياغة وتعديل القوانين التي تناقشها اللجنة ولجانها الفرعية الخمسة.

---

١٤. أحمد البهنساوي وإيمان سيد. "محلب يصدر قرارا بتشكيل لجنة لصياغة التشريعات الصحفية والإعلامية» جريدة الوطن. ١٤ أكتوبر ٢٠١٤م. http://goo.gl/0E0r9g

١٥. الصحفيين« و«الأعلى للصحافة« يطالبان »محلب« بالعدول عن تشكيل لجنة التشريعات الإعلامية». وكالة «أونا» الإخبارية. ١٦ أكتوبر ٢٠١٤م. http://onaeg.com/?p=1965313

١٦. خالد إبراهيم.»صفوت العالم يدعو لجنة الـ٥٠ ولجنة محلب للتوحد في وضع تشريعات الإعلام» جريدة اليوم السابع. ١٦ نوفمبر ٢٠١٤. http://goo.gl/4bMrwX

١٧. محمد السيد. «اللجنة الوطنية لصياغة تشريعات الصحافة والإعلام تعقد ثالث اجتماعاتها بـ»القومية للتوزيع».جريدة اليوم السابع. ٤ نوفمبر ٢٠١٤.http://goo.gl/jXWvrD

ثانيًا: تأميم المجال العام داخل الجامعات المصرية.

لا يمكن فهم التطورات التي لحقت بالجامعات المصرية وتحديدًا التشريعات والقرارات المقيدة للحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية بمعزل عن الحالة السياسية العامة التي مرّت بها البلاد منذ انتفاضة ٣٠ يونيو ٢٠١٣م. فقد منحت ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م مكاسب كبيرة لاستقلال الجامعات من خلال تنفيذ حكم طرد الحرس الجامعي، ثم تطور الحراك الطلابي باتجاه إقالة القيادات الجامعية المرتبطة بنظام الرئيس الأسبق مبارك، لينجح أعضاء هيئة التدريس في صياغة نظام جديد لانتخاب القيادات الجامعية بدلًا من تعيينها، وقد منع هذا النظام الجديد لاختيار القيادات الجامعية تدخل السلطة التنفيذية والأجهزة الأمنية في عملية اختيار المرشحين، وأصبح المجمع الانتخابي المكون من ممثلي أعضاء هيئة التدريس بمثابة القاعدة الانتخابية المسئولة عن اختيار القيادات الجامعية وفقًا لبرامج ورؤى متعلقة بتطوير الجامعة، ورغم ذلك فقد شابت هذه التجربة أخطاء من حيث عدم وجود معايير كافية لضمان وجود مرشحين ذوي قدرة على إدارة الجامعات والكليات، ما ساهم في وجود قيادات جامعية اعتمدت فقط على الشعبية والقدرة على حشد المؤيدين.

ولكن بعد أحداث ٣٠ يونيو ٢٠١٣م، اتجهت الدولة المصرية لتأميم المجال العام الذي نجحت ثورة يناير في تحرير مساحات كبيرة منه. واعتمدت الدولة على بلورة سياسة عامة تقوم على استخدام الحلول الأمنية لمواجهة الحراك الطلابي في الجامعات خلال العام الدراسي السابق ٢٠١٣م/ ٢٠١٤م، بهدف السيطرة على الجامعات التي واجهت حالة من عدم الاستقرار ومعدلات متزايدة وغير مسبوقة للعنف، خاصة وأن حركة طلاب ضد الانقلاب المنبثقة عن جماعة الإخوان المسلمين مارست العنف في بعض الفعاليات الطلابية التي نظمتها. وشهدت الجامعة أسوأ عام دراسي على الإطلاق منذ سبعة عقود على الأقل، وأدت التدخلات الأمنية العنيفة إلى مقتل ١٦ طالبًا داخل الجامعات وفي محيطها، ووصلت أعداد الطلاب المحبوسين إلى ٧٦٠ طالبًا أخلي سبيل ٩٩ منهم حسب حصر برنامج الحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية بمؤسسة حرية الفكر والتعبير لعام ٢٠١٤م، وتعرض ٦٧٣ طالبًا على الأقل لعقوبة الفصل من الجامعة، لفترات زمنية منهم ٤٠٠ طالبًا تعرضوا الفصل النهائي.

فقبل بدء العام الدراسي ٢٠١٤م/٢٠١٥م أصدر الرئيس السيسي قرارًا بتغيير نظام اختيار القيادات الجامعية إلى التعيين بدلًا عن الانتخاب، ومع بداية العام الدراسي كان مجلس الوزراء يعمل على وضع تشريعات تبيح عزل أعضاء هيئة التدريس من مناصبهم، وتخللت هذه الفترة محاولات أفضت إلى إبعاد ٣ من رؤساء الجامعات عن مناصبهم نظرًا لتبنيهم توجهات فكرية تعتبرها السلطة السياسية مناهضة لها.

وألقت هذه التشريعات والقرارات بظلالها سلبًا على حالة الحرية الأكاديمية في الجامعات، فقد أصبح هناك دور للأجهزة الأمنية والسيادية في تزكية المرشحين لتولي المناصب القيادية دون النظر لكفاءتهم، واتجه رؤساء الجامعات للتضييق على الحركات الطلابية وحظر الأسر المرتبطة بحركات طلابية ومنع المظاهرات والوقفات باستدعاء قوات الشرطة لفضها والتوسع في استخدام سلطتهم في فصل عدد كبير من الطلاب، وتعرض الأساتذة الناشطين لتحقيقات ومجالس تأديب.

كما عمدت السلطة القائمة خلال العام الماضي إلى إصدار عددٍ من التشريعات كان لها بالغ الأثر على حالة الحقوق والحريات الطلابية. وانفردت السلطة التنفيذية[١٨] في غياب السلطة التشريعية بإصدار هذه التشريعات؛ ففي فبراير من العام ٢٠١٤م أصدر الرئيس المؤقت عدلي منصور تعديلًا في قانون تنظيم الجامعات أعطى رئيس الجامعة الحق في فصل أي طالبٍ من الجامعة «إذا مارس أعمالًا تخريبية تضر بالعملية التعليمية أو تعرضها للخطر أو تستهدف منشآت الجامعة ...» بعد أن كان فصل الطلاب يخضع لسلطة مجلس التأديب فقط. وفي نفس السياق، أصدر الرئيس السيسي تعديلًا لقانون «تنظيم الأزهر» أعطى نفس السلطة لرئيس جامعة الأزهر.

وفي السابع والعشرين من أكتوبر أصدر السيسي قرارًا بقانون في شأن تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية بحيث تخضع الجرائم التي تقع على هذه المنشآت (من ضمنها الجامعات) لاختصاص القضاء العسكري. وفي السابع والعشرين من نوفمبر أصدر وزير التعليم العالي، السيد عبد الخالق تعديلات على اللائحة المالية والإدارية للاتحادات الطلابية.

ويبدو من طبيعة هذه القوانين والقرارات بقوانين الأربعة ومواعيد إصدارها[١٩] أنها أُصدرت تماشيًا مع سياق سياسي عام سعى خلال هذه الفترة إلى التضييق على المكتسبات التي كانت الحركة الطلابية قد أحرزتها فيما يخص الحقوق والحريات الطلابية؛ الحق في التظاهر والتجمع السلمي والتنظيم على وجه الخصوص.

وبالإشارة لهذا السياق السياسي، فإن حركة الطلاب في الجامعات -في مقدمتها حركة «طلاب ضد الانقلاب، والتي كانت تضطلع بالدور الأكبر في معارضة سلطة ما بعد ٣ يوليو في الجامعات ولاسيما الشوارع- كانت تتصاعد بشكل كبير، وبالتالي فإن الدولة دخلت العام الماضي وهي تنتوي استخدام كل ما يتاح إليها من سلطات للعمل على مصادرة الحقوق والحريات الطلابية الأساسية في سياق استهدافها التضييق على المجال العام ككل.

وعلى هذا جاءت هذه التعديلات المقيدة بديلًا عن تعديلات تقر مساحة أكبر من الحقوق والحريات الطلابية كانت الحركة الطلابية ومنظمات حقوقية

---

١٨. ويقصد بالسلطة التنفيذية هنا الرئيس المؤقت عدلي منصور والذي تولى سلطة التشريع حتى ٨ يونيو ٢٠١٤م حيث سلّم السلطة للرئيس عبد الفتاح السيسي والذي انتقلت إليه بدوره سلطة إصدار التشريعات. وكذلك وزير التعليم العالي أو رئيس مجلس الوزراء.

١٩. معظم هذه القوانين أُصدرت في أوقات تصاعدت فيها فعاليات حركة «طلاب ضد الانقلاب» التي تنتمي إلى جماعة الإخوان المسلمين.

مهتمة بالشأن الجامعي قد نادت بها مرارًا؛ سواء فيما يخص إقرار نظام تأديبي عادل ومنصف بديلًا عن ذلك النظام الحالي المتعسف والذي جعله التعديلان الأخيران في قانون تنظيم الجامعات وقانون إعادة تنظيم الأزهر أكثر تعسفًا. أو فيما يخص وضع لائحة طلابية جديدة تكفل مساحات أوسع من الحقوق والحريات الطلابية.

ومن ناحية أخرى، فإن إدارات عددٍ من الجامعات أصدرت من جهتها هي الأخرى قرارات إدارية أظهرت من خلالها تماهيًا تامًا مع رغبة السلطة السياسية في خنق أي متنفس للحركة الطلابية والقضاء على أي مساحة كانت قد اكتسبتها الحركة فيما مضى.

وفي هذا السياق بدا أن النظام السياسي الجديد برئاسة قائد الجيش السابق عبد الفتاح السيسي في حاجة ملحة للتخلص من عبء الحراك الطلابي في الجامعات واستعادة المساحات التي نجحت الحركة الطلابية والأساتذة الناشطين في انتزاعها خلال العامين ونصف التاليين لثورة ٢٥ يناير، والذين استطاعوا إلى حد كبير مواجهة محاولات الدولة لتأميم هذه المساحات في العام الدراسي ٢٠١٣م/ ٢٠١٤م. لذلك بدت السلطة السياسية أكثر إصرارًا على المضي قدمًا في تغيير البيئة التشريعية والتوسع في استخدام القرارات الإدارية والضغوط لإحكام السيطرة على المجتمع الجامعي مرة أخرى.

• التشريعات والسياسات السالبة للحرية الأكاديمية واستقلال الجامعة

تعيين رؤساء الجامعات من قبل السلطة التنفيذية

أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي، في ٢٤ يونيو ٢٠١٤م، قرارًا بالقانون رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٤م بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م، ونص القرار في مادته الأولى على استبدال نصي المادتين (٢٥) و(٤٣)، بحيث يتم تعيين رئيس الجامعة أو عميد الكلية أو عميد المعهد بقرار من رئيس الجمهورية، بناءًا على عرض وزير التعليم العالي، وذلك من بين ثلاثة أساتذة ترشحهم لجنة متخصصة، في ضوء مشروع لتطوير الجامعة أو الكلية أو المعهد في كل المجالات يتقدم به طالب الترشح.[٢٠]

ويصدر بتشكيل اللجنة المشار إليها وبتنظيم عملها وضوابط وإجراءات وشروط الترشح ومعايير المفاضلة قرار من وزير التعليم العالي بعد موافقة المجلس الأعلى للجامعات. ويجوز إقالة رئيس الجامعة / عميد الكلية من منصبه قبل نهاية مدة تعيينه بقرار من رئيس الجمهورية بناءًا على طلب المجلس الأعلى للجامعات / مجلس الجامعة، وذلك إذا أخل بواجباته الجامعية أو بمقتضيات مسؤولياته الرئاسية. ونصت المادة الثانية من القرار على إلغاء المادة (١٣ مكرر) من قانون تنظيم الجامعات - والتي تم تعديلها في ١٥ يوليو ٢٠١٢م، من خلال مرسوم بقانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٢م، لإقرار مبدأ انتخاب القيادات الجامعية.

ويُعد تعديل قانون تنظيم الجامعات بما يجعل الكلمة الأخيرة في تعيين القيادات الجامعية من رؤساء الجامعات وعمداء الكليات في يد رئيس الجمهورية، أداة لسيطرة السلطة التنفيذية على الجامعات وإهدار لاستقلال الجامعة بشكل غير مسبوق حتى في عهد الرئيس الأسبق مبارك، إذ اقتصر تعيين القيادات الجامعية من قبل رئيس الجمهورية -سابقًا- على رؤساء الجامعات. ولكن هذا التعديل أتاح لرئيس الجمهورية سلطة تعيين عمداء الكليات أيضًا، بل زادت التعديلات من صلاحيات وتدخل رئيس الجمهورية إذ منحته بالإضافة لما سبق سلطة إقالة رؤساء الجامعات وعمداء الكليات، في سابقة هي الأولى من نوعها. بشكل يعصف بالحماية الدستورية لاستقلال الجامعة التي أقرّها الدستور في المادة ٢١ «تكفل الدولة استقلال الجامعات، والمجامع العلمية واللغوية، ..»، وكذلك ما نصّ عليه إعلان ليما بشأن الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي، البند ١٩ « يمارس استقلال مؤسسات التعليم العالي بالوسائل الديمقراطية للحكم الذاتي التي تشتمل على المشاركة الفعالة من جانب جميع أعضاء المجتمعات الأكاديمية لكل منها. ويجب أن يتمتع جميع أعضاء المجتمع الأكاديمي بالحق والفرصة، دون التمييز من أي نوع بالاشتراك في مباشرة الشؤون الأكاديمية والإدارية. ويتم اختيار جميع الهيئات الإدارية لمؤسسات التعليم العالي بالانتخاب الحر، وتتكون من أعضاء من مختلف قطاعات المجتمع الأكاديمي. ويجب أن يشمل الاستقلال القرارات المتعلقة بالإدارة وتحديد سياسات التعليم والبحث والإرشاد، وتخصيص المواد وغير ذلك من الأنشطة ذات الصلة[٢١]».

وكذلك منح التعديل وزير التعليم العالي حق التدخل في تشكيل اللجان المعنية باختيار المرشحين لمنصب رئيس الجامعة أو عميد الكلية، خلافًا للمقترح الذي قدمه المجلس الأعلى للجامعات في مايو ٢٠١٤م، والذي كان يعطي دورًا للمجلس الأعلى للجامعات ومجالس الجامعات في اختيار هذه اللجان. والجدير بالذكر أنه لا توجد معايير واضحة ومحددة لتشكيل لجنة اختيار المرشحين ولا ضمانات لاستقلالها، خاصة وأن تعديلات الرئيس السيسي تترك ذلك لوزير التعليم العالي، وتُعد معايير اختيار المرشحين للمناصب القيادية بالجامعات التي وضعها المجلس الأعلى للجامعات معايير فضفاضة للغاية، وتحتاج إلى تدقيق وتطوير كبيرين.

لقد أظهرت آلية تعيين القيادات الجامعية قصورًا في تحقيق الاستقرار الإداري داخل الجامعات، إذ صدر قرار تعيين رؤساء ٦ جامعات جدد (الزقازيق، الفيوم، السويس، المنوفية، المنصورة، دمياط)، [٢٢] في ٢٢ سبتمبر ٢٠١٤م، بينما كانت الجامعات في الأعوام الماضية تلتزم باختيار القيادات الجامعية قبل بداية العام الدراسي بشهرين على الأقل.

---

٢٠. راجع الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٤ يونيو ٢٠١٤، العدد ٢٥ مكرر (أ).

٢١. إعلان ليما بشأن الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي. http://goo.gl/4SWqFk

٢٢. موقع مصراوي، التعليم العالي: السيسي يصدق على أسماء ٦ رؤساء جامعات جدد، بتاريخ ٢٢ سبتمبر ٢٠١٤م http://bit.ly/1tCOCXj

وظلت جامعة بورسعيد تعاني من شغور منصب رئيس الجامعة رغم تقدم ١٣ مرشحًا لمنصب رئيس الجامعة، وقيام اللجنة المشكلة من وزارة التعليم العالي باختيار ٣ مرشحين منهم وإرسال أسمائهم إلى رئيس الجمهورية وفقًا للتعديل الأخير للقانون، وارجع وزير التعليم العالي السيد عبد الخالق سبب عدم اختيار رئيس للجامعة من بين المرشحين الثلاثة إلى «اعتراض الأجهزة الأمنية عليهم لارتباطهم بعلاقة جيدة برئيس الجامعة المُقال من منصبه». [٢٣] وعلى مستوى عمداء الكليات، تم اختيار العمداء الجدد في الجامعات بعد بدء العام الجامعي في ١١ أكتوبر ٢٠١٤م، والذي تم تأجيله مرة. وعكست سيطرة رئيس الجمهورية والأجهزة الأمنية على تعيين رؤساء الجامعات مخاوف كبيرة من تحول إدارات الجامعات في العام الدراسي الجديد إلى أدوات لقمع المجتمع الأكاديمي، خاصة في ظل تصريحات متكررة لبعض رؤساء الجامعات توعدوا فيها الطلاب وأبدوا تحفظات كبيرة على النشاط والأسر الطلابية.

• عزل أساتذة الجامعات

أصدر رئيس الجمهورية عبد الفتاح السيسي، في ٢٢ أكتوبر ٢٠١٤م، قرارًا بالقانون رقم ١٣٤ لسنة ٢٠١٤م بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١م، بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها، وشمل التعديل استبدال نص الفقرة الأخيرة من المادة (٧٢) بالنص على توقيع عقوبة العزل المنصوص عليه في البندين (٤) و (٥) من هذه المادة على عضو هيئة التدريس الذي يرتكب مخالفات: الاشتراك في مظاهرات تعرقل العملية التعليمية أو تعطل الدراسة أو تمنع أداء الامتحانات أو تؤثر عليها أو التحريض أو المساعدة على ذلك، إدخال أسلحة أو ذخائر أو مفرقعات أو أية أدوات من شأنها أن تستعمل في إثارة الشغب والتحريض، الإضرار العمد بالمنشآت الجامعية أو المباني التابعة لها أو ممتلكات الجامعة، التعامل في الدروس الخصوصية بمقابل أو بغير مقابل، وكل فعل يخل بشرف عضو هيئة التدريس أو لا يتلاءم مع صفته كعالم مسلم، أو يتعارض مع حقائق الإسلام الثابتة أو ما هو معلوم بالدين بالضرورة، أو يمس نزاهته.

تعد المخالفات التأديبية الموجهة لعضو هيئة التدريس فضفاضة وغير محددة بدقة، وتنتهك العقوبات المرتبطة باتخاذ عضو هيئة التدريس أفعال متعارضة مع حقائق الإسلام، مبادئ الحرية الأكاديمية، إذ تلزم عضو هيئة التدريس بالبحث والتفكير في إطار التقيد بآراء وتفسيرات مؤسسة الأزهر، والمصادرة على حق عضو هيئة التدريس في التفكير والنقد الحر طالما بقي ملتزمًا بالموضوعية والأطر العلمية. وهو الحق الذي كفله الدستور بموجب المادة ٢٣ «تكفل الدولة حرية البحث العلمي وتشجيع مؤسساته، باعتباره وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، وبناء اقتصاد المعرفة، وترعى الباحثين والمخترعين،...».

وقد وافق مجلس الوزراء في جلسته الأسبوعية، في ٢٤ سبتمبر ٢٠١٤م، على تعديل قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م، بما يمنح رئيس الجامعة سلطة عزل أعضاء هيئة التدريس بقرار مباشر منه، بناءًا على اتهامات بالتحريض وممارسة العنف وتعطيل العملية التعليمية. وهو ما أثار ردة فعل غاضبة لدى مجموعات من أساتذة الجامعات الذين انتقدوا التأثير السلبي للتعديل على الحرية الأكاديمية، مثلما جاء في بيان مجموعة العمل من أجل استقلال الجامعات ٩ مارس الذي أصدرته في ٢٨ سبتمبر ٢٠١٤م، وأعلنت مجموعة العمل من أجل استقلال الجامعات ٩ مارس، في ١٨ أكتوبر ٢٠١٤م، تراجع مجلس الوزراء عن إقرار التعديل المقترح لقانون تنظيم الجامعات الذي يمنح رئيس الجامعة الحق في عزل أساتذة الجامعات دون إجراء مجلس تأديب ومن خلال اتهامات فضفاضة.

وبالرغم من ذلك وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ على إدخال التعديل المرتبط بعزل أساتذة الجامعات، مكتفيًا فقط بعدم منح سلطة العزل لرئيس الجامعة، ونص التعديل على استبدال نص الفقرة الثانية من المادة (١١٠) من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م بشأن تنظيم الجامعات بالنص التالي: «يعاقب بالعزل عضو هيئة التدريس الذي يرتكب أيًا من الأفعال الآتية: الاشتراك أو التحريض أو المساعدة على العنف أو أحداث الشغب داخل الجامعات أو أي من منشآتها وممارسة الأعمال الحزبية داخل الجامعة، وإدخال سلاح من أي نوع كان للجامعة أو مفرقعات أو ألعاب نارية أو مواد حارقة أو غير ذلك من الأدوات والمواد التي تعرض الأفراد أو المنشآت أو الممتلكات للضرر أو الخطر، وكل فعل يزري بشرف عضو هيئة التدريس أو من شأنه أن يمس نزاهته وكرامته وكرامة الوظيفة أو فيه مخالفة لنص المادة (١٠٣) من هذا القانون». ويثير هذا التعديل القلق البالغ من توجيه اتهامات غير محددة كممارسة «الأعمال الحزبية» لأعضاء هيئة التدريس الذين ينشطون في الجامعة للتعبير عن الرأي، واتخاذ إجراءات عزلهم من الوظيفة بواسطة هذا التعديل.

شكلت التشريعات والقرارات التي اتخذتها السلطة التنفيذية بشأن تعيين القيادات الجامعية وإقالة رؤساء الجامعات وعزل أعضاء هيئة التدريس، الجانب الأبرز من تقييد وانتهاك الحرية الأكاديمية داخل الجامعات المصرية خلال عام ٢٠١٤م. فهذه التشريعات والقرارات تحظى بتأثير كبير على مناخ استقلال الجامعة والحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس، وتجعل سيف عقوبات السلطة التنفيذية مسلطًا على رقاب القيادات الجامعية وأعضاء هيئة التدريس.

---

٢٣. موقع اليوم السابع، التعليم العالي: حسم اختيار رئيسي جامعتي المنيا وبورسعيد عقب العيد، بتاريخ ٧ أكتوبر http://bit.ly/1xK8jR8

• الحقوق والحريات الطلابية في ٢٠١٤م.. تشريعات سالبة وقرارات إدارية متعسفة

نستعرض خلال هذا الجزء من التقرير القوانين والقرارات بقوانين التي صدرت خلال العام وأثرت بشكل بالغ على حالة الحقوق والحريات الطلابية وفقًا للترتيب الزمني لإصدارها.

سلطة رئيس الجامعة في فصل الطلاب

شهد الفصل الدراسي الأول من العام الدراسي ٢٠١٣م/٢٠١٤م تصاعدًا كبيرًا في فعاليات حركة "طلاب ضد الانقلاب" والتي كانت تلعب الدور الأبرز في معارضة السلطة القائمة –آنذاك- بعد أن كانت كل السبل لمعارضتها في الشارع قد أغلقت. وعلى هذا الأساس سعت السلطة إلى التضييق على المجال الجامعي بطرق عدة كان من أهمها إصدار الرئيس المؤقت عدلي منصور قرارًا بقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٤م في ١٦ فبراير من نفس العام أدخل من خلاله تعديلًا على قانون تنظيم الجامعات بإضافة المادة (١٨٤ مكررًا[٢٤]).

أعطى هذا التعديل الحق لرئيس الجامعة في فصل الطلاب نهائيًا من الجامعة بعد أن كان هذا الحق مقصورًا على مجلس التأديب فقط وفقًا لنص المادة ١٢٧[٢٥] من باب تأديب الطلاب في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات. وهو ما يخالف أيضًا ما أقرّه إعلان ليما في البند الخامس "... **ولا يفصل أي عضو من المجتمع الأكاديمي دون تحقيق عادل أمام هيئة من المجتمع الأكاديمي منتخبة ديمقراطيا**...".

وفي نفس السياق، أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي القرار بقانون رقم ١٣٤ لسنة ٢٠١٤م بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها، والذي أضاف مادة جديدة للقانون، المادة ٧٤ مكررًا، أعطت لرئيس جامعة الأزهر نفس السلطة التي مُنحت من قبل لرؤساء الجامعات الحكومية في فصل الطلاب دون مجلس تأديب. بحق الطالب الذي يمارس أعمالًا تخريبية تضر بالعملية التعليمية أو تعرضها للخطر أو تستهدف منشآت الجامعة أو الامتحانات أو العمل داخل الجامعة أو الاعتداء على الأشخاص أو الممتلكات العامة أو الخاصة أو تحريض الطلاب على العنف واستخدام القوة أو المساهمة في أي أمر مما تقدم.. وهي مصطلحات فضفاضة وغير منضبطة قانونًا وتعتمد بالأساس على الأهواء الشخصية للقائمين على تفسيرها وإنفاذها. وهو ما يخالف مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات الذي يلزم المشرّع عند صياغة نصوص التجريم والعقاب أن تكون على نحو واضح ومحدد، لا يثير لبسًا، ولا يفتح الباب أمام الجدل، ولا ينصُب شِراكًا لمباغتة الأفراد والإيقاع بهم. فالصياغة الغامضة سواء كانت متعمدة أم وليدة تسرع أو نقص في الخبرة تخالف الغرض المقصود من المبدأ، وتفقده دوره في حماية الحريات الفردية.

كانت مطالبات حقوقية وطلابية عديدة قد قُدمت للسلطات المصرية غير ذي مرة تهدف إلى جعل النظام التأديبي للطلاب أكثر عدلًا وإنصافًا عن طريق التأكيد على حق الطلاب في التنظيم والتجمع السلمي داخل الجامعة وعدم اعتبار هذه الحقوق في عداد الجرائم التي يُحال الطلاب على أساسها إلى التحقيق. وهو ما أكده حكم المحكمة الدستورية العليا، ١٩٩٥ «من الخطر فرض قيود ترهق حرية التعبير بما يصد المواطنين عن ممارستها، ولا يجوز عرقلة هذه الحرية من خلال العقوبة». وكذلك إعلان ليما بشأن الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي، البند الرابع «... كل عضو في المجتمع الأكاديمي يتمتع بوجه خاص بحرية الفكر والضمير والدين والتعبير والاجتماع والانضمام إلى الجمعيات، وكذلك بالحق في الحرية والأمن الشخصي وحرية الحركة».[٢٦]

إلا أن السلطات ضربت بكل هذه المقترحات عرض الحائط وأصدرت تعديلات جعلت النظام التأديبي أكثر تعسفًا تجاه الحقوق الأساسية للطلاب؛ بالإضافة إلى أن هذا التعديل غير دستوري حيث انتُقص درجة مهمة من درجات التقاضي ألا وهي محكمة القضاء الإداري وجعل الطعن على قرارات فصل الطلاب نهائيًا أمام المحكمة الإدارية العليا (دائرة الموضوع) دون النظر في الشق المستعجل للدعوى وهو ما يطيل من أمد التقاضي, وهو ما أكدت عليه المحكمة الدستورية العليا في حكمها الصادر في ١٠ سبتمبر ٢٠١٤، «.. وإذ خلُصت محكمة الموضوع إلى أن الفقرة الثالثة من المادة (١٨٤) من قانون تنظيم الجامعات، الصادر بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢؛ والتي تنص على عدم جواز الحكم بوقف قرارات مجلس تأديب الطلاب أو مجلس التأديب الأعلى قبل الفصل في الموضوع، فإنها تنتقص من اختصاص مجلس الدولة في مجال إلغاء القرار الإداري ووقف تنفيذه، مما يخل بحق التقاضي الذي كفله

---

٢٤. تنص المادة ١٨٤ مكرر على (لرئيس الجامعة أن يوقع عقوبة الفصل على الطالب الذي يمارس أعمالًا تخريبية تضر بالعملية التعليمية أو تعرضها للخطر أو تستهدف منشآت الجامعة أو الامتحانات أو العمل داخل الجامعة أو الاعتداء على الأشخاص أو الممتلكات العامة أو الخاصة أو تحريض الطلاب على العنف واستخدام القوة أو المساهمة في أي أمر مما تقدم وذلك بعد تحقيق تجريه الجامعة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الواقعة يخطر به الطالب بخطاب موصى عليه ويجوز الطعن على هذا الجزاء أمام مجلس التأديب المختص بالجامعة على أن يكون من بين أعضائه أحد أعضاء مجلس الدولة وأحد أساتذة القانون بكلية الحقوق ويكون الطعن على أحكام مجلس التأديب أمام المحكمة الإدارية العليا (دائرة الموضوع)."

٢٥. تنص المادة المذكورة على "...لرئيس الجامعة توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة عدا العقوبة الأخيرة –يقصد بها عقوبة الفصل النهائي من الجامعة-" وتنص نفس المادة على "مجلس التأديب له توقيع جميع العقوبات."

٢٦. صدر هذا الإعلان في ديسمبر من عام ١٩٨٨، وقد نبعت فكرة الإعلان من إدراك أنه على الرغم من وجود صكوك وتوجيهات شاملة في مجال حقوق الإنسان بوجه عام، إلا أنها كانت تفتقد الصكوك والتوجيهات في ميدان التعليم العالي وحرية الجامعات واستقلالها بوجه خاص.

وقد كتب مشروع الإعلان في يناير ١٩٨٧، بالتشاور مع الشبكة الدولية للجان الوطنية التابعة «للخدمة الجامعية العالمية»، سواء على المستوى الوطني أو الإقليمي. كما أرسل المشروع إلى أكثر من خمسين منظمة متخصصة لتقديم ملاحظات عليها. ويعني الإعلان بتعريف مضامين الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعة، وكذلك بيان حقوق وحريات كافة أعضاء المجتمع الأكاديمي.

هذا الإعلان غير ملزم للحكومة المصرية. http://bit.ly/1CsebNI

الدستور -بموجب المادة ٩٧ منه[٢٧]، كما تصادر الحق في التعليم؛ ذلك فيما تتضمنه من حرمان الطالب من الحماية الوقتية العاجلة التي يحققها طلب وقف التنفيذ خلال الفترة التي يستغرقها تحضير الدعوى في الموضوع والفصل فيها، بما يترتب على ذلك من حرمانه من الدراسة والتعليم خلال هذه الفترة التي قد يطول أمدها ويستحيل تدارك آثارها لأن الزمن لا يعود. فقد ارتأت المحكمة أن هذا النص يثير شبهة مخالفته لأحكام الدستور على النحو السالف البيان..».[٢٨]

وبالفعل، توسع رؤساء عددٍ من الجامعات الحكومية وجامعة الأزهر في استخدام سلطتهم المطلقة في فصل المئات من الطلاب نهائيًا من الجامعة[٢٩]بعد إدخال تلك التعديلات الجديدة.

الجامعات ضمن المنشآت «العسكرية»

في ٢٧ أكتوبر ٢٠١٤م، أصدر الرئيس عبد الفتاح السيسي قرارًا بالقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤م في شأن تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية[٣٠]، والذي أخضع أي "جرائم" أو "اعتداءات" تقع على المنشآت العامة –من بينها الجامعات- لاختصاص القانون العسكري بحيث يُحال أي من مرتكبي هذه الاعتداءات إلى النيابة العسكرية بديلًا عن النيابة العامة.

ويبدو أن هذا القرار -وفقًا للسياق السياسي الذي صدر فيه والذي يتمثل في تصاعد الاحتجاجات الطلابية- قد أُصدر خصيصًا لمواجهة هذه الاحتجاجات الطلابية. ما يدلل على ذلك هو سرعة رد فعل بعض من رؤساء الجامعات الذين رحبوا بالقرار الذي رأوا فيه الخلاص للجامعات من أحداث العنف التي شهدها الحرم الجامعي خلال الفترة التي سبقت صدور هذا القانون[٣١].

ويتعدى هذا القرار بقانون الانتهاك المعتاد لحق الطلاب في التظاهر والتجمع السلمي إلى ما هو أكبر من ذلك؛ حقهم في محاكمات عادلة أمام قاضيهم الطبيعي. حيث أحيل أكثر من ١٠ طلاب من جامعتي المنوفية والأزهر إلى النيابة العسكرية وفقًا لهذا القانون باعتبار الجامعة منشأة عسكرية[٣٢]. بينما أحيل طلاب آخرون من جامعة الزقازيق للنيابة العسكرية أيضًا وفقًا لنفس القانون ولكن في أحداث وقعت خارج الجامعة[٣٣]. خلال عام ٢٠١٤م، بينما استمر تحويل الطلاب للمحاكمات العسكرية -وفقًا لنفس القانون- خلال عام ٢٠١٥م.

إصدار لائحة إدارية ومالية جديدة تنزع صلاحيات الاتحادات الطلابية

أصدر وزير التعليم العالي، السيد عبد الخالق، ٢٠ نوفمبر[٣٤] من العام الماضي، قرارًا رقم ٤٩٥١ لسنة ٢٠١٤م بخصوص إصدار لائحة مالية وإدارية جديدة للاتحادات الطلابية[٣٥]. وألغى هذا القرار العمل باللائحة المالية والإدارية القديمة التي كان قد أصدرها وزير التعليم العالي الأسبق، مصطفى مسعد.

وبالرغم من أن إلغاء لائحة "مسعد" ووضع لائحة طلابية جديدة يعتبر أحد المطالب الأساسية للاتحادات الطلابية منذ انتخابها إلا أن اللائحة الجديدة شابها الكثير من المشكلات سواء من حيث آلية وضعها التي اتسمت بالتعنت الشديد مع ممثلي الاتحادات الطلابية من ناحية، أو من حيث مضمونها الذي صادر معظم الامتيازات المالية والإدارية التي كانت الاتحادات قد حصلت عليها وفقًا للائحة السابقة من ناحية أخرى.

- **إقصاء ممثلي الطلاب من عملية وضع اللائحة**

شكّل المجلس الأعلى للجامعات لجنة برئاسة نائب رئيس جامعة القاهرة، عز الدين أبو ستيت، بغرض دراسة المقترح المقدم من اللجنة المشكلة من قبل اتحاد طلاب مصر[٣٦]، والاتفاق مع الأخيرة على نسخة نهائية من اللائحة بهدف إصدارها. إلا أن اتفاقًا لم يتم بين اللجنتين نظرًا لتباعد وجهات النظر بينهما. فنظمت وزارة التعليم العالي معسكرًا بمدينة أبي قير بالإسكندرية ضم اللجنة الرسمية وممثلين عن الاتحادات الطلابية[٣٧] إلا أن ممثلين لاتحادات طلاب ١٦

---

٢٧. دستور مصر ٢٠١٤م، المادة ٩٧ «التقاضي حق مصون ومكفول للكافة. وتلتزم الدولة بتقريب جهات التقاضي، وتعمل على سرعة الفصل في القضايا، ويحظر تحصين أي عمل أو قرار إداري من رقابة القضاء، ولا يحاكم شخص إلا أمام قاضيه الطبيعي، والمحاكم الاستثنائية محظورة».

٢٨. المحكمة الدستورية العليا، الجريدة الرسمية، العدد ٣٦ مكرر (ج)، الصادر في ١٠ سبتمبر ٢٠١٤م.

٢٩. راجع حصر برنامج الحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية بمؤسسة حرية الفكر والتعبير للطلاب المفصولين نهائيًا بعد إصدار هذه التعديلات http://bit.ly/1tQsVZQ

٣٠. تنص المادة الثانية من القانون على «تخضع الجرائم التي تقع على المنشآت والمرافق والممتلكات العامة المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار بقانون لاختصاص القضاء العسكري، وعلى النيابة العامة إحالة القضايا المتعلقة بهذه الجرائم إلى النيابة العسكرية المختصة.«

٣١. بوابة الشروق، ٢٩ أكتوبر ٢٠١٤م، رؤساء جامعات: قانون حماية المنشآت العامة «سيحقق الاستقرار».http://bit.ly/1tgGP4Z

٣٢. راجع حصر مؤسسة حرية الفكر والتعبير للطلاب المحالين للنيابات العسكرية وفقًا للقانون من خلال الرابط التالي http://bit.ly/1tQEH6c

٣٣. للإطلاع على عدد من حالات إحالة طلاب للنيابات العسكرية وفقًا للقانون انظر التقرير الأسبوعي لانتهاكات الجامعة في ٤ يناير ٢٠١٥، http://bit.ly/1F3N8jw

٣٤. بالرغم من صدور قرار الوزير في ٢٠ نوفمبر من العام ٢٠١٤م إلا أنه نشر في الوقائع المصرية في ٢٧ نوفمبر من نفس العام.

٣٥. تنص المادة ٣٣٤ مكررًا من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على «يصدر وزير التعليم العالي اللائحة المالية والإدارية المنظمة لعمل الاتحادات الطلابية بناءًا على المقترحات المقدمة من اتحاد طلاب مصر.

٣٦. شكل المجلس العام لاتحاد طلاب مصر لجنة تضم ٩ من رؤساء ونواب رؤساء اتحادات الجامعات بغرض وضع لائحة طلابية جديدة.

٣٧. يقول أنس سلام، رئيس اتحاد طلاب جامعة السويس وعضو المكتب التنفيذي لاتحاد طلاب مصر، إنه لم يتم توجيه دعوات رسمية لرؤساء الاتحادات لحضور المعسكر، بل أرسل الاتحاد

جامعة[٣٨] قرروا الانسحاب من المعسكر متهمين اللجنة الرسمية بتهميش مقترحاتهم ومناقشة مواد مالية وإدارية مختلفة عما طرحته الاتحادات الطلابية[٣٩].
إلا أن اللجنة الرسمية المشكلة من قبل المجلس الأعلى للجامعات استكملت النقاش وتوصلت لنسخة نهائية من اللائحة ومن ثمَّ رفعتها لوزير التعليم العالي دون حضور ممثلي الاتحادات الطلابية بالمخالفة للائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والتي تنص على أن يضع وزير التعليم العالي اللائحة المالية والإدارية بناءًا على مقترحات اتحاد طلاب مصر[٤٠]. وهو ما يحرم الطلاب من حقهم في المشاركة في إدارة شئونهم العامة والذي كفله لهم العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، مادة ٢٥- "يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة:

أ- <u>**أن يشارك في إدارة الشئون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية**</u>. ..."

إعلان «ليما» بشأن الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي، البند الثاني عشر " جميع أعضاء المجتمع الأكاديمي لهم الحق في حرية الانضمام إلى جمعيات مع آخرين، بما في ذلك الحق في تشكيل نقابات والانضمام إليها لحماية مصالحهم. <u>**وينبغي لنقابات جميع قطاعات المجتمعات الأكاديمية أن تشارك في صياغة المعايير المهنية لكل منها**</u>."

اللائحة الطلابية، مادة ٣١٨ "... ويهدف الاتحاد إلى:
٢- تمثيل الطلاب في القرارات والسياسات المتعلقة بهم والدفاع عن مصالحهم وحقوقهم وتوصيل آرائهم إلى إدارة الكلية أو المعهد أو الجامعة (بحسب الأحوال)...

<u>الدفاع عن مصالح جموع الطلاب</u> والتواصل مع الجهات المختلفة لتوفير وتحسين الخدمات المقدمة لهم".

- **سحب الاختصاصات المالية والإدارية من ممثلي الطلاب**

إذا نحينا آلية وضع اللائحة الجديدة جانبًا، سنجد أنها ضمت بنودًا تهدف إلى التضييق على الحقوق والحريات الطلابية الأساسية وتسحب أهم الامتيازات المالية والإدارية التي كان الطلاب قد اكتسبوها وفقًا للائحة السابقة.
فقد نصت اللائحة في مادتها الأولى، التي تسرد شروط الترشح لانتخابات الاتحادات الطلابية، على "ألا يكون المرشح قد وقع عليه أي جزاءات تأديبية" وبالتالي فهي تحرم قطاع واسع من الطلاب الذي أحيلوا إلى تحقيقات إدارية ووقعت عليهم جزاءات تأديبية خلال العام الدراسي الماضي –على رأسهم بالطبع الطلاب المنتمين لجماعة الإخوان المسلمين والذين كانوا الأكثر تضررًا من هذه الجزاءات- على خلفية أنشطتهم السياسية من المشاركة في الانتخابات.

إضافة إلى التضييق على حق الطلاب في المشاركة، فإن اللائحة الجديدة لم يفتها سحب سلطة الاتحادات المالية؛ حيث أعطت وزير التعليم العالي أو رئيس الجامعة أو عميد الكلية أو المعهد حسب الأحوال سلطة تعيين مسئولٍ ماليٍ للاتحاد دون الرجوع لمجلس الاتحاد[٤١] على عكس ما كانت تنص عليه اللائحة القديمة التي كانت تشدد على أن يتم تعيين المسئول المالي الذي يرشحه اتحادُ طلاب الكلية أو الجامعة[٤٢].

كما نصت اللائحة على أن تكون قرارات مجلس الاتحاد الموقعة من رئيسه أو من ينيبه سارية فور صدورها "ما لم تكن مخالفة للقوانين واللوائح[٤٣]". إن إضافة الجملة الأخيرة بمثابة مدخلًا لتعطيل بعض قرارات مجلس الاتحاد بحجة عدم قانونيتها أو لائحيتها حيث سيرجع تفسير ذلك إلى وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب. وهي الإضافة التي لم تكن مدرجة ضمن اللائحة القديمة[٤٤].

- **تقدم إيجابي ملحوظ في نظام الانتخابات**

الرياضي للجامعات يطلب من كل جامعة ترشيح أربعة طلاب على أن يكون بينهما عضوي اتحاد (دون تحديد آلية لاختيار العضوين) فاستثنت عددًا من إدارات الجامعات رؤساء ونواب رؤساء الاتحادات من الدعوة ودعت «طلابًا مقربين من إدارات النشاط بالجامعة» وفقًا لأنس.

٣٨. ممثلي الاتحادات الطلابية المنسحبين من معسكر إعداد اللائحة الطلابية (عين شمس، القاهرة، حلوان، بنها، الإسكندرية، طنطا، المنوفية، كفر الشيخ، السادات، السويس، قناة السويس، بورسعيد، المنيا، أسيوط، سوهاج، دمياط).

٣٩. المؤتمر الصحفي لعدد من الاتحادات الطلابية التي أعلنت انسحابها من معسكر وضع اللائحة، ٢٤ أغسطس ٢٠١٤، http://bit.ly/1DSfpHJ

٤٠. المادة ٣٣٤ مكررًا، وردت سابقًا.

٤١. راجع المواد (١٥، ١٦، ١٧) اللواتي تقعن في الباب الثاني من اللائحة المالية والإدارية الجديدة.

٤٢. راجع المواد (١٦، ١٧، ١٨) من اللائحة المالية والإدارية القديمة.

٤٣. راجع المادة ١٨ التي تقع في الباب الثالث من اللائحة المالية والإدارية الجديدة.

٤٤. راجع المادة ١٩ التي تقع في الفصل الثاني من اللائحة المالية والإدارية القديمة.

رغم الملاحظات الرئيسية السلبية على اللائحة المالية والإدارية الجديدة إلا أننا لا يمكننا أن نغفل أنها ضمت نقاطًا إيجابية تتعلق بالنظام الانتخابي لمجالس الاتحادات الطلابية؛ حيث احتوت بنودًا من شأنها توسيع القاعدة الانتخابية لمجالس الاتحادات. فقد نصت[٤٥] على أن يتم انتخاب مجلس اتحاد طلاب الكلية[٤٦] انتخابًا مباشرًا من جميع الطلاب المقيدين بالكلية بديلًا عن نظام التصعيد الذي كانت تتبناه اللائحة القديمة؛ فكان أمناء كل لجنة ومساعدوهم ينتخبون من قبل أعضاء اللجنة فقط، بينما ينتخب رئيس الاتحاد ونائبه من قبل الأمناء والأمناء المساعدين للجان[٤٧].
كما نصت[٤٨] اللائحة الجديدة على أن يتم انتخاب رئيس ونائب رئيس اتحاد طلاب الجامعة من قبل مجالس اتحادات طلاب الكليات كافة بعد أن كان يتم انتخابهم من قبل رئيس ونائب رئيس اتحاد كل كلية فقط وفقًا للائحة القديمة[٤٩].

ثالثًا: الحق في الحقيقة في سياق العدالة الانتقالية.

---

٤٥. راجع المادة ٩ التي تقع في الباب الأول من اللائحة الطلابية الجديدة.
٤٦. يتشكل مجلس اتحاد طلاب الكلية من رئيس ونائب رئيس الاتحاد والأمناء المساعدين للجان (٧ لجان).
٤٧. راجع المادتين ٩ و١٠ واللتان تقعان في الفصل الأول من اللائحة المالية والإدارية القديمة.
٤٨. راجع المادة ١٢ والتي تقع في الباب الأول من اللائحة المالية والإدارية الجديدة.
٤٩. راجع المادة ١٢ والتي تقع في الفصل الأول من اللائحة المالية والإدارية القديمة.

إن الحق في الحقيقة من ركائز العدالة الانتقالية. إذ لا تُستوفى باقي عناصر ومكونات العدالة الانتقالية إلا به. فإعادة هيكلة المؤسسات, ومحاسبة المنتهكين, وتعويض الضحايا, وسياسات العفو والرأفة, ثم المصالحة لا تتم إلا بعد كشف الحقيقة. وكشف الحقيقة يكون كشفًا لماهية الانتهاكات وماهية شخص المنتهك كما أنه يكون كشفًا لرواية الحدث. وبالإضافة إلى أن "الحقيقة" تُعد أحد عناصر استيفاء الحقوق من خلال التقاضي, فهي كذلك تعد أحد عناصر التاريخ الهامة, بل هي أساس ما تنبني عليه سرديات التاريخ. وهو ما أكدته مجموعة مبادئ حماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال إجراءات مكافحة الإفلات من العقاب -حسب النسخة المحدثة منها، [٥٠]والتي نصت فيما نصت على "أن معرفة الشعب بتاريخ ما تعرض له من قهر هو جزء من ميراثه، وبحكم تلك الصفة، يتعين ضمان تلك المعرفة بما يتلاءم مع ذلك من تدابير، وفاء من الدولة بواجبها إزاء صون المحفوظات، وغير ذلك من الأدلة على ما وقع من انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتيسير المعرفة بتلك الانتهاكات، على أن تكون تلك التدابير موجهة نحو حفظ الذاكرة الجماعية من النسيان".

ولكشف الحقيقة أو تزويرها آليات حكومية - كلجان تقصي الحقائق, والإعلام, ومناهج كتب التاريخ, ومواقع الضمير والذاكرة، والأرشيف المركزي للدولة (دار الوثائق) وأرشيف المؤسسات الحكومية - وغير الحكومية- الأخرى. ويركز هذا التقرير على الحكومي منها فقط وعلى وجه التحديد دور لجان تقصي الحقائق بعد ٣٠ يونيو في كشف الحقيقة ودور المؤسسات الحكومية والقومية المختلفة في تلبية هذا الحق, من؛ مؤسسة الرئاسة, وزارة العدالة الانتقالية, المجلس القومي لحقوق الإنسان, النيابة العامة, وزارة الداخلية, وزارة الصحة, ومصلحة الطب الشرعي. ويتناول التقرير بالتحليل أداء لجان تقصي الحقائق التي تم تشكيلها بعد ٣٠ يونيو وآليات عملها، ومدى استيفائها للحقيقة بكل جوانبها في ظل رفض أحد الأطراف الأساسية في المشهد -جماعة الإخوان المسلمين وأنصارها- التعامل بأي شكل مع اللجنة وهو ما يشكك في مدى قدرتها على كشف الحقيقة، كما يناقش التقرير مدى ملاءمة سياسات الإتاحة المعلوماتية والشفافية في تقديم المعلومات اللازمة لعمل اللجنة من قبل الجهات المختصة حكومية/غير حكومية وكذلك قدرتها على الاستماع لكافة الشهود بما فيهم مسئولين أمنيين سابقين وحاليين بالأجهزة الأمنية والعسكرية.

القرارات المتعلقة بالعدالة الانتقالية خلال عام ٢٠١٤م

صدر خلال العام الماضي ست قرارات متعلقة بالعدالة الانتقالية. منها ما يهدف لتنظيم عمل وزارة العدالة الانتقالية التي تم إنشائها بموجب القرار رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤م،[٥١] بينما ركزت القرارات الأخرى على تنظيم عمل لجنة تقصي الحقائق التي تشكلت بالقرار رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠١٣م والتي تم تكليفها بالتحقيق في أحداث ٣٠ يونيو وأصدرت تقريرها في ٢١ سبتمبر ٢٠١٤م.

- قرار جمهوري رقم ٤ لسنة ٢٠١٤م بإعادة تشكيل اللجنة الصادرة بقرار ٦٩٨ لسنة ٢٠١٣م.[٥٢]
- قرار جمهوري رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤م.[٥٣]
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٤م بتنظيم وزارة العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية.[٥٤]
- قرار جمهوري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٤م بالموافقة على مد موعد تقديم تقرير اللجنة القومية المشكلة بقرار ٦٩٨ لسنة ٢٠١٤م.[٥٥]
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٤٢ لسنة ٢٠١٤م بتفويض وزير شؤون العدالة الانتقالية ومجلس النواب في اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في المادة ٥١ من قانون مجلس النواب.[٥٦]
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٧٦ لسنة ٢٠١٤م بإعادة تنظيم وزارة العدالة الانتقالية ومجلس النواب.[٥٧]

لجان تقصي الحقائق

---

٥٠. تقرير الخبيرة المستقلة ديان اورنتليتشر المعنية باستيفاء مجموعة المبادئ لمكافحة الإفلات من العقاب http://bit.ly/1MXTqoG
٥١. قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤م http://bit.ly/1JfafG4
٥٢. الجريدة الرسمية، العدد الأول مكرر، ٤ يناير ٢٠١٤.
٥٣. الجريدة الرسمية، العدد ٢٤ مكرر أ، ١٦ يونيو ٢٠١٤.
٥٤. الجريدة الرسمية، العدد ٣ مكرر (ج)، ٢١ يناير ٢٠١٤.
٥٥. الجريدة الرسمية، العدد ٢٢، ٢٩ مايو ٢٠١٤.
٥٦. الجريدة الرسمية، العدد ٢٥ (تابع)، ١٩ يونيو ٢٠١٤.
٥٧. الجريدة الرسمية، العدد ٣٤ (تابع)، ٢١ أغسطس ٢٠١٤.

منذ قيام ثورة ٢٥ يناير أنشئت أكثر من ١٠ لجان لتقصي الحقائق (منها ما صدر بقرارات من رئاسة الجمهورية, وأخرى من قبل المجالس النيابية وغيرهم من قبل المجلس القومي لحقوق الإنسان)لم يُنشر من تقاريرهم سوى تقريرين فقط, وهما المنوطان بالتحقيق في ما أطلق عليه "أحداث ٣٠ يونيو" أحدهما تابع للجنة شُكلّت من قبل المجلس القومي لحقوق الإنسان و تم نشر تقريرها في مارس ٢٠١٤م,[٥٨] والأخرى أنشأت بقرار جمهوري رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠١٣م وأصدرت ملخص تنفيذي لتقريرها في نوفمبر ٢٠١٤م.[٥٩]

نصّ تقرير الأولى (التابع للمجلس القومي لحقوق الإنسان) في باب إجراءات منهجية عمل اللجنة على الجهات الحكومة و غير الحكومية التي خاطبتها اللجنة للحصول على معلومات متعلقة بأحداث الفض. من الجهات الحكومية خاطبت وزارة الصحة, وزارة الداخلية, مصلحة الطب الشرعي ومكتب النائب العام إلا أن اللجنة لم تتلق إفادات دقيقة إلا من مصلحة الطب الشرعي, أما مكتب النائب العام ووزارة الصحة فلم يردا على الخطابات، بينما اكتفت وزارة الداخلية بإرسال ملف يحوي عدد الأشخاص المقبوض عليهم ونوعية الأسلحة المضبوطة وعدد الضحايا من الطرفين وبعض المقاطع الفيلمية للفض, ولم يتضمن الملف المُرسل الخطة الأمنية لعملية فض اعتصام أنصار الرئيس الأسبق محمد مرسي بميداني "رابعة العدوية" و"النهضة". كان من الممكن تفادي تلك الإشكالية إذا ما كانت هناك سياسات عقابية رادعة في القوانين والقرارات المنظمة لعمل تلك اللجان تُجبر أجهزة الدولة والحكومة على الامتثال لطلبات اللجنة للإدلاء بالمعلومات المطلوبة. أو إذا ما كان هناك قانون يكفل الحق في الحصول على المعلومات ونشرها ونقلها للآخرين.

وهو ما شدّد عليه المقرر الخاص -السابق- المعني بحماية وتعزيز حرية التعبير في تقريره للجمعية العامة للأمم المتحدة-في مطلع سبتمبر ٢٠١٣م- من أنه "يقع على كاهل الدول التزام بالكشف عن المعلومات، وبوجه خاص، أنواع معينة من المعلومات، من قبيل تلك التي تتعلق بما وقع من انتهاكات لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني. ومن الواضح أن تلك المعلومات تهم الجمهور، ومن ثم تنطوي على افتراض واسع بالحق في الكشف عنها، وعمومًا ثمة إقرار بالأهمية البالغة التي تتسم بها مصلحة الجمهور في الكشف عن المعلومات المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، إضافة إلى الالتزام الواقع على كاهل الدولة بأن تتخذ على سبيل المبادرة تدابير تكفل حفظ تلك المعلومات وإشاعتها. ولا يمكن فرض حدود على تلك الالتزامات، خاصة في حالات العدالة الانتقالية، إلا في ظروف خاصة جدًا."[٦٠]

أما في ما يتعلق بالجهات غير الحكومية فقد قصدت اللجنة عدة جهات؛ منها منظمات دولية ومؤسسات مجتمع مدني محلية، وكلاهما تعاون مع اللجنة، إلا أن تحالف دعم الشرعية و حزبي النور والبناء والتنمية لم يردوا على اللجنة، بل ورفضوا استلام خطابات اللجنة من الأساس. وهو ما يشير إلى المناخ السياسي السلبي الذي تشكّلت فيه اللجنة, فقد أشرف على تأسيس هذه اللجنة نفس الحكومة المتهمة بارتكاب عمليات قتل جماعي خارج إطار القانون حسبما ورد في تقرير منظمة هيومن رايس واتش عن أحداث ما بعد ٣٠ يونيو؛[٦١] والذي أشار لقيام الجيش والشرطة, على نحو عمدي وممنهج, باستخدام القوة المميتة والمفرطة في عمليات حفظ الأمن, مما أدى إلى مقتل متظاهرين على نطاق لم يسبق له مثيل في مصر. وإذا كانت تهدف اللجنة إلى كشف الحقيقة كوسيلة للعدالة الانتقالية التي تتوج بالمصالحة الوطنية فإن إحجام قوى سياسية مؤثرة في المشهد السياسي والمجتمعي يؤثر بالطبع -سلبًا- على قدرة اللجنة -ومشروع العدالة الانتقالية نفسه- على اتخاذ أية خطوات إيجابية على سبيل الكشف عن حقيقة ما حدث.

وعلى ذات المنوال ذُكر في تقرير اللجنة بذات الباب أن اللجنة أعدت نموذجًا للاستمارات لتجميع الشهادات إلا أنهم لم يتمكنوا من التواصل مع شهود العيان من الإخوان المسلمين لرفضهم البات الإدلاء بشهاداتهم حول أحداث فض الاعتصام أمام هذه اللجنة. وهو ما يطعن في استيفاء التقرير للجوانب المختلفة حول حقيقة ما حدث، إذ أن أحد طرفي النزاع لم يقم بالإدلاء بروايته عن الحدث. وليس من المستغرب أن تكون تلك ردة فعل أعضاء جماعة الإخوان المسلمين حول تقرير لجنة تقصي الحقائق, إذ كان حينها و لا يزال انتساب إنسان لجماعة الإخوان المسلمين يترتب عليه مسائلة قانونية لدعوى أنها جماعة إرهابية. وذلك لغياب أية نصوص في القرارات والقوانين المنظمة لعمل تلك اللجان لحماية الشهود كما هو متعارف عليه في تجارب لجان تقصي الحقائق وهيئات الحقيقة والمصالحة المختلفة. هذا بالإضافة لخلو تشريعاتنا المحلية من أية برامج لحماية الشهود في مثل تلك الحالات.

وبعد التطرق لتلك النقاط المتعلقة بالسياسات المعلوماتية ومنهجية البحث ودون التطرق لمحتوى التقرير يتبين مدى إخفاق ذلك التقرير في بيان الحقيقة واستيفاء الحق في معرفة الحقيقة الذي تنبني عليه العدالة الانتقالية بأكملها.

أما بخصوص لجنة تقصي الحقائق المنشأة بقرار جمهوري رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠١٣م[٦٢] والتي أصدرت ملخصًا تنفيذيًا لتقريرها في نوفمبر ٢٠١٤م فإن اللجنة

---

٥٨. تقرير لجنة تقصي الحقائق المشكلة من قبل المجلس القومي لحقوق الإنسان http://goo.gl/4ENiSk

٥٩. الملخص التنفيذي لتقرير لجنة تقصي الحقائق المنشأة بالقرار الجمهوري ١٨٩ لسنة ٢٠١٤م http://goo.gl/CmZ6Ov

٦٠. تقرير المقرر الخاص –السابق- المعني بحماية وتعزيز الحق في حرية الرأي والتعبير، سبتمبر ٢٠١٣ http://goo.gl/I7rBze

٦١. تقرير منظمة هيومان رايتس واتش بشأن أحداث ما بعد ٣٠ يونيو http://goo.gl/eLizxW

٦٢. قرار رئيس جمهورية مصر العربية بتشكيل اللجنة http://goo.gl/qr3nOU

افتقرت لعنصرين مهمين في ميثاقها التأسيسي وهما وضع سياسات لحماية الشهود، وتخويل اللجنة سلطة إلزام الشهود من الجهات الرسمية بالشهادة, بمن فيهم مسئولي الدولة وقوات الأمن الحاليين والسابقين بصرف النظر عن صفتهم الرسمية, بالإضافة لسلطات الاستدعاء والتفتيش والمصادرة.

كما أن أعضاء اللجنة أظهروا عدم الحيادية منذ أول لحظة. إذ صرّح رئيس اللجنة "فؤاد رياض" لجريدة المصري اليوم بتاريخ ٢٥ ديسمبر ٢٠١٣م بأن: "قرار مجلس الوزراء حول إعلان جماعة الإخوان المسلمين جماعة إرهابية؛ سليم ولابد على الدول الأخرى الاعتراف به ووضع الجماعة على قوائم الإرهاب ومساعدة الدولة في تسليم المتهمين الهاربين ببعض الدول الأجنبية والعربية"[٦٣] ثم شرع في الدفاع عن القرار من الناحية القانونية بصفته د. بالقانون الدولي. وهذا ما يطعن في مصداقية اللجنة في الكشف عن حقيقة الأحداث.

كما أن اللجنة أوضحت في ملخصها التنفيذي المنشور على رفض أعضاء جماعة الإخوان المسلمين ومناصريها من التيار الإسلامي التعاون مع اللجنة والإدلاء بشهاداتهم بخصوص روايتهم عن الأحداث، وصرّحت بأنها قامت بالإطلاع على تقارير منظمات حقوقية -والتي رأت اللجنة أنها تعكس وجهة نظر الجماعة- كما أنها ذكرت أن اللجنة لم تتمكن من الاستماع إلى إفادات من أبناء سيناء لاعتبارات أمنية. كل ذلك يؤكد على أزمة كبيرة بشأن مصداقية اللجنة لدى الطرف الأخر وبالتالي عوار تحقق الهدف الأول منها وهو كشف الحقيقة. وهو ما جعل اللجنة وتقريرها محل نقد وإدانة منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية.

وأخيرًا تؤكد مؤسسة حرية الفكر والتعبير على أن مفهوم العدالة الانتقالية لا يمكن تجزئته، وأن نجاح مشروع العدالة الانتقالية يكمن في قدرته على كشف الحقيقة ومحاسبة المسئولين بشأن كل ما تم ارتكابه من انتهاكات لحقوق الإنسان منذ يناير ٢٠١١م وحتى اليوم وهو ما أخفقت الحكومة -إخفاقًا شديدًا- في الكشف عنه، إذ لم تباشر بدورها نشر تقارير لجان تقصي الحقائق السابقة والتي من المهم أن يتم تداولها وكشفها حتى يتم محاسبة المسئولين عن الجرائم السابقة، ولعل قضية أحداث مجلس الوزراء خير دليل على إخفاق الحكومة في إظهار الحقيقة حيث رفضت المحكمة طلبات فريق الدفاع أكثر من مرة بضم تقرير لجنة تقصي الحقائق لملف القضية.[٦٤]

وانتهى الأمر بالحكم على المجني عليهم بغرامة ١٧٠٠٠,٠٠٠ وأحكام سجن وصلت إلى المؤبد.[٦٥] بينما أفلت كل الجناة الحقيقيين من العقاب بسبب غياب الإرادة السياسية الحقيقية وراء الكشف عن حقيقة انتهاكات حقوق الإنسان في مصر. وتشير المؤسسة لاتفاقها مع ما جاء به "فرانك لارو" المقرر الخاص -السابق- المعني بحماية وتعزيز الحق في حرية الرأي والتعبير في تقريره للجمعية العامة للأمم المتحدة إعمالاً لقرار مجلس حقوق الإنسان رقم ١٦/٤ من تأكيد على تأثير الحق في معرفة الحقيقة على حقوق أخرى مما يُحدث آثارًا عديدة فيها، فعلى سبيل المثال (أ) يمثل هذا الحق في حد ذاته جزءًا من الجبر الذي يستحقه الضحايا وذووهم، وهو تكريم لذكرى الضحايا؛ (ب) يمثل الخطوة الأولى صوب قطع دابر الإفلات من العقاب والسعي نحو إعمال الحق في العدالة والجبر؛ (ج) يشكل جزءًا من ضمان عدم التكرار؛ (د) عنصر لا غنى عنه في تعافي الفرد وسلامة علاقاته الاجتماعية وصحته النفسية؛ (هـ) جزء من ترميم شبكة العلاقات الاجتماعية، والتعايش السلمي، والمصالحة؛ (و) يشكل أيضًا جزءًا من التراث التاريخي لدى الأمم، ومن ثم يكون محل بحوث أكاديمية وتحقيقات صحفية. إن الشعب الذي يكون بوسعه حقًا تحديد مستقبله بحرية هو فحسب ذلك الشعب المكفول له معرفة ماضيه معرفة تامة.

رابعًا: الحق في التظاهر والتجمع السلمي في مصر ٢٠١٤م.

الإطار العام

٦٣. رئيس «تقصي حقائق ٣٠ يونيو»: يجب مخاطبة الدول لوضع «الإخوان» على قوائم الإرهاب http://goo.gl/TRxd5E

٦٤. بوابة الشروق، قضية دومة.. ٢٣ جلسة في عامين ونصف وتنتهي بالمؤبد http://goo.gl/O9L7AL

٦٥. بيان صحفي مشترك| الأحكام الأخيرة في أحداث مجلس الوزراء دليل واضح على انهيار نظام العدالة في مصر ١٧منظمة حقوقية تطالب المجلس الأعلى للقضاء بالتدخل لاستعادة احترام القضاء http://goo.gl/hD2Pt1

- "شهدت السنوات الأربع الماضية ممارسة المصريين للحق في التجمع السلمي بشكل واسع وكأداة للضغط من أجل إحداث تغيرات اجتماعية وسياسية، مما أدى إلى إحداث تحولات سياسية هائلة، وبالرغم من أننا يمكننا القول أن الحكومات المتعاقبة منذ الاستعراض الدوري الأخير في ٢٠١٠م كلها جاءت نتيجة ممارسة المواطنين لحق التجمع السلمي، إلا أن الاختلاف بين وجوه وأسماء الحاكمين لم يشكل فارقًا في النظرة السلبية للحق في التظاهر، فعلى مدار تلك الأعوام كان الحق في التظاهر أكثر الحقوق التي تحرص الحكومات المتعاقبة على انتهاكه وتقييده سواء على مستوى التشريع أو على مستوى الممارسة. فبدلًا من أن تنظر تلك الحكومات إلى التظاهر على أنه الوسيلة التي أوصلتها للحكم وبالتالي تعمل على تنظيمها لتكون أداة لتقويم أدائها نظرت للتظاهر على أنه تلك الممارسة التي ساهمت في إسقاط الحكومات السابقة وبالتالي هي خطر عليها لابد أن تسعى جاهدة لمنعها ومواجهتها بعنف".[٦٦]البند الثالث، التقرير المشترك لملتقى منظمات حقوق الإنسان المستقلة المصرية، لآلية الاستعراض الدوري الشامل أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة.[٦٧]

- في الرابع والعشرين من نوفمبر ٢٠١٣ أصدر رئيس الجمهورية المؤقت، عدلي منصور -والذي كان يشغل منصب رئيس المحكمة الدستورية العليا!!- قرارًا بقانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣م والمعني بتنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية؛ متجاهلًا بذلك مطالبات القوي السياسية ومؤسسات المجتمع المدني المحلية والدولية بتعديل القانون نظرًا لتجريمه للحق في التظاهر والتجمع السلمي بدلًا من تنظيمه بما لا يمس أصل الحق وجوهره، فقد أتى القانون ليمثل اتساقًا مع فلسفة العداء تجاه الحق في التجمع السلمي، وتقييد الحق في استخدام المجال العام؛ عن طريق إطلاق أيدي قوات الأمن في فض التظاهرات والتجمعات المخالفة للقانون، بأدوات عنف قد تصل إلى حد القوة المميتة، وتحويل فكرة الإخطار إلى ترخيص بتنظيم المظاهرة أو التجمع، وأخيرًا وليس آخرًا فرض عقوبات مغلظة على مخالفة بنود القانون، في طريقة تؤدي في مجملها إلى تحويل التظاهر إلى جريمة، وهو في ذلك كله لم يستثنِ المؤتمرات الانتخابية من تلك القيود.

- إن إصرار السلطة السياسية الحاكمة على تمرير مشروع القانون رغم الانتقادات التي وُجهت إليه يُعد «بمثابة إعادة الاعتبار السياسي لمشروع قانون التظاهر، الذي فشلت حكومة الإخوان المسلمين في إصداره في إبريل ٢٠١٣م؛ بسبب الانتقادات الواسعة من هيئات دولية كالمفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة ومنظمات دولية حقوقية، وأغلب المنظمات الحقوقية المصرية. بالإضافة إلى المجلس القومي لحقوق الإنسان والذي طالب بإعادة النظر في مشروع القانون، وإدخال التعديلات اللازمة عليه بما يتوافق مع المعايير الدولية في هذا الشأن،[٦٨] إلا أن وزارة العدل الحالية تقدمت بمشروع قانون أكثر قمعية من مشروع القانون السابق؛ حيث لم يكتف مشروع القانون الجديد بوضع قيود قمعية على حق التظاهر، بل إنه وضع قيودًا أخرى على الحق في الاجتماع العام والإضراب وتنظيم المواكب، ليفرض بذلك تقييدًا شاملاً وخانقًا على حرية المصريين في ممارسة كافة أشكال التجمع السلمي؛ أي أحد أهم الحقوق التي انتزعها المصريون بدماء آلاف الضحايا تحت حكم مبارك والمجلس العسكري والإخوان المسلمين".[٦٩] كما وصّفه بيان مؤسسة حرية الفكر والتعبير بالمشاركة مع عدد من المنظمات الحقوقية الأخرى، والذي طالبوا فيه الرئيس عدلي منصور بعدم اعتماد القانون.

كذلك تجاهلت السلطات المصرية دعوة الأمين العام للأمم المتحدة مراجعة قانون التظاهر والتأكد من اتساقه مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان واحترام التظاهر والتجمع السلميين، ونبذ العنف.[٧٠] كذلك وصفت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة القانون"بالمعيب بشكل خطير" ودعت إلى تعديله.[٧١] وبالرغم من ذلك لم تتخذ الحكومة المصرية أي خطوات تجاه تعديله ليتوافق والحد الأدنى من المعايير الدولية، أو ليتوافق -حتى- مع الدستور المصري ذاته.

يأتي كل ذلك في سياق عام تتعرض فيه مساحة واسعة من حقوق وحريات المواطنين الأساسية للانتهاك والتعطيل في ظل سيطرة شعار «لا صوت يعلو فوق صوت الحرب على الإرهاب» على التوجهات السياسية والتشريعية للسلطة الحاكمة، دونما أي اعتبار للحماية الدستورية التي نصّت على «الحقوق والحريات اللصيقة بشخص المواطن لا تقبل تعطيلاً ولا انتقاصًا. ولا يجوز لأي قانون ينظم ممارسة الحقوق والحريات أن يقيدها بما يمس أصلها وجوهرها".[٧٢] ذلك وقد

---

٦٦. الحق في التظاهر والتجمع السلمي -تقرير مشترك، http://goo.gl/ObpVvH

٦٦. الاستعراض الدوري الشامل عملية فريدة تنطوي على إجراء استعراض لسجلات حقوق الإنسان لدى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. والاستعراض الدوري الشامل عملية تحركها الدول، برعاية مجلس حقوق الإنسان، وتوفر لجميع الدول الفرصة لكي تعلن الإجراءات التي اتخذتها لتحسين أوضاع حقوق الإنسان في بلدانها وللوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. والاستعراض الدوري الشامل، باعتباره أحد المعالم الرئيسية للمجلس، مصمم لضمان معاملة كل بلد على قدم المساواة مع غيره عند تقييم أوضاع حقوق الإنسان في البلدان.وقد أُنشئ الاستعراض الدوري الشامل عن طريق الجمعية العامة للأمم المتحدة في 15 آذار/مارس 2006 بموجب القرار 60/251، الذي أنشأ مجلس حقوق الإنسان ذاته. وهو عملية تعاونية والتي، في أكتوبر 2011، استعرضت سجلات حقوق الإنسان لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة 193. ولا توجد حالياً آية آلية أخرى من هذه النوع. والاستعراض الدوري الشامل أحد العناصر الرئيسية للمجلس الذي يذكر الدول بمسؤوليتها عن احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإعمالها بشكل كامل. والهدف النهائي لهذه الآلية الجديدة هو تحسين وضع حقوق الإنسان في جميع البلدان والتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان أينما تحدث http://goo.gl/iTcvQ1 .

٦٨. المجلس القومي لحقوق الإنسان يقدم تعديلات على مشروع قانون التظاهر لرئيس الجمهورية ورئيس الوزراء http://goo.gl/7t2OwJ

٦٩.بيان مشترك: مشروع قانون التجمع السلمي يهدر حق المصريين في الاجتماع والإضراب والاعتصام والتظاهر، ويشرعن لقتلهم http://goo.gl/iDI6cS

٧٠. بيان المتحدث باسم السكرتارية العامة للأمم المتحدة http://goo.gl/IGeI85

٧١. المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة http://goo.gl/uAXuVb

٧٢. المادة ٩٢، دستور مصر ٢٠١٤.

عملت السلطة السياسية خلال عام ٢٠١٤م على استخدام القانون في تصفية حساباتها مع خصومها السياسيين، على وجه الخصوص جماعة الإخوان المسلمين وعدد من القوى الشبابية، تمثّل ذلك بوضوح من خلال عشرات الأحكام بالسجن لأعضاء بجامعة الإخوان المسلمين بتهمة خرق قانون التظاهر، بالإضافة للأحكام التي صدرت بحق عدد من الشباب بمقتضى نفس القانون والتي كان آخرها؛ الحكم بالسجن المشدد خمس سنوات على علاء عبد الفتاح وأحمد عبد الرحمن ووضعهم تحت المراقبة مدة مساوية وتغريمهم، والسجن المشدد ثلاث سنوات لـ٢٣ متهماً آخرًا بالقضية المعروفة إعلاميًا ب «قضية مجلس الشورى».[٧٣] على خلفية اتهامهم بخرق قانون التظاهر والمشاركة في وقفة ضد «المحكمات العسكرية للمدنيين» أمام مجلس الشورى -أثناء انعقاد اجتماعات لجنة الخمسين المكلفة بوضع الدستور آنذاك-، سبقه في ٢٨ ديسمبر ٢٠١٤م حكم محكمة جنح مستأنف مصر الجديدة في القضية رقم ٨٤٢٩ لسنة ٢٠١٤م، والمعروفة إعلاميًا بقضية «مسيرة الاتحادية» بحبس المتهمين عامان مع النفاذ ووضعهم تحت المراقبة لمدة مماثلة وغرامة عشرة آلاف جنيه بحق ٢٥ شاب وفتاة من بينهم الناشطة «سناء سيف» والمدافعة عن حقوق الإنسان «يارا سلام» على خلفية اتهامهم بخرق قانون التظاهر والمشاركة في مسيرة متجهة لقصر الاتحادية للمطالبة بإسقاط قانون التظاهر في ٢١ يونيو ٢٠١٤م.[٧٤]

شهدت مصر خلال عام ٢٠١٤م انتهاكات عديدة للحق في التظاهر والتجمع السلمي، جاءت جميعها خلال محاولة السلطات المصرية قمع الحق في التجمع السلمي في سياق فرض قيود حقيقية على مختلف أشكال التعبير، بحجة استغلال التجمعات والتظاهرات من قبل بعض الكيانات الإرهابية لتنفيذ مخططاتهم، وهو الأمر الذي بات يمُثل تهديدًا –غير مبرر- للتمتع بالحق الدستوري في التظاهر. ففي أغلب الأوقات استخدمت قوات الشرطة القوة المميتة حال رؤيتهم لأي تظاهرة، في سياق تجفيف منابع مظاهرات أنصار وأعضاء جماعة الإخوان المسلمين وعدد من القوى الشبابية، وقد أُلقي القبض على الآلاف جراء الاشتراك في تلك التظاهرات، وواجهوا تهماً ملفقة وصلت في بعض الأحيان إلى الاتهام بقتل زملائهم المتظاهرين الذين قتلتهم الشرطة.

لم يشهد المجتمع المصري خلال عام ٢٠١٤ المنصرم أية خطوات إيجابية على مستوى تفعيل سياسات المحاسبة ومنع الإفلات من العقاب، فقد استمرت حالات الإفلات من العقاب بشكل متزايد حيث شهد عام ٢٠١٤ تبرئة الرئيس الأسبق مبارك ونجليه ووزير داخليته وعدد من القيادات الأمنية من تهم قتل المتظاهرين،[٧٥] وهو ما عزّز ثقافة الإفلات من العقاب بشكل جعل هناك حصانة تفرضها الدولة بأجهزتها المختلفة لمرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان. كذلك لم تقم الأجهزة المعنية وعلى رأسها وزارة الداخلية بمحاسبة أي من ضباطها أو أفرادها على ما اقترفه من انتهاكات وصلت حد القتل العمد بحق مواطنين استخدموا حقهم الدستوري في التظاهر والتجمع السلمي.

الإطار التشريعي

الحماية الدستورية

---

٧٣. منظمات حقوقية: خمس سنوات عقوبة التعبير عن الرأي http://goo.gl/8QsGwK

٧٤. جنح مستأنف مصر الجديدة تخفف الحكم فى قضية مسيرة الاتحادية لسنتين حبس مع النفاذ http://goo.gl/F3WLqL

٧٥. براءة مبارك ونجليه والعادلي ومساعديه الستة فى قتل المتظاهرين وتصدير الغاز لإسرائيل http://goo.gl/VwHJTm

- أحدث دستور (٢٠١٤) تقدمًا على مستوى ضمان الحق في التظاهر والتجمع السلمي عن الدساتير التي سبقته، حيث كفلت المادة الدستورية الحق لجميع المواطنين في تنظيم الاجتماعات العامة، والمواكب، والتظاهرات، وجميع أشكال الاحتجاجات السلمية، غير حاملين سلاحًا من أي نوع، بإخطار على النحو الذي ينظمه القانون. ويُعد التقدم الحقيقي في أن المشرّع أحال للقانون تنظيم الإخطار وليس الحق نفسه. وذلك حتى لا يتغوّل المشرع في استخدام سلطته لتقييد الحق الدستوري بالشكل الذي يفرّغه من مضمونه ويمُس أصله وجوهره. ولكن يؤخذ على النص الدستوري أنه لم يضع ضوابط محدّدة للمشرّع عند تنظيمه الإخطار، وهو ما يفتح الباب أمام تحويل الإخطار لتصريح من الجهات الأمنية للتمتع بالحق الدستوري.

- وبالرغم من ضمان الدستور للحق في التجمع السلمي بنصوص المواد ٧٣،٦٥[٧٦]، إلا أنه يؤخذ -أيضًا- على النص التشريعي اشتراطه الحصول على إخطار قبل تنظيم التجمعات العامة، بمختلف أشكالها وعلى سبيل الحصر، وهو ما يغلق الباب على الاعتراف بقانونية التجمعات العفوية التي لا تشترط الإخطار.[٧٧] ففي ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤م وعلى خلفية الحكم ببراءة الرئيس الأسبق مبارك ونجليه ووزير داخليته وعدد من القيادات الأمنية من تهم قتل المتظاهرين، تجمعت عفويًا أعدادٌ من المتظاهرين بميدان عبد المنعم رياض، احتجاجًا على الحكم، وقد قامت قوات الشرطة بتفريق المتظاهرين باستخدام قنابل الغاز المسيّل للدموع وطلقات الخرطوش والرصاص الحي ما نجم عنه سقوط عدد من القتلى والمصابين.

كذلك من أشكال التجمع السلمي التي لا تستوجب إخطار مسبق للجهات المعنية تلك التجمعات التي يتوقع فيها حضور عدد قليل من المشاركين لا يؤثر على حركة السير، ففي ٢٤ يناير ٢٠١٥م لقيت المدافعة عن حقوق الإنسان شيماء صبري أحمد الصباغ، أمينة حزب التحالف الشعبي الاشتراكي للعمل الجماهيري بالإسكندرية، مصرعها، بطلقات قوات الأمن في الظهر، مما أحدث تهتك بالقلب والرئتين ونزيف غزير بالصدر. جاء ذلك أثناء فض قوات الأمن –باستخدام طلقات الخرطوش والغاز المسيّل للدموع– لمسيرة سلمية لعدد من أعضاء وعضوات حزب التحالف الشعبي الاشتراكي، لم يتعدى قوامها عشرين فردًا، كانت قد انطلقت من مقر الحزب بوسط البلد إلى ميدان التحرير، رافعةً شعارات العيش والحرية والعدالة الاجتماعية وأكاليل الزهور لإحياء ذكرى شهداء وشهيدات ثورة يناير. كما ألقت قوات الأمن القبض على٦من المشاركين في المسيرة وأعضاء الحزب، وتم إخلاء سبيلهم على ذمة التحقيقات بضمان محل إقامتهم مساء اليوم التالي، بعدما وُجهت لهم في محضر رسمي رقم ٨٠٥ لسنة ٢٠١٥م جنح قصر النيل اتهامات تشمل الاشتراك في تظاهرة أخلت بالأمن العام، والاعتداء على قوات الأمن والتجمهر واستعراض القوة والتلويح بالعنف وحيازة مطبوعات ومحررات.

لذلك ليس الإخطار المسبق مطلوبا إلا في حالة يكون الغرض منها أن تتمكن الدولة من وضع الترتيبات اللازمة لتسهيل حرية التجمع وحماية الأمن العام والسلامة العامة وحقوق الآخرين وحرياتهم ، فإذا كانت الحالة تقتضي مثل هذه الترتيبات فعلى منظم التجمع إخطار الجهات المختصة عن نيته في إقامة التجمع ، ولكن ليس بشكل طلب الحصول على إذن ، ولا ينبغي لعملية الإخطار المسبق أن تكون مرهقة أو بيروقراطية.[٧٨]

قراءة في قانون تنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية في ضوء المعايير الدولية وتعليق على ممارسات الأجهزة الأمنية وتعاملها مع الحق في التظاهر

- أعطى القانون ١٠٧ لسنة ٢٠١٣م الحق لوزارة الداخلية -وفقًا للمادة ١٠- أن تمنع التجمع بقرار مسبب إن حصلت على معلومات جدية تفيد بتهديد هذا التجمع بالأمن والسلم. أيضًا، أعطى القانون الحق لوزارة الداخلية أن تصدر قرارًا بمنع التظاهرة دون الرجوع إلى القضاء وترك عبء اللجوء إلى القضاء للتظلم على عاتق منظمي المظاهرة، مما يجعل من مسألة تنظيم تجمع «قانوني» أمر بالغ التعقيد تطول إجراءاته. كما أن القانون رتّب غرامة مالية ضخمة تصل إلى ٣٠٠٠٠ جنيه في حال إقامة تجمع لأكثر من ١٠ أشخاص دون إخطار. وهو الأمر المخالف للمعايير الدولية التي لا ترى ضرورة للإخطار في حالة التجمعات التي يتوقع مشاركة عدد صغير فيها لا يؤثر على حركة السير كما أوضحنا سابقًا.

- يقصر القانون الحق في التظاهر على المواطنين المصريين، بينما يجب أن يمتد الحق للجميع دون تمييز، مما يجعل من شأن القانون أن يمنع -مثلًا- السوريين في مصر من التظاهر، ويعطي بذلك الحق لقوات الشرطة في تفريقهم حتى وإن كان تجمعهم سلميًا.[٧٩]

---

٧٦. مادة ٦٥، دستور مصر ٢٠١٤"حرية الفكر والرأي مكفولة. ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول، أو الكتابة، أو التصوير، أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر".
مادة ٧٣، دستور مصر ٢٠١٤ «للمواطنين حق تنظيم الاجتماعات العامة، والمواكب والتظاهرات، وجميع أشكال الاحتجاجات السلمية، غير حاملين سلاحًا من أي نوع، بإخطار على النحو الذي ينظمه القانون. وحق الاجتماع الخاص سلمياً مكفول، دون الحاجة إلى إخطار سابق، ولا يجوز لرجال الأمن حضوره أو مراقبته، أو التصنت عليه.

٧٧. من المبادئ التوجيهية بشأن حرية التجمع السلمي، الصادرة عن مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون الأوروبي، عفوية التجمعات: حيث تنص القوانين المحلية على الإخطار المسبق ينبغي أيضًا أن تُحدّد قانونًا الاستثناءات عن هذا الشرط في الحالة التي لا يكون فيها الإخطار المسبق عمليًا. فمثل هذا الاستثناء لا ينطبق إلا في الظروف التي يستحيل فيها التمسك بالمدة الزمنية المحددة قانونًا . وينبغي على السلطات دائمًا أن تحمي وتيسر أي تجمع عفوي طالما يجري بالطرق السلمية.

٧٨. ص (١٧المصدر السابق).

٧٩. المصدر السابق، ٢،٥، عدم التمييز: يجب أن يتمتع جميع الناس على حد سواء وبالتساوي بحرية التجمع السلمي. وعند وضع الأحكام القانونية الخاصة بحرية التجمع لا يجوز للسلطات المختصة ممارسة التمييز ضد الأفراد أو الجماعات على أي أساس. يجب ضمان حرية التنظيم والمشاركة في التجمعات العمومية للأفراد والجماعات والجمعيات غير المسجلة والكيانات القانونية وللهيئات الاعتبارية، وكذلك لأعضاء الأقليات العرقية والجماعات القومية والأقليات الجنسية والدينية، وأيضًا للمواطنين وغير المواطنين (بما في ذلك الأشخاص بدون جنسية واللاجئون والأجانب وطالبوا اللجوء والمهاجرون والسياح)؛ وكذلك للأطفال والنساء والرجال، وللموظفين في الأجهزة المسئولة عن تطبيق القانون وللأشخاص بدون الأهلية القانونية الكاملة، بما في ذلك الأشخاص المعاقون عقليًا.

- كذلك أعطى القانون في مادته الـ (١١) لوزارة الداخلية الحق في فض التظاهرات التي تخرج عن «الطابع السلمي» دون تحديد لمحددات الطابع السلمي لتترك تفسيرها لقوات الأمن! كما أن القانون في نفس المادة جعل من وقوع جريمة من المشاركين في المظاهرة مبررًا لفضها وهو أمر يؤدي إلى تقييد الحق في التظاهر من جهتين أولًا، لا يقدح في سلمية التظاهرة أن يخرج بعض المشاركين فيها عن السلمية، وتستطيع الشرطة أن تتعامل مع من يخرج عن السلمية بشكل فردي دون فض التظاهرة، بدلًا من إنزال عقاب جماعي ضد المشاركين بخلاف القاعدة القانونية الأساسية أن الجريمة وبالتالي العقوبة شخصية ثانيًا.

محددات التدرج في استخدام القوة من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون

- حدّد القانون سقف العنف المستخدم من قبل قوات الشرطة بطلقات الخرطوش، وهي تعتبر من الأسلحة القاتلة -بطبيعتها- وبالفعل قُتل عدد من المتظاهرين في الفترة الأخيرة من خلال استخدام الشرطة للخرطوش، فعدم وجود نصوص قاطعة وصريحة تمنع استخدام الشرطة المصرية للسلاح إلا في حالات الدفاع عن النفس أو وقوع تهديد جدي على الحياة؛ سيطلق يد قوات الشرطة في استخدام العنف المفرط تجاه المتظاهرين.[٨٠] ففي أغلب الحالات لم تلتزم قوات الشرطة بما أقرّه قانون التظاهر -المطعون في دستوريته- من محددات التدرج في استخدام القوة حيال التعامل مع المظاهرات المخالفة للقانون، حيث ألزم القانون بنص المواد ١٢،١٣ قوات الشرطة أثناء تفريق الاعتصام إتباع الخطوات التالية:

- يتم توجيه إنذارات شفهية متكررة وبصوت مسموع، بفض الاجتماع أو الموكب أو المظاهرة.

- يحدد فى الإنذار الطرق التي يسلكها المشاركون فى الاجتماع أو الموكب أو المظاهرة لدى انصرافهم.

- تتولى قوات الشرطة إجراء تأمين لمحيط تجمع المشاركين فى الاجتماع أو الموكب أو المظاهرة لحين انصرافهم.

ثانيًا: فى حالة عدم استجابة المشاركين فى الاجتماع أو الموكب أو المظاهرة للإنذارات تقوم قوات الشرطة بتفريقهم وفقًا للتدرج التالي:

- استخدام خراطيم المياه.
- استخدام الغازات المسيلة للدموع.
- استخدام الهراوات.

فى حالة عدم جدوى الوسائل المبينة فى المادة السابقة فى فض وتفريق المشاركين فى الاجتماع أو الموكب أو المظاهرة أو قيامهم بأعمال العنف أو التخريب والإتلاف للممتلكات العامة والخاصة، أو التعدي على الأشخاص أو القوات، تقوم قوات الأمن بالتدرج فى استخدام القوة على النحو الآتي:

- استخدام الطلقات التحذيرية.
- استخدام قنابل الصوت أو قنابل الدخان.
- استخدام طلقات الخرطوش المطاطي.

وفى حالة لجوء المشاركين فى الاجتماع أو الموكب أو المظاهرة لاستعمال الأسلحة النارية بما ينشأ مع توافر حق الدفاع الشرعي، يتم التعامل معهم لرد الاعتداء بوسائل تتناسب مع قدر الخطر المحدق بالنفس، أو المال، أو الممتلكات.

وهو ما خالفته الشرطة أثناء تفريقها للتظاهرات المخالفة للقانون، حيث قامت قوات الشرطة باستخدام العنف المفرط الذي وصل لحد القوة المميتة حيال تفريقها لأغلب التظاهرات خلال عام ٢٠١٤م دون الالتزام بمحددات التدرج في استخدام العنف التي نصّ عليها القانون، كما سنستعرض لاحقًا؛

- في الخامس والعشرين من يناير ٢٠١٤م قامت قوات الشرطة باستخدام القوة المميتة في مواجهة تظاهرات عدة، في أنحاء متفرقة من البلاد، خرجت للتعبير عن رأيها بمناسبة الذكرى الثالثة لثورة يناير، حيث قتلت قوات الشرطة –على الأقل- ١٠٣ متظاهرًا وألقت القبض على مئات من الشباب، وجهت لهم النيابة تهم عديدة كان على رأسها خرق قانون التظاهر.

- ففي حي المعادي بمحافظة القاهرة قامت قوات الشرطة بتفريق تجمع للمتظاهرين قرب محطة مترو المعادي قبل أن يتحول هذا التجمع لتظاهرة باستخدام قنابل الغاز المسيّل للدموع، وألقت القبض على ٢٥ من الشباب المشاركين، صدر بحق ١٢ منهم حكم -لاحقًا- بالحبس لمدة سنتين ووضعهم تحت المراقبة لمدة مماثلة في القضية رقم ٢٦٦٦ لسنة ٢٠١٤م جنح المعادي، قبل أن يتم تبرئتهم من قبل محكمة الاستئناف. ذلك كله بالمخالفة لقانون التظاهر الذي اشترط في مادته [٨١]١١ قيام المشاركين في التظاهرة أو التجمع بأعمال شغب أو أحد الأفعال المجرمة حتى يكون هناك مبرر لتفريقهم.

---

٨٠. المصدر السابق، ٥،٥، استخدام القوة: إن استخدام القوة يجب أن يُحدد من قبل القانون المحلي الذي ينبغي أن ينص على الظروف المبررة لاستعمال القوة (بما في ذلك الحاجة إلى توفير التحذيرات المسبقة) وللمستوى المقبول من القوة لمواجهة التهديدات المختلفة. وعلى الحكومات وضع مجموعة من الاستجابات وردود الفعل الممكن اتخاذها والتي تبرر اللجوء إلى القوة بالطريقة الملائمة والمتناسبة. وينبغي أن تشمل هذه الاستجابات استخدام أسلحة غير قاتلة تستعمل للقمع في الحالات الملائمة بعدما تكون التدخلات السلمية العديدة قد فشلت.

٨١. مادة ١١، قانون ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ «تتولى قوات الأمن- في إطار الضوابط والضمانات وطرق التعامل التي تضعها اللجنة المشار إليها في المادة العاشرة- اتخاذ ما يلزم من إجراءات وتدابير لتأمين الاجتماع العام أو الموكب أو المظاهرة المخطر عنها، والحفاظ على سلامة المشاركين فيها، وعلى الأرواح والممتلكات العامة والخاصة، دون أن يترتب على ذلك إعاقة الغرض منها. وإذا

- وفي حي عابدين بمحافظة القاهرة -أيضًا- قامت قوات الشرطة -بالمخالفة للقانون- بتفريق تظاهرة للمعارضين في ذكرى الثورة باستخدام الرصاص الحي، ما أدى إلى سقوط ٥ قتلى من بين صفوف المشاركين، كان من بينهم، سيد .. الشهير ب»سيد وزة»، عضو حركة شباب ٦ أبريل. الجدير بالذكر أن قوات الشرطة لم تقم بالتدرج المنصوص عليه بالقانون ١٠٧ لسنة ٢٠١٣م في استخدام العنف، حيث تجاهلت تنبيه المتظاهرين وأطلقت عليهم الرصاص الحي بشكل مباشر رغم أن القانون حدد الأسلحة الخرطوش المطاطية باعتبارها أقصى درجات العنف الممكنة أثناء تفريق التظاهرات والتجمعات، إلا في حالات استخدام المتظاهرين للأسلحة النارية، والتي يبيح القانون لقوات الشرطة -وقتها- التعامل معهم لرد الاعتداء بوسائل تتناسب مع قدر الخطر المحدق بالنفس، أو المال، أو الممتلكات. وهو الأمر الذي لا ينطبق على التجمع السالف الذكر.

في ٢١ يونيو ٢٠١٤م قام عدد من النشطاء بتنظيم مسيرة باتجاه قصر الاتحادية للمطالبة بإسقاط قانون التظاهر، إلا أن قوات الشرطة بصحبة مجموعات من المدنيين قاموا بالاعتداء على المسيرة والاشتباك مع المشاركين فيها مما أدى لإصابة عدد من المشاركين بالمسيرة، قبل أن تلقي القبض على ٢٥ من الشباب والفتيات المشاركين بالمسيرة. وهو الأمر المخالف -أيضًا- لنص المادة ١١ من القانون والذي ألزم القوات المسئولة عن التعامل مع التظاهرات والتجمعات المخالفة للقانون بارتداء الزي الرسمي أثناء القيام بذلك.

معايير التناسب بين التجريم والعقوبة

- غلّظ القانون العقوبات بشكل مبالغ فيه على المخالفين لا يراعي معايير التناسبية ، فقد جعل عقوبة مخالفة الإجراءات الحبس والغرامة التي قد تصل إلى (١٠٠٠٠٠ جنيه) وتطبق العقوبة بصرف النظر عن اقتران مخالفة الإجراءات بجرائم أو بأعمال عنف أو عدمه.

- يأتي ذلك كله في الوقت الذي لم تقم السلطات المصرية بتنقيح التشريعات المختلفة بحيث تتلاءم وقانون التظاهر الجديد، فبخلاف القانون ١٠٧ لسنة ٢٠١٣م، هناك قوانين أخرى تمثل عائقًا أمام الحق في التجمع السلمي، مثل القانون رقم١٠ لسنة ١٩١٤م بشأن التجمهر والذي يعتبر أقدم قانون ساري في مصر. فهذا القانون يعاقب على الحق في التجمع السلمي بعقوبات مشددة في حال وقوع جرائم فضفاضة مثل الإخلال بالنظام العام أو تكدير السلم العام أثناء التجمع أو التظاهرة. كذلك قانون العقوبات رقم ٨٥ لسنة ١٩٣٧م ملئ بالنصوص القانونية التي تؤثر على الحق في التجمع السلمي وتُستخدم تعبيراته -الغير منضبطة قانونًا- لمعاقبة من يشارك في التجمعات السلمية، تعريض سلامة المواطنين للخطر وتكدير الأمن والسكينة العامة، والتي تصل عقوبتها إلى الحبس الذي لا تزيد مدته عن سنة في حال اعتدائهم على حق الغير في العمل المادة (٣٧٥).

الإخلال بالحق في المحاكمة العادلة للمتظاهرين

دائمًا ما كان هناك ارتباط وثيق بين أداء المحاكم والسلطات القضائية الأخرى كالنيابة العامة وبين الانتهاكات المرتبطة بالحق في التجمع السلمي، فمن ناحية استخدمت النيابة العامة «الحبس الاحتياطي» في أغلب الأحيان باعتباره **عقوبة** لتأديب المشاركين في التظاهرات والتجمعات السلمية وليس باعتباره إجراء احترازي، وقد وصلت مدد الحبس الاحتياطي في بعض الأحيان لسنة قبل الإحالة للمحاكمة.

- كذلك أخلت النيابة العامة بأحد حقوق المتهمين في المحاكمة العادلة، وذلك من خلال إجراء تحقيقات النيابة مع المتهمين داخل أماكن شرطية، وهو الأمر الذي تخطى المقصود منه باعتباره استثناء تقتضيه الضرورة في حالات معينة -طبقًا للقانون- ليصبح سلوك معتاد لأعضاء النيابة العامة أثناء التحقيق مع المقبوض عليهم على خلفية المشاركة في التظاهرات، وتعددت تلك الأماكن والتي كان من بينها علي سبيل المثال لا الحصر، معسكر قوات أمن طرة، معهد أمناء الشرطة بطرة، أكاديمية الشرطة، ومعسكر السلام للأمن المركزي.

- ففي ٢٥ يناير ٢٠١٤ قامت قوات الشرطة بتفريق مسيرة انطلقت بشارع محمود بسيوني بمنطقة وسط البلد، بمحافظة القاهرة، وألقت القبض على عدد من المشاركين فيها، حيث باشرت النيابة العامة التحقيق مع المقبوض عليهم في القضية رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١٤ إداري عابدين في معسكر قوات الأمن بطرة، كما تعنتت النيابة العامة في السماح بدخول محاميي المتهمين لحضور التحقيقات، حيث انتهت غالبية التحقيقات بدون حضور محامي مع المتهم، وهو ما يُعد إخلالًا صريحًا بالحق الأصيل للمتهم في حضور محامٍ معه أثناء التحقيق. كذلك لم يتمكن محامي المتهمين من الاطلاع على محاضر التحقيقات.

في نفس السياق باشرت النيابة العامة التحقيق مع ٦٨ من المقبوض عليهم على خلفية تنظيم وقفة احتجاجية أمام نقابة الصحفيين في ٢٥ يناير ٢٠١٤م، في القضية رقم ١٢٩٢لسنة ٢٠١٤م جنح الأزبكية، داخل أقسام شرطة قصر النيل والأزبكية، بينما جرت وقائع محاكمتهم بمعهد أمناء الشرطة بطرة، حيث مُنِع الجمهور من حضور الجلسات -دون وجود دواعٍ أمنية مُلحّة-في إخلال واضح بالجلسات. كما أن الدائرة القضائية قد امتنعت عن إثبات أجزاء من دفاع المتهمين في محضر الجلسات، ورفضت الاستماع للمتهمين للدفاع عن نفسهم وهو الحق الأصيل الذي يكفله القانون، كذلك استحدثت أكاديمية الشرطة ومعهد

صدر خلال الاجتماع العام أو الموكب أو المظاهرة أي سلوك من المشاركين فيها يشكل جريمة يعاقب عليها القانون أو خروج المشاركين فيها عن الطابع السلمي للتعبير عن الرأي جاز لقوات الأمن بالزى الرسمي، وبناء على أمر من القائد الميداني المختص فض الاجتماع العام أو تفريق المواكب أو المظاهرة، والقبض على المتهمين بارتكاب الجريمة. ويجوز لمدير الأمن المختص مكانيًا قبل الفض أو التفريق أو القبض أن يطلب من قاضى الأمور الوقتية بالمحكمة الابتدائية المختصة ندب من يراه، لإثبات الحالة غير السلمية للاجتماع العام أو الموكب أو المظاهرة، ويصدر القاضي أمره «على وجه السرعة.

أمناء الشرطة بطرة قفص احتجاز زجاجي يعيق الاتصال المباشر بين المتهم وفريق دفاعه، وبين المتهم وهيئة المحكمة.

غياب المحاسبة

- لم توجه النيابة العامة الاتهام لقوات الشرطة بقتل ٥ من المتظاهرين أثناء قيامها بتفريق مسيرة انطلقت في ٢٥ يناير ٢٠١٤م في إطار فعاليات إحياء الذكرى الثالثة للثورة بشارع محمود بسيوني بمنطقة وسط البلد بمحافظة القاهرة، حيث استخدمت قوات الشرطة الطلقات الحيّة في مواجهة المتظاهرين، في الوقت الذي وُجهت تهم القتل لعدد من المقبوض عليهم على خلفية المسيرة.

- في ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤م وعلى خلفية الحكم ببراءة الرئيس الأسبق مبارك ونجليه ووزير داخليته وعدد من القيادات الأمنية من تهم قتل المتظاهرين، تجمعت عفويًا أعداد من المتظاهرين بميدان عبد المنعم رياض، احتجاجًا على الحكم، وقد قامت قوات الشرطة بتفريق المتظاهرين باستخدام قنابل الغاز المسيّل للدموع وطلقات الخرطوش والرصاص الحي ما نجم عنه سقوط عدد من القتلى والمصابين، ورغم اتهام أحد المصابين لرجال الشرطة بتعمد إصابته، إلا أن النيابة العامة قررت تجاهل الاتهام وعدم التحقيق فيه.

وختامًا.. وجهت الدول المشاركة في جلسة الاستعراض الدوري الشامل بالأمم المتحدة، والذي جرت فعالياته نهاية ٢٠١٤م بداية ٢٠١٥م، إلى السلطات المصرية ٣٠٠ توصية، جاء رد السلطات المصرية برفض ما يقرب من ٦٠ توصية، والموافقة بشكل مبدئي على ٢٤٠، بينما أبدت عدد من التعليقات والتحفظات على بعض التوصيات التي رأت أنها تعتمد على معلومات مغلوطة وغير صحيحة. كان من بين التوصيات التي رفضتها مصر في باب الحقوق المدنية السياسية توصية بإلغاء قانون التظاهر، بينما قبلت عدد من التوصيات بشأن تعديل القانون. وهو ما يجعلنا نتساءل هل هناك بالفعل إرادة سياسية حقيقية وراء تعديل القانون ١٠٧ لسنة ٢٠١٣م المعني بتنظيم الحق في التظاهر؟ وهل سيلبي التعديل المعايير الدولية ويتسق مع نص الدستور المصري في ضمان الحق في حرية التجمع السلمي؟ أم سيبقى تعهد كغيره من التعهدات التي التزمت بها السلطات المصرية بهدف الحد من انتهاكات حقوق الإنسان ولم تفي بها وبقيت خارج حيز التنفيذ تحت وطأة رغبة السلطة السياسية الحاكمة في غلق وتأميم المجال العام.

خامسًا: الحريات الرقمية في مصر ٢٠١٤م.

لا يمكن فصل المشهد العام لوضع الحريات الرقمية -على وجه الخصوص- حرية التعبير الرقمي والحق في الخصوصية الرقمية- عن تدهور أوضاع حرية التعبير والتجمع السلمي بوجه عام خلال ٢٠١٤م. ثمة انتهاكات مشتركة بين الأنظمة المتعاقبة -على اختلافها- بعد الثورة وقبلها؛ من ضمن هذه الانتهاكات ما يتعلق

بالحريات الرقمية، سواء كان بمحاولات الرقابة والمراقبة على الإنترنت أو ما يتعلق بحرية التعبير.

على الرغم من الزخم الإعلامي الذي طال فضيحة سلطة ما قبل ثورة يناير فيما يتعلق باستخدام برمجيات لمراقبة مستخدمي الإنترنت والنشطاء الرقميين في مصر، وما تبع ذلك من مطالبات المجتمع المدني المصري وحركات سياسية بإصدار تشريع واضح للمحافظة على سرية البيانات الشخصية لمستخدمي خدمات الاتصالات في مصر، وتغيير قانون الاتصالات الحالي، والكف عن ممارسات الجهات الأمنية بشأن مراقبة الاتصالات؛ إلا أنه لم يحدث أيًا من ذلك، بل أن الممارسات المُنتهكة لحزم الحقوق والحريات المتعلقة بالحقوق الرقمية زادت خلال عام ٢٠١٤م، حيث أعلنت وزارة الداخلية في شهر يونيو من السنة الماضية، عن ممارسة محدودة تهدف إلى استخدام برمجيات وتطبيقات مخصصة لرصد النشاط الرقمي لمستخدمي مواقع شبكات التواصل الاجتماعي،[٨٢] هذه الممارسة تنطوي على مخاطر تمس الحق في الخصوصية وحرية التعبير.
حيث تسعى الوزارة من خلال هذا المشروع إلى فرض الرقابة على بعض التطبيقات التي يستخدمها الأفراد للمحادثات الهاتفية والمراسلات مثل " فايبر، واتس اب، فضلاً عن الشروط الأخرى التي وردت في كراسة الإعلان عن المناقصة والتي تشير بوضوح إلى عزم الأجهزة الأمنية التابعة للوزارة على فرض نظام مراقبة شاملة على ما يتداوله المستخدمون من محتوى على مواقع التواصل الاجتماعي وتحليله ورصد القائمين على نشره أو تلقيه، وهو ما يُعد اعتداءًا على الحق في الخصوصية والحق في المجال العام، بالإضافة إلى مخالفة ذلك للضوابط التي وضعها الدستور المصري وقانون الإجراءات الجنائية للمراقبة بهدف تحقيق الجرائم، وهي الضوابط التي تستلزم أن تكون المراقبة بناءًا على أمر قضائي مسبب ولمدة محددة وبمناسبة التحقيق في جريمة تستلزم اختراق الخصوصية للكشف عن ملابساتها.

هذا النوع من المراقبة على مواقع التواصل الاجتماعي يؤدي إلى قمع حرية التعبير، من خلال تتبع الموضوعات الأكثر شيوعًا على مواقع "فيسبوك، تويتر، يوتيوب" وهو ما يجعل القائمين على مناقشة هذه الموضوعات هدفًا للتهديدات من قبل الجهات القائمة على المراقبة وعرضه لتلفيق القضايا مثل " إهانة الهيئات النظامية، وازدراء الأديان، وغيرها من الاتهامات المحمية بموجب نصوص قانونية معادية لحرية التعبير. وهو ما دفع مؤسسة حرية الفكر والتعبير ومجموعة من المنظمات والنشطاء بإقامة الدعوى القضائية رقم ٦٣٠٥٥ لسنة ٦٨ قضائية، أمام محكمة القضاء الإداري، للمطالبة بوقف تنفيذ وإلغاء القرار، وهو ما أدى لاحقًا لإصدار وزارة الداخلية بيانًا تعلن فيه عن وقف المشروع لحين الفصل في الدعوى، والتي ما زالت قيد التداول في المحاكم المصرية حتى كتابة هذا التقرير.

على الجانب الآخر فقد وقّعت مصر على اتفاقيتين تتعلقان بالفضاء السيبراني؛ الأولى هي «اتفاقية الاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بمجال الأمن السيبراني وحماية البيانات الشخصية". وقد احتوت هذه الاتفاقية على العديد من الثغرات المتعلقة باستخدام ألفاظ فضفاضة وغير مُنضبطة ويمكن تفسيرها بأكثر من معنى، مع عدم الأخذ في الاعتبار المعايير الحقوقية ذات الصلة بسرية البيانات الشخصية، ووجود مواد من شأنها أن تُشكّل قيودًا على حرية التعبير على الإنترنت.

أيضًا وقّعت مصر في سنة ٢٠١٤م على «الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات»،[٨٣] والتي تحتوي أيضًا على العديد من الألفاظ فضفاضة وغير المنضبطة، تم تكرارها في أكثر من موضوع، دون وجود تعريف مُحكم ومنضبط لها في أي مكان بالاتفاقية.، سواء فيما يتعلق بالتجريم أو بجمع البيانات والمعلومات عن المستخدمين أو حتى في المبادئ العامة التي استندت عليها، كما تفتقد الاتفاقية بشكل عام مراعاة مبادئ الشفافية والوضوح والتناسب في صياغة موادها، ما يجعلها تشكل قيدًا على نطاق واسع من النشاط الإلكتروني والتقني. كما أنه لم يتم وضع أُطر قانونية مُحددة على الإجراءات المتبعة لجمع البيانات والمعلومات، ولم يتم النص بشكل مباشر في الوثيقة على مبادئ من شأنها أن تضع حدودًا بحيث لا يتم تطبيق بنود الوثيقة بالشكل والطريقة التي تحد من حرية التعبير أو تنتهك الحق في الخصوصية. بالإضافة إلى أن بنود الاتفاقية لم تراعي تناسب التجريم مع التطور التكنولوجي في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

القسم الثاني: تصاعد الانتهاكات وغياب المحاسبة وانتشار سياسة الإفلات من العقاب

تمهيد

---

٨٢. ما الجديد في الرقابة على الإنترنت في مصر؟ http://goo.gl/eSBZrN

٨٣. تعليق على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات http://goo.gl/U4CgyH

قال الرئيس عبد الفتاح السيسي في مقابلة تليفزيونية أجراها مع فضائية «سكاي نيوز عربية»، الأحد ١٨ يناير ٢٠١٥م؛ أن مصر لا يوجد بها قيود على حرية التعبير، وأن هناك تضخيماً في الحديث عن مسألة الحريات، مبينًا أن المعايير التي تتحدث عنها دول غربية لا تناسب ظروف مصر الحالية.. مشيراً إلى أن مصر تمر بمرحلة استثنائية ومن الطبيعي أن يكون هناك تجاوزات. وأكد أنه يعمل منذ اليوم الأول على الحفاظ على دولة القانون والمؤسسات، مضيفًا «لا يوجد أي معتقل سياسي في مصر وتجري مراجعة حالة الموقوفين».[٨٤] يأتي ذلك في الوقت الذي وُجهت فيه لمصر ٣٠٠ توصية لتحسين حالة حقوق الإنسان من قبل الدول المشاركة في جلسة الاستعراض الدوري الأخير بالأمم المتحدة. ركّزت التوصيات في جلسة نوفمبر على مجموعة من الحقوق التي كانت عرضة لانتهاكات منهجية خلال السنوات الأربع الماضية، وعلى رأسها الحق في التظاهر والتجمع السلمي والحق في تكوين الجمعيات. حيث تلقت مصر ٣٨ توصية في هذا الصدد (مقابل ٤ توصيات فقط في الاستعراض الدوري الشامل الأول لمصر في ٢٠١٠م)، تنوعت بين المطالبة باحترام الحق في التظاهر والتجمع السلمي بشكل عام، وبين توفير البيئة المناسبة التي تحمي المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات الحقوقية، والإفراج عن المحتجزين على خلفية قضايا تتعلق بممارسة حقوقهم، إلا أن نسبة ليست بقليلة من التوصيات طالبت بوضوح بإعادة النظر في قانون التظاهر ١٠٧ لسنة ٢٠١٣م وقانون الجمعيات الأهلية ٨٤ لسنة ٢٠٠٢م ليتوافقا مع المعايير الدولية.[٨٥] إن هذا التناقض لا يعكس سوى رغبة السلطة في مصر اليوم استمرار نهج تضييق الخناق على المجال العام، وقمع الحق في التعبير الحُر عن الرأي بصوره المختلفة تحت شعارات "الحرب على الإرهاب" من أجل تحقيق الاستقرار الذي ينعكس بدوره على تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للغالبية العظمى من المصريين.

ولكن يبدو أن متلازمة استمرار الانتهاكات وغياب الاستقرار أصابت المجتمع المصري منذ انتفاضة يناير ٢٠١١م وحتى اليوم؛ فالتصاعد المستمر لانتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطات المصرية هو الدعم الحقيقي الذي توجهه الدولة للجماعات المتطرفة والإرهابية، وأن محاولات إماتة السياسة وخنق المجال العام لن تجلب استقرارًا، بل إن حماية واحترام حقوق وحريات المواطنين الأساسية –تحديدًا- في المراحل الانتقالية والاستثنائية هو الضمانة الحقيقية لبناء مجتمع ديمقراطي. وهي السلاح الأهم في مواجهة أخطار التطرف والإرهاب.

ففيما يتعلق بالانتهاكات ضد الصحفيين وحاملي الكاميرات والإعلاميين، لم يكن عام ٢٠١٤م أقل وطأة من ٢٠١٣م، الذي شهد أعلى معدل للوفيات بين الصحفيين والذي يُعد الأسوأ في تاريخ الصحافة الحديث في مصر، حيث سجل عام ٢٠١٤م تعرض أكثر من ١٥صحفيًا للحبس في حوادث مختلفة أثناء ممارستهم لمهنة الصحافة، وتعرض غيرهم من المصورين والعاملين في الإعلام للاحتجاز والاعتداء البدني والمنع من ممارسة مهنتهم، وتعرضت أدواتهم للسرقة أو التحطيم أثناء التغطية الميدانية للمظاهرات وغيرها من الفعاليات التي دعت لها الطوائف السياسية المختلفة على رأسها جماعة الإخوان المسلمين.

من المهم الإشارة إلى تنوع الفاعلين الأساسيين في هذه الاعتداءات ما بين المدنيين أو قوات الأمن ممثلة في قوات الجيش والشرطة، ففي بعض الحالات قام المدنيين والأهالي بالاعتداء على الصحفيين وعلى المصورين في تجلٍ واضحٍ للخطاب المُعادي لحرية الصحافة والإعلام من جانب بعض أجهزة الدولة ومن جانب بعض وسائل الإعلام نفسها، واتهام القائمين على تغطية الفعاليات السياسية المختلفة بانتمائهم لجماعة الإخوان المسلمين، أو اتهامهم بالتغطية لصالح قناة "الجزيرة" التي تم إغلاق مكاتبها في مصر ومنعها من الحصول على التراخيص.

وفيما يتعلق بقضايا الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعة والحقوق والحريات الطلابية نستطيع أن نؤكد أن الجامعات المصرية قد شهدت أسوأ عامٍ دراسيٍ على الإطلاق منذ سبعة عقود على الأقل، وأدت التدخلات الأمنية العنيفة إلى مقتل ١٦ طالبًا داخل الجامعات وفي محيطها، ووصلت أعداد الطلاب المحبوسين إلى ٧٦٠ طالبًا أخلي سبيل ٩٩ منهم حسب حصر برنامج الحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية بمؤسسة حرية الفكر والتعبير لعام ٢٠١٤م، وتعرض ٦٧٣ طالبًا على الأقل لعقوبة الفصل من الجامعة، لفترات زمنية منهم ٤٠٠ طالبًا تعرضوا للفصل النهائي.

كما تعرّض ٣١ عضو هيئة تدريس للفصل النهائي من الجامعة خلال العام ٢٠١٤م، من بينهم قيادات بجماعة الإخوان المسلمين ووزراء سابقين مثل الدكتور عمرو دراج، تم فصلهم لتغيبهم عن العمل بالجامعة بسبب الحبس على ذمة قضايا أو السفر خارج مصر، وتم التحقيق مع ٨٥ عضو هيئة تدريس على الأقل خلال العام ٢٠١٤م، وفقًا لإحصائيات حركة جامعة مستقلة[٨٦]. ومما لا شك فيه أن الحرية الأكاديمية للباحثين وأعضاء هيئة التدريس قد تأثرت بشدة، ما دفع بجامعة الأزهر على سبيل المثال لإلغاء وتعديل عناوين بعض رسائل الماجستير بحجة منع إثارة الفتن والعنف. وقال توفيق نور الدين، نائب رئيس **جامعة الأزهر لشئون الدراسات العليا والبحوث، أن الجامعة لم تعترض على مضمون الرسائل المقدمة وإنما فقط دعت الباحثين إلى تغيير العناوين حتى لا تثير الفتن أو البلبلة أو الأفكار التي لا تتفق مع فكر الأزهر الوسطي، دون أن تتخذ إجراءات عقابية ضد الباحثين.[٨٧] ذلك بالخلاف للدستور الذي كفل حرية البحث العلمي في مادته ٢٣، وكذلك ما نصّ عليه إعلان ليما بشأن الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي؛ البند السادس « جميع أعضاء المجتمع الأكاديمي الذين يضطلعون بمهام بحثية لهم الحق في إجراء بحوثهم دون أي تدخل، رهنا بالمبادئ والمناهج العالمية للبحث المحدد، كما أن لهم الحق أيضا في إبلاغ نتائج بحوثهم في حرية إلى الآخرين ونشرها دون رقابة«. وقد أثر هذا المناخ سلبًا على إمكانية مناقشة قضايا تطوير التعليم العالي والبحث العلمي، فالطلاب والأساتذة الناشطين انصب اهتمامهم على مجابهة تدهور حالة الحقوق والحريات الطلابية والأكاديمية، وهي المناقشات التي امتدت إلى الرأي**

---

٨٤. السيسي: حريصون على علاقاتنا العربية http://goo.gl/N5by9U

٨٥. في الجلسة الثانية للاستعراض الدوري الشامل للملف الحقوقي المصري أمام الأمم المتحدة.. ١١ منظمة حقوقية: الحكومة المصرية تعلن قبول معظم التوصيات، ولكن الممارسة الفعلية تثبت العكس http://www.cihrs.org/?p=14695

٨٦. حركة جامعة مستقلة، تتكون من مجموعة من أعضاء هيئة التدريس وتعمل على توثيق الانتهاكات المتعلقة بالحرية الأكاديمية.

٨٧. اتصال هاتفي مع الدكتور توفيق نور الدين، بتاريخ: ٢٨ ديسمبر ٢٠١٤.

العام ومختلف شرائح الطلاب، بسبب عدم استقرار العملية التعليمية وتعرض أرواح الطلاب للخطر.

كذلك شهد عام ٢٠١٤م استمرار الانتهاكات بحق حرية الإبداع والتعبير الفني، والتي جاء أغلبها متعلقًا بالدين أو الجنس أو السياسة, وتنوعت الجهات التي مارست الانتهاك ولعبت دور الرقيب وأعطت لنفسها الحق في منع أو مصادرة الأعمال الفنية على رأسها الجهات المخولة قانونًا بممارسة عملية الرقابة مثل جهاز الرقابة على المصنفات الفنية، وجهات أخرى قامت بذلك خلافًا للقانون مثل رئيس الوزراء ووزير الثقافة.

عام ٢٠١٤م.. تصاعد الانتهاكات بحق الجماعة الصحفية والإعلامية في مصر

بدأ عام ٢٠١٤م كما انتهى .. اعتداءات متواصلة على الصحفيين والمصورين لم توقفها أو تحول دون تكرارها تصريحات بالحفاظ على سلامة الصحفيين وتعهدات بتوفير البيئة والمناخ المناسبين لعملهم من قبل الأجهزة المعنية في الدولة باختلافها، حيث رصد باحثو المؤسسة ومعدو التقرير حوالي ٣١٤ حالة انتهاك وقعت على المراسلين والمصورين الصحفيين، وزعت بين حالات الاعتداءات البدنية، وحالات المنع من أداء العمل سواء بمصادرة المعدات الصحفية وتكسيرها أو بإصدار قرارات إدارية بوقف نشر مقالات وموضوعات صحفية معينة أو بالتحفظ على الصحفيين واحتجازهم لمدد مختلفة أثناء أدائهم لمهام

عملهم الصحفي، الأمر الذي دعا مؤسسة حرية الفكر والتعبير في أكثر من مناسبة[٨٨] للإعراب عن بالغ قلقها من تردي أوضاع الصحفيين ومطالبتها أجهزة الدولة باحترام التزاماتها الدولية بضمان حرية الصحافة وحماية الصحفيين من التضييق والتدخل المباشر في عمل الصحافة.[٨٩]

شهد العام ٢٠١٤م مقتل الصحفية "ميادة أشرف" -محررة بجريدة الدستور- في مارس أثناء تغطيتها للاشتباكات بين أنصار جماعة الإخوان المسلمين وبين قوات الأمن بمنطقة "عين شمس"، كما شهد العام ذاته صدور أحكام بالسجن وقرارات بالحبس الاحتياطي بحق ١٩ صحفيًا (بعضهم تم إخلاء سبيله)، بالإضافة إلى تسجيل ٢٢٠ حالة منع من أداء الصحفيين لأعمالهم (أحيانًا من جانب ممثلين عن أجهزة الدولة وأحيانًا أخرى من المواطنين)، في إشارة واضحة للتردي الذي أصاب أوضاع عمل الجماعة الصحفية في مصر، على الرغم من المناشدات المستمرة من جانب المؤسسة لمجلس إدارة نقابة الصحفيين لاتخاذ إجراءات جادة في سبيل وقف الانتهاكات شبه اليومية التي تعرض لها الصحفيين.

وعلى الرغم من انحسار خطاب "عداء وكراهية الأجانب" المعروف ب"الزينوفوبيا" نسبيًا، إلا أن مؤسسة حرية الفكر والتعبير قد أشارت في تقريرها الصادر مؤخرًا عن "أوضاع الصحفيين والمراسلين الأجانب في مصر"[٩٠] إلى استمرار تردي أوضاع الصحفيين الأجانب في مصر وارتباط هذه الأوضاع بالاضطرابات السياسية التي لا تزال تشهدها مصر، والتي أدت في نهاية المطاف إلى صدور حكم بالسجن على صحفيي قناة "الجزيرة" في القضية المعروفة إعلاميًا ب"خلية الماريوت" لمدد تتراوح بين ٧ و ١٠ سنوات، وكذا من خلال وضع العراقيل والمعوقات في سبيل حصول الصحفيين على المعلومة،[٩١] واستهداف الصحفيين بشكل شخصي، وتسهيل الاعتداء عليهم ومضايقتهم، وأخيرًا تصعيب إجراءات حصولهم على تصاريح العمل اللازمة.

من المهم الإشارة إلى أن النسبة الأكبر من الاعتداءات والانتهاكات كانت من نصيب مراسلي ومصوري الصحف والمواقع الإخبارية الخاصة والتي سجلت مجموع ٢٥٤ حالة انتهاك، في مقابل ١٢ حالة انتهاك ضد مراسلي الصحف القومية و٩ حالات انتهاك لصحفيي الجرائد الحزبية، في حين تمكن باحثو المؤسسة من تحديد هوية جهات الاعتداء على المراسلين والتي توزعت على ممثلي أجهزة الأمن وإنفاذ القانون بواقع ٢٠٢ حالة انتهاك، في مقابل ١٠٠ حالة للمواطنين و٨ حالات اعتدى فيها الأمن على المراسلين/المصورين الصحفيين بالتعاون والاشتراك مع المواطنين.

سيتناول هذا الجزء من التقرير بشيء من التفصيل الظروف والملابسات التي أدت إلى تزايد المعوقات والصعوبات التي باتت تواجه الصحفيين في مصر من خلال تقسيم الانتهاكات والاعتداءات -شبه اليومية- التي يتعرض إليها الصحفيين إلى أربعة أقسام رئيسية:

١- الاعتداءات البدنية:

تشمل حالات القتل والإصابات والاعتداءات الجنسية.

٢-منع من العمل:

وتشمل حالات المنع من التصوير، وحالات الاحتجاز أثناء أداء مهام العمل، وكذا حالات كسر المعدات ومصادرتها، وأخيرًا مداهمة مقار العمل.

٣-وقف البث والنشر.

٤-بلاغات وأحكام قضائية:

تشمل الأحكام والبلاغات القضائية المقدمة ضد الصحفيين والمصورين، وحالات التحقيقات الإدارية والقضائية.

الاعتداءات

على الرغم من تسجيل العام ٢٠١٣م لأعلى معدل في الاعتداءات البدنية على المراسلين والمصورين الصحفيين، إلا أن نمط استهداف الصحفيين والاعتداء عليهم وعدم توفير الحماية الكافية لهم قد استمر في العام الماضي الذي سجل وحده ١٣٧ حالة انتهاك توزعوا بين القتل والإصابات والاعتداءات الجنسية واللفظية، حيث تمكن باحثو المؤسسة من رصد حالة قتل واحدة وحالة تحرش و٦ حالات تعدي باللفظ والقول و١٢٩ حالة اعتداءٍ بدني،[٩٢] وهو ما يعطي انطباعًا عن

---

٨٨. بيان صحفي | حبس الصحفيين والمصورين استمرار لانتهاكات حرية الصحافة والإعلام في مصر http://bit.ly/1aaNB5y

٨٩. التحقيق مع رئيس تحرير "المصري اليوم" وسحب أحد أعداد الجريدة من المطبعة: انتهاك سافر لمبدأ استقلال الصحافة في مصر http://bit.ly/1sG8OJu

٩٠. تقرير عن أوضاع الصحفيين والمراسلين الأجانب في مصر http://bit.ly/1CKMu6w

٩١. تقرير «أوضاع عمل الصحفيين والمراسلين الأجانب في مصر ٢٠١١-٢٠١٤» عن مؤسسة حرية الفكر والتعبير، صفحة ٢٨، نوفمبر ٢٠١٤، القاهرة.

٩٢. برجاء الإطلاع على الجدول المرفق في نهاية التقرير للتعرف على تفاصيل الاعتداءات.

مدى جدية أجهزة الدولة في مواجهة الأخطار التي باتت تواجه الجماعة الصحفية في مصر مؤخرًا.

يتضح من تحليل طبيعة الانتهاكات والاعتداءات التي تعرض لها المراسلون والمصورون الصحفيون في مصر إلى حقيقة تساهل أجهزة الدولة في اعتداء الأهالي والمدنيين على الصحفيين بل وتشجيع هذا وتأييده، حيث تمكن باحثو المؤسسة من رصد ١٠٨ حالات اعتداءٍ على الصحفيين من جانب الأهالي وأحيانًا بالتعاون مع أجهزة الأمن، كما حدث في حالات الاعتداء على الصحفي "مصطفى فتحي" من جريدة "الدستور"، و"محمد علي" مراسل "موقع فيتو الإخباري"، وكذا "أحمد عجور" مراسل جريدة "الأهرام" الذي روى أن "بلطجية" قاموا بالاعتداء عليه بمنطقة "شبين الكوم" بترحيب وتشجيع من مساعد مدير الأمن إلى أن تمكن من إنقاذه أحد ضباط المباحث.[٩٣]

ربما كانت حادثة مقتل الصحفية بجريدة الدستور "ميادة أشرف" في ٢٨ مارس الماضي أثناء قيامها بتغطية الاشتباكات التي نشبت بين أنصار جماعة الإخوان المسلمين و قوات الأمن في "عزبة النخل" في منطقة "عين شمس" هي الأبرز في سلسلة اعتداءات العام الماضي، لما فيه من انتهاك صارخ للحق في الحياة والسلامة الجسدية للصحفية، ولما فيه من تأكيد على استخفاف واضح بأرواح المواطنين من جانب أجهزة الدولة وعلى رأسها جهاز الأمن الذي اتهمته أحد زميلات "ميادة" في شهادتها المنشورة على موقع المؤسسة[٩٤] باستهداف زميلتها ، على الرغم من تأكيدات المتحدث الرسمي باسم وزارة الداخلية بملاحقة المتورطين في حادث مقتل "ميادة" بعد تحديدهم، نافيًا بذلك مسؤولية الشرطة عن مقتلها[٩٥] ومتعهدًا كذلك بتقديم الجناة للعدالة، إلا أنه لم يتم تقديم أي متورط في هذا الحادث إلى الآن.

كما سبق وأشرنا، فقد حازت أجهزة الأمن وإنفاذ القانون على النسبة الأكبر من الاعتداءات بواقع ٢٦ إصابة بطلقات خرطوش (١٥ منها مثبتة بشهادات موثقة ضد أفراد أمن)، و٧٧ حالة ضرب وتعدي بدني على الصحفي أو المصور (أغلبها منسوب لأفراد أمن)، وحالة تحرش واحدة "لآية جمال" مراسلة قناة "الحياة" الفضائية أثناء تغطيتها لاشتباكات أنصار جماعة "الإخوان المسلمين" وبين قوات الأمن بمنطقة الألف مسكن على يد مدنيين أحاطوا بها بمجرد علمهم بوجود تغطية صحفية للاشتباكات.

حالات المنع من العمل

شهد العام الماضي تسجيل حوالي ٢٢٠ حالة منع لصحفي/مصور من أداءه لعمله توزعت بين ممثلين عن أجهزة الدولة أو مواطنين، وهي نسبة مرتفعة جدًا توضح نجاح الخطاب المُعادي لحرية الصحافة والإعلام في الانتشار وفي توسيع قاعدة تأييده من خلال تصدير صورة نمطية مغلوطة عن طبيعة عمل الصحفي أو المصور، وذلك باتهام الصحفيين بشكل مستمر بالعمل على ترويج الإشاعات والأخبار الكاذبة، وادعاء أجهزة الدولة المستمر باحتكار الرواية الأصح والأدق للأحداث، بغض النظر عن مدى تطابقها مع وقائع الحدث، وهو ما يظهر من الأرقام والإحصائيات التي تمكن باحثو المؤسسة من رصدها وهي ٧٥ حالة مصادرة لمعدات صحفية و١٧ حالة تكسير معدات وحالتين حرق لسيارات بث مملوكة لقنوات فضائية.[٩٦]

فقد بدأ العام بتسجيل ١١ حالة انتهاك ومنع من التصوير ومن أداء العمل الصحفي[٩٧] أثناء قيام الصحفيين بتغطية فعاليات التصويت على مشروع الدستور في يناير من العام الماضي، تنوعت بين الاعتداء البدني لشخص الصحفي أو المصور من قبل قوات الأمن المتواجدين في اللجان أو القائمين على تأمين اللجان أو من قبل المواطنين داخل اللجان أو خارجها أثناء المسيرات الرافضة للدستور، أو الاعتداء على أدوات عمله "كاميرا – سيارة"، أو الاحتجاز بالرغم من معرفة هويته الصحفية، وهو الأمر الذي تكرر أثناء الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية أواخر شهر مايو الماضي، حيث سجل باحثو المؤسسة ١٢ واقعة منع لصحفيين ومصورين من أداء مهام عملهم بالتغطية من داخل اللجان الانتخابية المختلفة، و ٧حالات مصادرة لمعدات الصحفيين والمصورين،[٩٨] ما يعطي مؤشًرا عن عقيدة أجهزة الدولة في التعاون مع الصحفيين وتسهيل مهام عملهم في الأحداث السياسية الهامة.

أيضًا تمت مداهمة مقار ثلاث شبكات إخبارية بدعوى تعاونها مع قناة "الجزيرة" الإخبارية وتغطيتها للمظاهرات المؤيدة لجماعة "الإخوان المسلمين"، حيث تمت مداهمة مقر شبكتي "يقين" و "حصري" بشكل متزامن في الأول من فبراير الماضي، والقبض على عدد من العاملين بالشبكتين و مصادرة جميع أجهزة الشبكة، ثم أحيل المقبوض عليهم إلى نيابة "قصر النيل" التي وجهت إليهم تهم "حيازة و تركيب و تشغيل أجهزة اتصال لاسلكية واستخدامها بدون ترخيص"، إلى أن تم الإفراج عنهم بضمان محال إقامتهم.[٩٩] كما شهد شهر فبراير واقعة اقتحام مقر راديو "ترام" بالإسكندرية والذي داهمته قوة من مباحث المصنفات

---

٩٣. من شهادة الصحفي على صفحته بموقع «فيس بوك» للتواصل الاجتماعي، ٢٤ مارس ٢٠١٤، شبين الكوم، المنوفية.

٩٤. بيان صحفي: مقتل المحررة "ميادة أشرف": جريمة جديدة في حق ناقلي الحقيقة

٩٥. «الداخلية»: الصحفية ميادة أشرف كانت مستهدفة من «الإخوان»»، صحيفة المصري اليوم، ٢٩ مارس ٢٠١٤، القاهرة

٩٦. مؤشر حرية التعبير في مصر، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، القاهرة، ٢٠١٤

٩٧. «المواطنون وقوات الأمن يشتركون في الاعتداء على الصحفيين والمصورين خلال يومي الاستفتاء»، بيان صحفي لمؤسسة حرية الفكر والتعبير، ٢٠ يناير ٢٠١٤، القاهرة

٩٨. إحصائيات بانتهاكات شهر مايو ٢٠١٤، مؤشر التعبير في مصر، القاهرة

٩٩. مداهمة مقار شبكتي "يقين"و "حصري"والقبض على العاملين فيهما، مؤشر حرية لتعبير في مصر، ١ فبراير ٢٠١٤، القاهرة http://bit.ly/1xWtcfh

وضباط جهاز "الأمن الوطني" والشرطة العسكرية لتفقد تراخيص الراديو وتفتيش المكتب بعد تقديم بلاغ ضد الراديو، حيث قام الضباط باستجواب القائمين على الراديو وسؤالهم عن اتجاهات الراديو وعن خلفيات العاملين به، وطلب استدعاء القائمين على إدارة الراديو إلى مقر جهاز "الأمن الوطني" في اليوم التالي لاستكمال استجوابهم، دون أن يسفر التحقيق عن صدور قرارات بغلق المحطة أو بحبس أيًا من العاملين بها.[١٠٠]

وقف البث والنشر

تمكن باحثو المؤسسة من تسجيل ٤ حالات وقف نشر لمقالات/تحقيقات صحفية وكذلك ٤ حالات وقف بث لقنوات في ٢٠١٤م، منها واقعة منع نشر مقال الكاتب "بلال فضل" بعنوان "الماريشال السياسي" في جريدة "الشروق"[١٠١] بحجة تناوله لعلاقة الكاتب الصحفي "محمد حسنين هيكل" بوزير الدفاع- وقتئذ- المشير "عبد الفتاح السيسي" بشيء من "عدم الدقة"، بحسب بيان "جريدة الشروق" وقتها.

كما شهد العام ذاته وقائع منع المذيع "وائل الإبراشي"[١٠٢] من تقديم حلقة برنامجه "العاشرة مساءًا" على فضائية "دريم" في أثناء تناوله لواقعة مقتل أحد التلاميذ في إحدى المدارس، حيث أكد "الإبراشي" أن قطع البث عن برنامجه جاء لأسباب سياسية بعد تدخل الحكومة وضغطها على إدارة القناة لقطع البث، وليس بسبب عطلٍ فنيٍ كما ادعت إدارة القناة.

كذلك، شهد العام ذاته وقائع وقف بث قناتي "رابعة" و "الجزيرة مباشر مصر" بعد أن قضت دائرة الاستثمار بمحكمة القضاء الإداري بقضاء "مجلس الدولة" بإلزام شركة "النايل سات" بوقف بث القناتين[١٠٣] بعد ثبوت تورطهما في تهديد الأمن القومي المصري وكذلك استضافة عدد من المطلوبين على ذمة قضايا جنائية، وأيضًا صدور قرار من وزارة الإعلام بوقف بث إذاعتي راديو "هيتس" وراديو "ميجا إف إم" –التابعتين لشبكة إذاعات راديو النيل- في محافظة "الإسكندرية" وفي منطقة "الساحل الشمالي" فجأة ودون إبداء أية أسباب، بحسب تصريح عايدة سعودي، المشرف العام على إذاعة راديو هيتس.[١٠٤]

بلاغات وأحكام قضائية

أخيراً، فقد شهد العام ٢٠١٤م ارتفاعًا ملحوظًا في أعداد الصحفيين المحتجزين أثناء أدائهم لمهام عملهم والمحبوسين على ذمة قضايا تتعلق بجرائم نشر، ففي حين سجل باحثو المؤسسة ١٠٢ واقعة احتجاز لصحفيين أثناء تغطيتهم الميدانية للأحداث المختلفة في إشارة لمدى تدهور أوضاع عمل لصحفيين والمراسلين الميدانيين، لوحظ أيضًا أن معظم حالات القبض والاحتجاز تمت بشكل عشوائيٍ وانتقائيٍ وأن جملة الاتهامات الموجهة للصحفيين كانت تتعلق بانتمائهم لجماعات أسست على خلاف القانون، على الرغم من انتماء معظمهم لجرائد تتبنى خطابًا مؤيدًا لسياسات النظام الحاكم.[١٠٥]

كما لاحظ باحثو المؤسسة عدم التفات النيابة العامة أو جهات التحقيق للطلبات المقدمة من إدارات الصحف والمواقع التي يعمل بها هؤلاء الصحفيين بالإفراج عن صحفييهم ومراسليهم حتى بعد تقديم كافة الأوراق الثبوتية التي تفيد بطبيعة عملهم الصحفي، كما يظهر مثلاً في واقعة إلقاء القبض على "أحمد فؤاد" مراسل موقع "كرموز الإخباري" الذي قبض عليه في الإسكندرية في أثناء تغطيته للاشتباكات الدائرة بين أنصار جماعة الإخوان المسلمين وبين قوات الأمن في الذكرى الثالثة لثورة ٢٥ يناير بعد أن قام أحد ضباط الجيش بتقطيع أوراقه الثبوتية وإحالته للتحقيق ثم صدور قرار بحبسه على خلفية اتهامه بالانتماء لجماعة إرهابية والاشتراك مع آخرين في مظاهرة دون ترخيص من السلطات، حيث قضى "فؤاد" فترة حبسه احتياطيًا بسجن "برج العرب" قرابة السنة قبل صدور قرار بإحالته للمحاكمة الجنائية، كما أشارت "مؤسسة حرية الفكر والتعبير" في تقرير سابق لها بعنوان "أوضاع الصحفيين المحبوسين: هل أًصبحت الصحافة جريمة في مصر؟".[١٠٦]

وقائع القبض على "أحمد فؤاد" وحبسه تعسفيًا لم تكن الأولى في ٢٠١٤م، فقد أُلقي القبض على الصحفي "الحسيني صبحي" مراسل موقع "راديو حريتنا" في أبريل من العام الماضي أثناء قيامه بتغطية أحداث الاشتباكات الدائرة بين أنصار جماعة "الإخوان المسلمين" وبين قوات الأمن بحي "الهرم"،[١٠٧] وهو الذي استمر حبسه احتياطيًا لمدة ٧ أشهر بسجن "وادي النطرون" على خلفية اتهامه بحرق ممتلكات عامة وخاصة والانضمام لجماعة إرهابية، وهي التهم التي نفاها الصحفي ومحاموه مرارًا دون التمكن من إخلاء سبيله، إلى أن صدر قرار بإخلاء سبيله على ذمة القضية.

---

١٠٠. مداهمة مقار راديو "ترام"بالإسكندرية، مؤشر حرية التعبير في مصر، ١ فبراير ٢٠١٤، القاهرة http://bit.ly/1IjVyno
١٠١. منع نشر مقال بلال فضل في جريدة الشروق: الماريشال السياسي، مؤشر حرية التعبير في مصر، القاهرة، فبراير ٢٠١٤م http://bit.ly/1y8zZTE
١٠٢. بيان صحفي | «قطع البث عن «العاشرة مساءً»: مؤشر خطير على تراجع حرية الرأي والتعبير في مصر»، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، القاهرة، أكتوبر ٢٠١٤
١٠٣. القضاء الإداري يلزم النيل سات بوقف قناة "رابعة"وقطع إرسال قناة "الجزيرة مباشر مصر"، مؤشر حرية التعبير في مصر، القاهرة، سبتمبر ٢٠١٤م http://bit.ly/1C6vsgp
١٠٤. عايدة سعودي: وزارة الإعلام توقف «هيتس وميجا» فيا لإسكندرية دون إبداء أسباب، بوابة الأهرام، القاهرة، مايو ٢٠١٤م http://bit.ly/1DSiWWF
١٠٥. مؤشر حرية التعبير في مصر، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، القاهرة، ٢٠١٤
١٠٦. «تقرير عن أوضاع الصحفيين المحبوسين: هل أصبحت الصحافة جريمة في مصر؟»، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، القاهرة، ديسمبر ٢٠١٤م http://goo.gl/zZ2t45
١٠٧. المصدر السابق

يُعد حبس كلٍ من "فؤاد" و"صبحي"، وغيرهما استمرارًا واضحًا لنمط الاعتداء على الصحفيين واحتجازهم تعسفيًا ومنعهم من أداء عملهم المستمر منذ يوليو ٢٠١٣م والذي نتج عنه حبس ١٠ صحفيين احتياطيًا على ذمة قضايا جنائية مختلفة حتى وقت صدور التقرير، يأتي على رأسهم محمود أبو زيد "شوكان"، الصحفي بوكالة "ديموتكس" الصحافية، الذي تم القبض عليه يوم ١٤ أغسطس ٢٠١٣م، أثناء التقاطه صورًا في شارع الطيران في محيط ميدان "رابعة العدوية" أثناء فض اعتصام مؤيدي الرئيس المعزول محمد مرسي من قبل قوات الأمن. فقد تعرض "شوكان" بعد القبض عليه للضرب والاعتداء في الصالة المغطاة في إستاد القاهرة حيث تم استبقائه لفترة من الوقت، وبعدها استمر الاعتداء عليه لمدة ثلاثة أيام متواصلة حتى بعد نقله لسجن "أبو زعبل".[١٠٨] وجهت للصحفي تهم التظاهر دون ترخيص، القتل، الشروع في القتل، حيازة أسلحة ومفرقعات ومولوتوف، تعطيل العمل بالدستور، وتكدير السلم العام، ولكنه ظل محبوسًا احتياطيًا بدون إحالته للمحاكمة منذ تاريخ القبض عليه وحتى وقت صدور التقرير - لمدة تزيد عن عام ونصف- بالرغم من إطلاق دعوات عديدة لإخلاء سبيله نظرًا لحاجته للرعاية الصحية بحسب تقرير لمنظمة العفو الدولية.[١٠٩]

على غرار حبس "شوكان، فقد ألقي القبض على أحمد جمال زيادة، الصحفي بشبكة "يقين" الإخبارية، في ٢٨ ديسمبر ٢٠١٣م عندما كان يقوم بتصوير مظاهرات طلاب جامعة "الأزهر" من ناحية قوات الأمن، وذلك بالرغم من إظهاره ما يثبت قيامه بالتغطية الصحفية.[١١٠] وجهت ل"زيادة" تهم التظاهر دون ترخيص، التجمهر والاعتداء على قوات الأمن، إتلاف الممتلكات الخاصة والعامة، حرق وتخريب كليتي التجارة والزراعة، الاعتداء على المواطنين والطلاب، وحيازة أسلحة ومفرقعات ومولوتوف. لم يتم النظر إلى المستندات التي قدمتها جهة عمل "زيادة" مثل صورة من تكليف إدارة شبكة "يقين" الإخبارية ل"زيادة" بتغطية مظاهرات جامعة الأزهر، وكذلك إقرار إدارة الشبكة بتواجده للتغطية.

يستمر حبس "زيادة" منذ أن تم القبض عليه حتى وقت صدور التقرير ، أي أن مدة حبسه احتياطيًا هو الآخر تجاوزت العام، وهو الوضع الذي لطالما نددت به مؤسسة حرية الفكر والتعبير وطالبت السلطات المصرية بالإفراج الفوري غير المشروط عن كافة الصحفيين المحبوسين احتياطيًا بغض النظر عن خلفياتهم السياسية والفكرية.[١١١]

ورغم التأكيد على تقدم الصحفيين المحتجزين بما يثبت عملهم الصحفي أثناء فترات احتجازهم، إلا أن عدم تسجيلهم في نقابة الصحفيين قد صعب كثيرًا من مهمة تقديم الدعم القانوني لهم، بسبب عدم تدخل النقابة في معظم الأحيان للدفاع عنهم أو لتسهيل إجراءات قيدهم في النقابة ومن ثم صدور قرارات بإخلاء سبيلهم، وهو الموقف الذي يمكن وصفه ب"المتخاذل" من جانب النقابة.

كما شهد العام الماضي تقديم ٨ بلاغات بحق صحفيين وبحق مؤسسات صحفية وإعلامية، كالبلاغ الذي قُدم إلى نيابة "أمن الدولة العليا" من مساعد أول وزير الداخلية للشؤون القانونية ضد مؤسسة "المصري اليوم" الصحفية واستدعاء رئيس تحريرها "علي السيد" والصحفي "أحمد يوسف" للتحقيق في اتهامهم بـ "تكدير السلم العام ونشر أخبار كاذبة، واختلاس أوراق من النيابة، ونشر أخبار عن قضية منظورة أمام القضاء"،[١١٢] وذلك على خلفية إعلان الجريدة اعتزامها نشر وثائق ومستندات التحقيقات في قضية "مخالفة الانتخابات الرئاسية ٢٠١٢م" قبل أن تتراجع عن قرارها لاحقًا بسبب صدور قرار من النائب العام بحظر النشر في القضية.

كذلك شهد العام ذاته تقدم اللواء "إبراهيم عبد العاطي" بقطاع الإدارة الهندسية بالقوات المسلحة ببلاغ ضد صحيفة "صوت الأمة" بصفتها وضد الصحفي "عنتر عبد اللطيف" بتهمة مهاجمة والتشكيك في اختراع علاج "فيروس سي".[١١٣]

انتهاكات الحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية في الجامعات المصرية الحكومية وجامعة الأزهر خلال عام ٢٠١٤م.

يُعد العام الدراسي ٢٠١٣م/٢٠١٤م هو الأسوأ على الإطلاق منذ عقود فيما يتعلق بقضايا استقلال الجامعة والحقوق والحريات الطلابية، حيث رصدت مؤسسة حرية الفكر والتعبير في هذا العام ٢٠١ واقعة انتهاك ضد طلاب الجامعات المصرية. شملت هذه الانتهاكات اعتداء قوات الشرطة على الحرم الجامعي، واعتداء أفراد الأمن الإداري ومجهولين بزي مدني على تظاهرات وفعاليات طلابية، ومنع أنشطة الأسر والحركات الطلابية؛ إضافة إلى فصل عدد كبير من الطلاب من

---

١٠٨. للمزيد من المعلومات عن قضية الصحفي محمود أبو زيد، يمكن الإطلاع على تقرير «أوضاع الصحفيين المحبوسين»، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، القاهرة، ديسمبر ٢٠١٤. http://goo.gl/z4a0lJ

١٠٩. المصدر السابق.

١١٠. المصدر السابق.

١١١. بيان صحفي | حبس الصحفيين والمصورين استمرار لانتهاكات حرية الصحافة والإعلام في مصر، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، القاهرة، سبتمبر ٢٠١٤م http://bit.ly/1aaNB5y

١١٢. بيان صحفي |التحقيق مع رئيس تحرير "المصري اليوم"وسحب أحد أعداد الجريدة من المطبعة: انتهاك سافر لمبدأ استقلال الصحافة في مصر، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، القاهرة، أكتوبر ٢٠١٤

١١٣. نيابة شمال الجيزة تحقق في بلاغ «إبراهيم عبد العاطي» ضد جريدة «صوت الأمة»، مؤشر حرية التعبير في مصر، القاهرة، أغسطس ٢٠١٤م http://bit.ly/1F5WStf

عدد **الانتهاكات** الواقعة على الأفراد والمؤسسات الصحفية والإعلامية حسب نوع الانتهاك

١٤ الإنتهاكات ضد المؤسسات








- ٤ وقف نشر
- ٤ وقف البث
- ٣ مداهمة
- ٣ بلاغات وقضايا
- ١ إعتداء على مبنى الصحيفة بالشماريخ
- ٢ مصادرة معدات



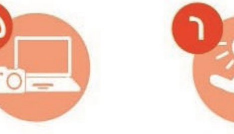
٥٩٣ الإنتهاكات ضد الأفراد





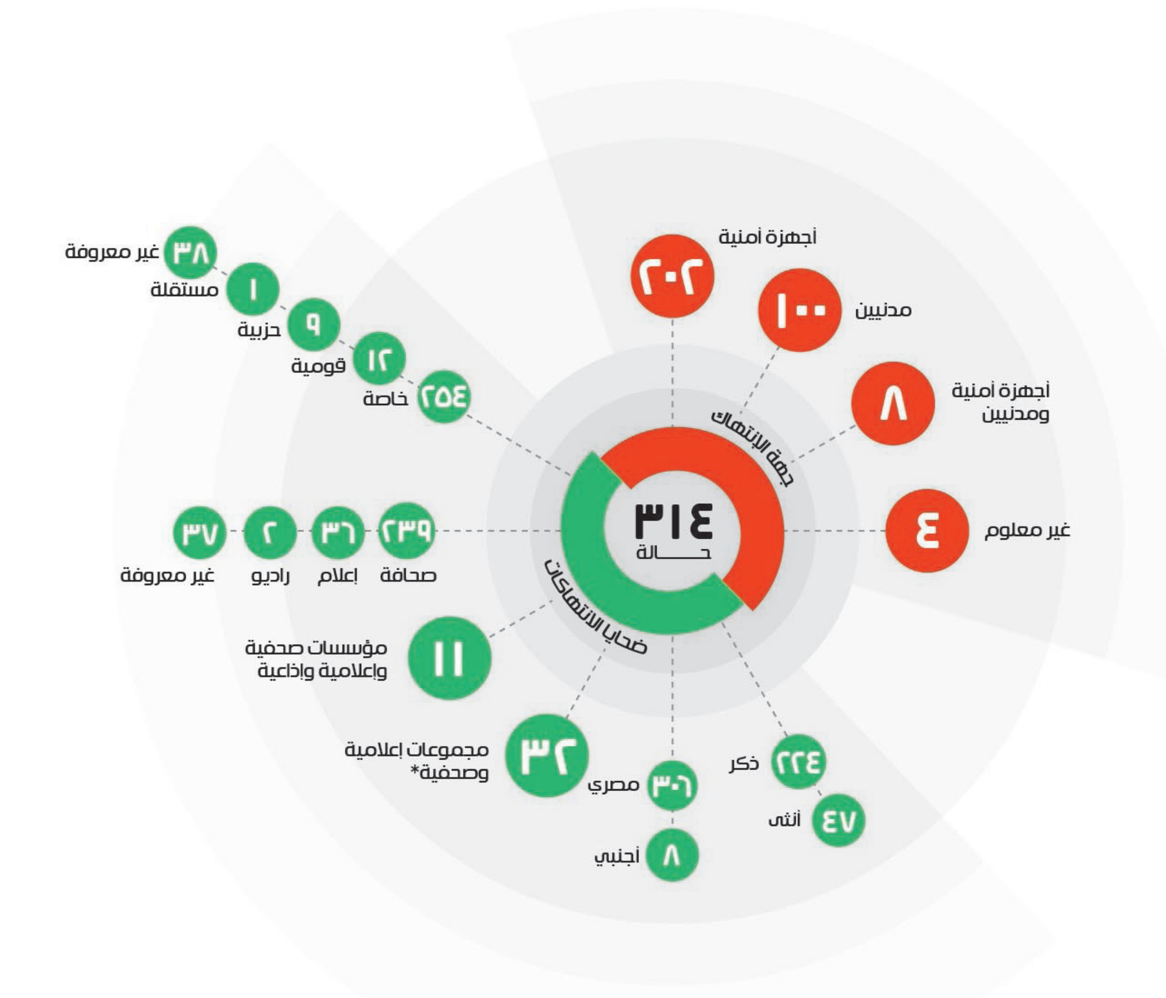






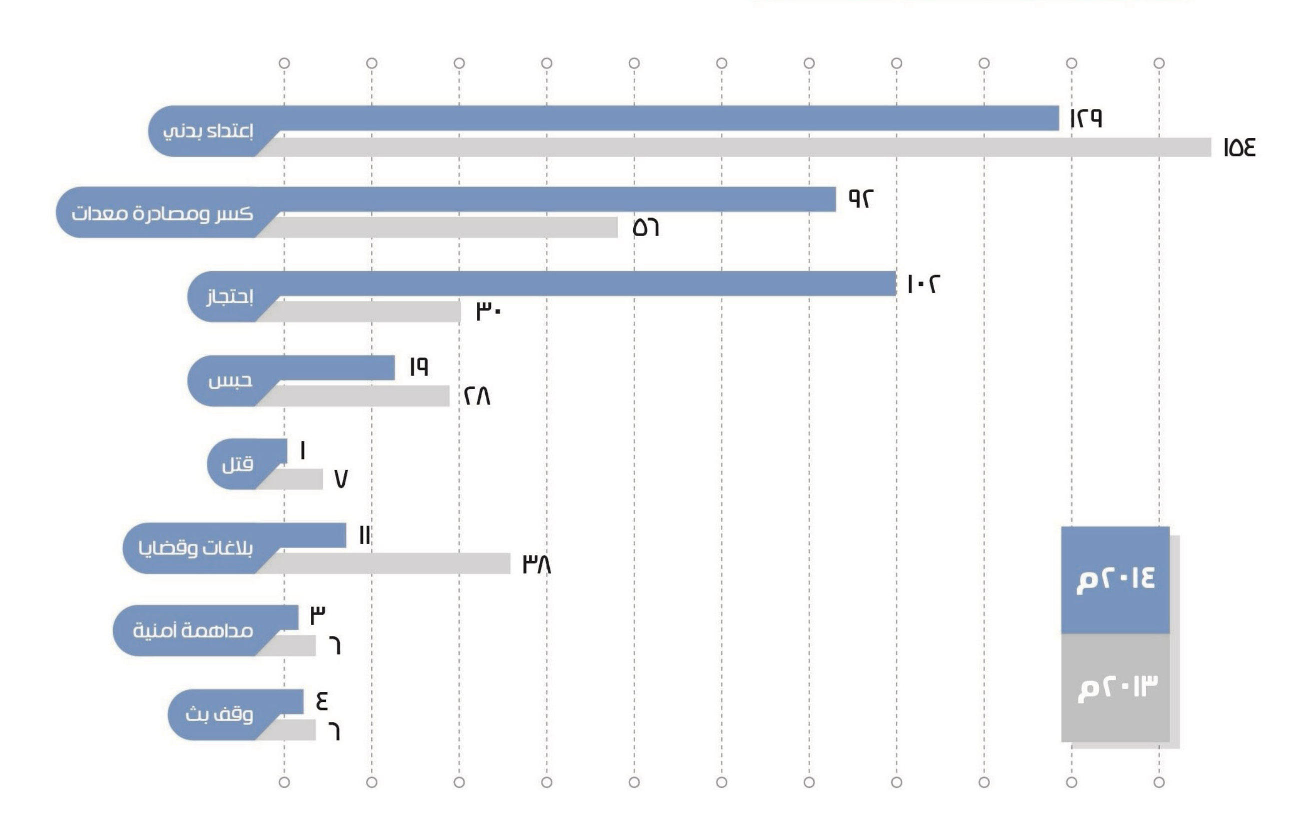

- ١ إعتقال
- ١ تحرش
- ٤ وقف نشر
- ٨ بلاغات وقضايا
- ١٢٩ إعتداء بدني
- ١٧ كسر معدات
- ١ قتل
- ١٠٢ إحتجاز أثناء تأدية عمله
- ٧ تهديد
- ٢ حرق سيارة بث
- ١٩ حبس
- ٢٢٠ منع من تأدية عمله
- ٦ إعتداء لفظي بالسب
- ٧٥ مصادرة معدات

تصنيف جهات وضحايا الانتهاكات (أفراد ومؤسسات)



*حالات منع الصحفيين الإعلاميين المصورين من أداء مهام عملهم بشكل جماعي.


عدد الانتهاكات الواقعة على الصحفيين والإعلاميين
في عامي ٢٠١٣م و٢٠١٤م


إعتداء بدني
١٢٩
١٥٤
كسر ومصادرة معدات
٩٢
٥٦
إحتجاز
١٠٢
٣٠
حبس
١٩
٢٨
قتل
١
٧
بلاغات وقضايا
١١
٣٨
مداهمة أمنية
٣
٦
وقف بث
٤
٦
٢٠١٤م
٢٠١٣م

كلياتهم، بعضهم بشكل نهائي من الجامعة، وطرد عدد من الطلاب من المدن الجامعية على خلفية مشاركتهم بتظاهرات وفعاليات سياسية داخل الجامعة أو في محيطها.

كذلك أصدر عددٌ من إدارات الجامعات حفنة من القرارات الإدارية خلال العام الدراسي السابق بغرض التضييق على الحقوق والحريات الطلابية الأساسية في محاولة لكبح جماح الحركة الطلابية التي كانت تتصاعد خلال الفترة المذكورة. وكان على رأس هذه القرارات الإدارية قرارات الفصل التي أصدرتها إدارات الجامعات لاسيما بعد إدخال تعديل على قانون تنظيم الجامعات يعطي السلطة لرئيس الجامعة في فصل الطلاب نهائيًا؛ حيث فُصل ما يزيد عن ٤٤٧ طالبًا خلال العام ٢٠١٤م[١١٤].

من ناحية أخرى، وفي بداية العام الدراسي السابق أصدرت إدارات بعض الجامعات قرارًا بحظر أنشطة الأسر الطلابية ذات الظهير الحزبي. ففي جامعة القاهرة أكد جابر نصار على تجميد أنشطة الأسر الطلابية التابعة لأحزاب الدستور ومصر القوية والنور والوسط «حفاظًا على استقرار العملية التعليمية»[١١٥].
وفي جامعة الإسكندرية أصدر مجلس الجامعة قرارًا بتجميد نشاط الأسر التابعة للإخوان المسلمين والدعوة السلفية وصناع الحياة والدستور ومصر القوية والمصريين الأحرار وأسرة الحلم المصري[١١٦].

يدّعي رؤساء هذه الجامعات أن المنع هنا يتوقف فقط على الأسر التي لها ظهير حزبي بينما أكدوا سماحهم بممارسة العمل السياسي، إلا أن حظر هذه الأسر هو أحد المداخل للتضييق على ممارسة العمل السياسي بشكل عام فهناك المئات من الطلاب الذين قرروا ممارسته من باب الأسر التي لها ظهير حزبي.
وفي سياق مشابه، قررت إدارة رعاية الشباب بكلية التجارة بجامعة المنصورة تجميد نشاط اتحاد طلاب الكلية لحين انتخاب اتحاد طلاب جديد. وطالب مدير الرعاية طلاب الكلية بعدم التعامل مع أي شخص قد «ينتحل صفة عضوية الاتحاد»[١١٧].

وفي سياق الحديث عن القرارات الإدارية التي أثرت على الحقوق الطلابية لابد أن نذكر قرارًا ذي دلالة خاصة؛ حيث يؤكد الرأي القائل بأن إدارة الجامعات لا تسعى من خلال قراراتها إلى منع العنف فقط وإنما تسعى إلى تجفيف منابع السياسة بشكل عام في حُرمها. فقد قررت إدارة جامعة القاهرة منع إقامة المعسكر السنوي الثاني لاتحاد طلاب كلية السياسة والاقتصاد «بسبب تناوله قضايا سياسية بشكل أكبر من اللازم ووجود محاضرين من أساتذة الكلية ممن لا ترضى عنهم إدارة الجامعة» وفقًا لرئيس اتحاد طلاب الكلية، أحمد خلف[١١٨].

ذلك فيما تعرّض عدد من رؤساء الجامعات للضغط من قبل السلطة التنفيذية لتقديم استقالتهم بسبب انتماءاتهم الفكرية والسياسية؛ حيث شهد العام الماضي رحيل كلًا من:

- **رئيس جامعة الإسكندرية أسامة إبراهيم:**

تم انتخابه رئيسًا للجامعة عقب ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م، وعُرف عنه تأييد أساتذة الإخوان المسلمين له، حيث كان عضوًا بحزب الحرية والعدالة، وشنّت وسائل الإعلام حملة للمطالبة بإقالته نظرًا لانتمائه للإخوان المسلمين. وتم منعه من السفر لحضور مؤتمر علمي في قطر من مطار القاهرة، في ٦ ديسمبر ٢٠١٣، إلى أن قدم استقالته من حزب الحرية والعدالة في شكل خطاب رسمي إلى وزير العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في ٥ يناير ٢٠١٤م. وبحسب شهادات بعض النشطاء الطلابيين فإن رئيس الجامعة توارى عن لعب أي دور حقيقي في القرارات التي تتخذها الجامعة مكتفيًا برئاسة شرفية للجامعة.

وقد أيد إبراهيم التدخلات الأمنية في جامعة الإسكندرية ولم يدن العنف الموجه ضد الطلاب. وتقدم رئيس جامعة السكندرية باستقالته، في ٠٢ أكتوبر ٤١٠٢م، لاعتراضه على تدخل السلطة التنفيذية في عمل الجامعة، إذ أصدر رئيس الوزراء قرارًا بالتحقيق في عدم انتظام العمل بمستشفى سموحة الجامعي، بعد زيارة قام بها محافظ الإسكندرية للمستشفى. وهو ما تكرر في كلية التجارة التي زارها المحافظ ووزير الشباب والرياضة وتفقدوا الملاعب الرياضية بها دون إبلاغ رئيس الجامعة.

- **رئيس جامعة بورسعيد عماد عبد الجليل:**

تم انتخابه رئيسًا لجامعة بورسعيد في عام ٢٠١١م عقب ثورة ٢٥ يناير، ومعروف عنه الانتماء لجماعة الإخوان المسلمين، وفي ١٥ مارس ٢٠١٤م، بدأ اعتصام نظمه عشرات من أعضاء هيئة التدريس للمطالبة بإقالة رئيس الجامعة بحجة "الانتماء لجماعة إرهابية" وتصاعدت الحملات الإعلامية ضده وخاصة اتهامه بالمشاركة في اعتصام ميدان "رابعة العدوية" الذي نظمه أنصار الرئيس محمد مرسي اعتراضًا على قرارات الثالث من يوليو ٢٠١٣م، على حد وصف وسائل الإعلام.

---

١١٤. حصر برنامج الحرية الأكاديمية بمؤسسة حرية الفكر والتعبير للطلاب المفصولين، ذكر سابقًا.

١١٥. اليوم السابع، حظر السياسة ومنع العمل الحزبي للأسر الطلابية، ٩ أكتوبر ٢٠١٤م،http://bit.ly/1A7GP6r

١١٦. الوطن، جامعة الإسكندرية تحظر أسر "الإخوان" و "الدستور" و"المصريين الأحرار، ٨ أكتوبر ٢٠١٤،http://bit.ly/1y4vhWl

١١٧. الوطن، تجميد اتحاد طلاب "تجارة المنصورة" لحين إجراء انتخابات جديدة، ٢٤ سبتمبر ٢٠١٤، http://bit.ly/1AQnI68

١١٨. بيان مؤسسة حرية الفكر والتعبير بخصوص منع المعسكر، ٢٣ سبتمبر ٢٠١٤، http://bit.ly/1KBInO9

وقد أصدر الرئيس المؤقت آنذاك عدلي منصور قرارًا بإقالة رئيس جامعة بورسعيد، في ٢٣ مارس ٢٠١٤م، وتكليف أقدم نواب رئيس الجامعة بتولي مهام رئيس الجامعة، وأرجعت رئاسة الجمهورية القرار إلى وجود حكم قضائي ببطلان الانتخابات في جامعة بورسعيد نظرًا لعدم تعديل قانون تنظيم الجامعات بما يسمح بانتخاب رؤساء الجامعات والاكتفاء بقرار من المجلس الأعلى للجامعات. ولا تعد هذه الإشكالية القانونية السبب الحقيقي لإقالة رئيس جامعة بورسعيد، إذ أن ذات الإجراءات والأحكام صدرت في عدد آخر من الجامعات لم يتم إقالة رؤساءها.

- **رئيس جامعة المنيا محمد الشريف:**

عرض وزير التعليم العالي السابق وائل الدجوي، في ٨ أبريل ٢٠١٤م، اتهامات وجهتها جهات سيادية ورقابية لرئيس جامعة المنيا بالانتماء لجماعة الإخوان المسلمين، وتناولت المذكرة التي ناقشها المجلس الأعلى للجامعات اتهامات بالفساد المالي. وشكل المجلس الأعلى للجامعات، في ٢٣ أبريل ٢٠١٤م، لجنة ثلاثية من أقدم ٣ رؤساء جامعات للتحقيق مع رئيس جامعة المنيا في الاتهامات الموجهة إليه، وأعلن وزير التعليم العالي السابق، في ١٠ مايو ٢٠١٤م، أن التحقيق انتهى لتأكيد تقارير الجهات الرقابية بشأن المخالفات التي ارتكبها رئيس جامعة المنيا، وتم إحالته إلى مجلس الوزراء.
وقد تضاربت التصريحات من وزير التعليم العالي ومصادر في مجلس الوزراء حول مصير رئيس جامعة المنيا، وعمل مجلس الوزراء على إعداد مذكرة قانونية لإحالة رئيس جامعة المنيا إلى النيابة العامة. ولم يحدث أي جديد في هذه القضية خلال فترة تزيد عن ٣ شهور، إلى أن أصدر الرئيس السيسي قرارًا، في ١٩ أغسطس ٢٠١٤م، بإيقاف رئيس جامعة المنيا عن العمل لمدة ٣ شهور، لحين إجراء التحقيقات معه.[١١٩]

وبالرغم من الاعتراضات الواسعة التي عبّر عنها المجتمع الأكاديمي والمعنيين بالشأن الجامعي من مؤسسات المجتمع المدني على تردي المناخ العام في الجامعات المصرية، وما لذلك من تأثير سلبي على العملية التعليمية وسلامة أرواح الطلاب، والانتهاك الصارخ لاستقلالية مؤسسات التعليم العالي؛ إلا أن الدولة المصرية وإدارات الجامعات استمرت في إصدار حزمة من التشريعات والقرارات الإدارية التي من شأنها أن تضر باستقلال الجامعة وحق الطلاب في التنظيم والتعبير السلمي. ضاربة بعرض الحائط ما شدّد عليه إعلان ليما في البند الخامس عشر، من ضرورة أن "تتصدى جميع مؤسسات التعليم العالي للمشاكل المعاصرة التي تواجه المجتمع. وتحقيقا لهذه الغاية ينبغي ان تستجيب مناهج الدراسة في هذه المؤسسات، وكذلك أنشطتها، لاحتياجات المجتمع بوجه عام، كما ينبغي ان تتناول مؤسسات التعليم العالي بالنقد أحوال القهر السياسي وانتهاكات حقوق الإنسان داخل مجتمعها.

إن استمرار سياسة الدفع بقوات الشرطة داخل أسوار الجامعات وتشجيع التدخل الأمني باعتباره الحل الأمثل للتصدي للعنف في الجامعات المصرية، خاصة الجامعات الحكومية وجامعة الأزهر، رغم ما نجم عن هذا التدخل من قتلى ومصابين ومحبوسين ومفصولين بشكل نهائي من الجامعة بين صفوف الطلاب، وبالرغم من فشل هذا التدخل طوال العام الدراسي الماضي في تحقيق أي استقرارٍ ملموسٍ في المناخ الجامعي على مستوى انتظام العملية التعليمية ومنع تعريض أرواح وسلامة الطلاب للخطر. إنما يوضح رغبة السلطات المصرية في التضييق على الحراك الطلابي بمختلف صوره، سلمي وعنيف، عن طريق تأميم المجال العام داخل الجامعة وفرض قيود متعددة على كافة أشكال النشاط الطلابي الرسمي وغير الرسمي.

يرصد هذا الجزء من التقرير انتهاكات حرية التعبير التي تعرض لها طلاب الجامعات المصرية خلال عام ٢٠١٤م.
قام على رصد وتوثيق هذه الانتهاكات فريق عمل برنامج الحرية الأكاديمية والحقوق الطلابية بمؤسسة حرية الفكر والتعبير عبر شبكة مراسلي المرصد الطلابي التابعة للمؤسسة. والتي تغطي ١٧ جامعة حكومية وتهتم برصد وتوثيق الانتهاكات التي يتعرض لها الطلاب.

حيث رصد التقرير ٨٨ حالة اقتحام من قبل قوات الشرطة للجامعات المصرية الحكومية وجامعة الأزهر، أسفرت عن مقتل ١٢ طالبًا داخل الجامعة أو

---

١١٩. موقع المصري اليوم، السيسى يوقف رئيس جامعة المنيا عن العمل، بتاريخ: ٢٠ أغسطس ٢٠١٤م http://bit.ly/1y8AsoN

في محيطها، والقبض على ٧٦٠ طالبًا داخل الجامعة أو من منازلهم، وحتى الآن تم إطلاق سراح ٩٩ فقط. وُجهت لغالبيتهم اتهامات تتعلق بشكل أساسي بالتظاهر، إتلاف ممتلكات خاصة أو عامة، حيازة سلاح ومفرقعات، استعراض القوة، والانضمام لجماعة إرهابية.

وتراوحت الأحكام القضائية ضد الطلاب من السجن لمدة سنة حتى ١٠ سنوات، بينما استمرت النيابة العامة في حبس عدد من الطلاب احتياطيًا دون الإحالة للمحاكمة لفترات زمنية طويلة وصلت لعام كامل، في استخدام للحبس الاحتياطي باعتباره عقابًا تأديبيًا وليس إجراءًا احترازيًا.

وفي إطار فرض المزيد من القيود على حق الطلاب في التظاهر السلمي وممارسة الأنشطة الطلابية والتعبير عن الرأي بحرية أقرت رئاسة الجمهورية في فبراير من العام الماضي تعديلًا على قانون تنظيم الجامعات، بإضافة المادة (١٨٤ مكرر)[١٢٠]، والتي تجيز لرئيس الجامعة فصل أي طالب إذا مارس ما أسمته «أعمالاً تخريبية تضر بالعملية التعليمية أو تعرضها للخطر». كذلك قامت إدارات الجامعات بفصل ٦٧٣ طالب في ٢٠١٤م، منهم ٤٠٠ طالب تم فصلهم بشكل نهائي من الجامعة. بالإضافة إلى إخلاء ٣١ طالب من المدينة الجامعية في جامعتي الأزهر وعين شمس.

كذلك رصدت المؤسسة ١٥ حالة منع لأنشطة وفعاليات طلابية في العام ذاته، وكان من أبرز هذه الحالات قرار إدارة جامعة القاهرة بإلغاء المخيم الثاني لاتحاد طلاب كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بحجة «تناوله قضايا سياسية بشكل أكبر من اللازم» وفقًا لتصريح رئيس اتحاد طلاب الكلية للمؤسسة، في تعدٍ واضحٍ على الحقوق الأساسية للطلاب التي كفلتها اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، الصادرة في يناير من العام ٢٠١٣م، حيث ينص البند الخامس من المادة ٣١٨ على أنه "يهدف الاتحاد إلى تيسير ممارسة الطلاب للتعبير عن آرائهم بحرية تجاه القضايا المختلفة سياسيًا وعلميًا وثقافيًا ..."، كما ينص البند التاسع من المادة نفسها على أنه "يهدف الاتحاد إلى تنظيم الأنشطة الطلابية الرياضية والاجتماعية والكشفية والفنية والثقافية والسياسية والتكنولوجية وغيرها وتوسيع قاعدة المشاركة وتحفيز الطلاب على المشاركة وتشجيع المتميزين فيها". كما نصت المادة ٣٢٢، والتي تنظم دور اللجنة السياسية والثقافية بالاتحاد، على أن "إطلاق حرية الطلاب في ممارسة التوعية السياسية والمشاركة الايجابية في الحياة السياسية ... وإصدار المجلات والنشرات وتنظيم المحاضرات والندوات والمؤتمرات والمناظرات الثقافية وورش العمل واستضافة الشخصيات العامة».[١٢١]

هذا بالإضافة إلى اعتداءات الأمن الإداري، حيث رصدت مؤسسة حرية الفكر والتعبير ٤٢ حالة اعتداء على أنشطة وتظاهرات الطلاب من قبل أفراد الأمن الإداري في ٢٠١٤م.

كانت النسبة الأكبر من الانتهاكات في عام ٢٠١٤م من نصيب طلاب جامعة الأزهر، حيث رصد التقرير ٢٩ واقعة اقتحام من قبل قوات الشرطة لحرم الجامعة بفروعها المختلفة في المحافظات، ألقي القبض خلالها على ١٢٢ طالبًا على مدار العام. وأسفرت هذه الاعتداءات عن وقوع ثلاثة قتلى في صفوف الطلاب[١٢٢] وهم: حسين حسني أحمد، الطالب بكلية الشريعة والقانون (فرع أسيوط) والذي لقي حتفه في المستشفى، السبت الموافق ١١ يناير ٢٠١٤م، متأثرًا بإصابته بطلقات الخرطوش، خلال اشتباكات التي جرت بين قوات الشرطة وحركة «طلاب ضد الانقلاب» بجامعة الأزهر - فرع أسيوط، في ٨ يناير ٢٠١٤م.

عبد الله أحمد عبد الحميد، الطالب بكلية التجارة بجامعة الأزهر، والذي لفظ أنفاسه الأخيرة نتيجة كسور وتهتك في الجمجمة ونزيف بالمخ، في ٣٠ مارس ٢٠١٤م عقب إصابته بطلقات خرطوش في الرأس، أثناء قيام قوات الشرطة بفض مظاهرات لحركة «طلاب ضد الانقلاب» بالمدينة الجامعية -بنين- بجامعة الأزهر.

و بنفس النهج توفى الطالب أحمد محمد عبد الحافظ، الطالب بجامعة الأزهر، في ٣٠ مارس ٢٠١٤م، متأثرًا بإصابته بطلقات خرطوش بالرأس، على خلفية الاشتباكات بين قوات الشرطة وحركة «طلاب ضد الانقلاب» بالمدينة الجامعية، فرع البنين، جامعة الأزهر.

كما شهدت جامعة الأزهر أكبر عدد من الطلاب المفصولين في عام ٢٠١٤م، حيث تم فصل ٣٣٥ طالب وإخلاء ٢٣ آخرين من المدينة الجامعية كعقوبة على نشاطهم السياسي، ليصبح إجمالي عدد وقائع الانتهاكات في جامعة الأزهر بفروعها المختلفة ٥٣ واقعة انتهاك.

تأتي بعدها جامعة الإسكندرية والتي سجلت ٣١ واقعة انتهاك خلال عام ٢٠١٤م أسفرت عن فصل ٤٤ طالب، والقبض على ١٢١ آخرين، جراء اقتحام قوات

---

١٢٠. «حرية الفكر والتعبير» تضع ١٣ توصية لضمان انتظام الدراسة ووقف تدهور حالة الحقوق والحريات الطلابية، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، ٢٤ مارس ٢٠١٤، http://bit.ly/1rqEQdq

١٢١. بيان صحفي: إلغاء مخيم "سياسة واقتصاد" حلقة جديدة من سلسلة التضييق على العمل الطلابي بجامعة القاهرة، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، ٢٣ سبتمبر ٢٠١٤، http://bit.ly/1KBInO9

١٢٢. حصر مؤسسة حرية الفكر والتعبير للطلاب القتلى داخل الجامعات: العنف المفرط لقوات الشرطة يسقط ١٤ قتيلاً .. والنيابة توجه اتهامات القتل لطلاب في بعض الحالات، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، ١٦ أبريل ٢٠١٤، http://bit.ly/1eR2Mgj

الشرطة لحرم الجامعة ١٠ مرات على مدار العام. أسفرت الاقتحامات عن مقتل طالبين[١٢٣] وهم عمرو خلاف، الطالب بجامعة الأزهر، والذي لقي حتفه جراء إصابته بطلق ناري في الرأس، بجامعة الإسكندرية، في ٢٣ يناير ٢٠١٤م، بعد أن قامت قوات الأمن وعناصر من القوات المسلحة بإطلاق كثيف لقنابل الغاز المسيّل للدموع وطلقات الخرطوش على الطلاب. وكذلك الطالب شريف عاطف الذي فقد حياته في ٦ أبريل ٢٠١٤م، متأثرًا بإصابته بطلق ناري في الظهر، أثناء تفريق قوات الشرطة لمظاهرات طلابية في كلية العلوم، في ١٩ مارس ٢٠١٤م.

وفي جامعة القاهرة فُصل ١٠٦ طالبًا بقرارات من إدارة الجامعة، وقامت قوات الشرطة بالقبض على ٧١ طالبًا، وأسفرت الاشتباكات بين قوات الأمن والطلاب داخل الجامعة أو في محيطها عن سقوط خمسة قتلى بين صفوف الطلاب [١٢٤] و هم عمر أسامة، الطالب بكلية التجارة، وذلك بعد إصابته بطلق ناري في الرأس بجامعة القاهرة، في ١٦ يناير ٢٠١٤م، عقب اقتحام قوات الشرطة للحرم الجامعي، وإطلاق قنابل الغاز المسيّل للدموع وأعيرة الخرطوش بكثافة ومن مسافات قريبة على الطلاب.

وعلي محمد علي الطالب بكلية العلوم والذي توفي في مستشفى القصر العيني، في ٢٤ يناير ٢٠١٤م، متأثرًا بإصابته بطلق ناري في الرأس، خلال اشتباكات جامعة القاهرة التي جرت في ١٦ يناير ٢٠١٤م. وشريف عادل الصاوي، طالب بالدراسات العليا كلية الحقوق، توفي في مستشفى القصر العيني الفرنساوي، في ٢٦ يناير ٢٠١٤م، بعد إصابته بمقذوف ناري في الرأس، أدى إلى دخوله في غيبوبة، خلال الاشتباكات التي وقعت بجامعة القاهرة في ١٦ يناير ٢٠١٤م.

ومحمد عادل عطا الله، الطالب بكلية دار العلوم، والذي قُتل إثر إصابته بطلق ناري في الظهر، أدى إلى تهتك في الرئة اليمنى ونزيف في تجويف الصدر، في ١٤ أبريل ٢٠١٤م، على أثر قيام قوات الشرطة بإطلاق الرصاص الحي والخرطوش والغاز المسيّل للدموع على مظاهرة لحركة «طلاب ضد الانقلاب» داخل جامعة القاهرة. وكذلك الطالب إسلام محمد أحمد، طالب بكلية الهندسة، قتل إثر إصابته بطلقات خرطوش بالرأس والصدر، في ٢٠ مايو ٢٠١٤م، أثناء اشتباكات بين قوات الشرطة المتمركزة أمام البوابة الرئيسية لجامعة القاهرة ومسيرة لحركة طلاب ضد الانقلاب، قامت خلالها قوات الشرطة باستخدام طلقات الخرطوش والرصاص الحي لفض المسيرة الطلابية. ليصبح إجمالي عدد وقائع الانتهاكات في جامعة القاهرة ١٤ واقعة.

وفي جامعة عين شمس سقط قتيلان بين صفوف الطلاب[١٢٥] وهم عبد الرحمن يسري، الطالب بكلية التجارة، عقب إصابته بطلق ناري داخل حرم جامعة عين شمس، في ١٢ يناير ٢٠١٤م، عقب قيام عشرات من حركة «طلاب ضد الانقلاب» بقطع شارع الخليفة المأمون أمام البوابة الرئيسية لجامعة عين شمس، حيث استخدمت قوات الشرطة خراطيم المياه وقنابل الغاز المسيّل للدموع، في بداية الفض، ثم أطلقت أعيرة الخرطوش على الطلاب المتظاهرين، واقتحمت الجامعة لملاحقتهم، وتناقل طلاب مقطع فيديو يظهر استخدام مدنيين مصاحبين لقوات الشرطة للرصاص الحي داخل الحرم الجامعي.

ومحمد أيمن عبد العزيز، الطالب بكلية الحاسبات والمعلومات، والذي لقي حتفه في المستشفى متأثرًا بإصابته بثلاث طلقات خرطوش في الرأس، أدت إلى تهتك في الجمجمة، في ١٤ مايو ٢٠١٤م، على خلفية قيام قوات الشرطة بفض مظاهرة لحركة طلاب ضد الانقلاب في ١٣ مايو ٢٠١٤م. وألقت قوات الشرطة القبض على ٦٩ طالبًا بجامعة عين شمس.

كذلك اقتحمت قوات الشرطة جامعات أسوان، المنيا، الفيوم، الزقازيق، المنصورة، وبني سويف حيث أسفرت هذه الاقتحامات عن القبض على عدد من الطلاب.

في ٢٧ أكتوبر ٢٠١٤م أصدر رئيس الجمهورية، قرارًا بقانون رقم (١٣٦ لسنة ٢٠١٤م)[١٢٦] في شأن تأمين وحماية المنشآت والمرافق العامة والحيوية، والذي أخضع أي جرائم أو اعتداءات تقع على المنشآت العامة - من بينها الجامعات- لاختصاص القانون العسكري بحيث يحال أي من مرتكبي تلك الجرائم إلى النيابة العسكرية، وقد أحيل بالفعل -بمقتضى هذا القانون- ٢٣ طالبًا من المقبوض عليهم من جامعات المنصورة والأزهر والمنوفية إلى النيابة العسكرية خلال عام ٢٠١٤م.

إن استمرار انتهاج الحل الأمني في مواجهة العنف الذي تشهده الجامعات المصرية الحكومية وجامعة الأزهر لن يجلب سوى المزيد من الدماء والانتهاكات، ولن ينجح -بأي شكل- في فرض حالة من الاستقرار على الساحة الجامعية، وهو ما حذرت منه المؤسسة في العديد من مواقفها، حيث طالبت المسئولين والمعنيين بالعملية التعليمية والشأن الجامعي في مصر لوقفة جادة من أجل بحث حلول سياسية لاستيعاب الغضب الطلابي، ومحاولة تأطيره في التعبير السلمي الحُر عن الرأي، ونبذ العنف، مع التأكيد على أن مكتسبات المجتمع الأكاديمي التي تحصّل عليها بعد نضال دام لسنوات لا يحق لأي مؤسسة أو إدارة

---

١٢٣. المصدر السابق

١٢٤. المصدر السابق

١٢٥. المصدر السابق

١٢٦. تعليق قانوني وحصر بالحالات: محاكمة الطلاب عسكريًا إهدار لضمانات المحاكمة العادلة، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، ٩ فبراير ٢٠١٥، http://bit.ly/1y8ALjD

الانقضاض عليها. كما أن حزمة التشريعات والقرارات الإدارية التي اتخذها القائمون على العملية التعليمية خلال عام ٢٠١٤م تحتاج لمراجعة شاملة حتى تتوافق مع الدستور والمعاهدات والمواثيق الدولية المتعلقة باستقلال الجامعة وحقوق وحريات طلابها.

مرفق بهذا التقرير صور توضيحية لأعداد وقائع الانتهاكات وتصنيفها طبقًا لكل واقعة وكل جامعة، بالإضافة إلى أعداد الطلاب المحبوسين والمفصولين والقتلى في عام ٢٠١٤م.

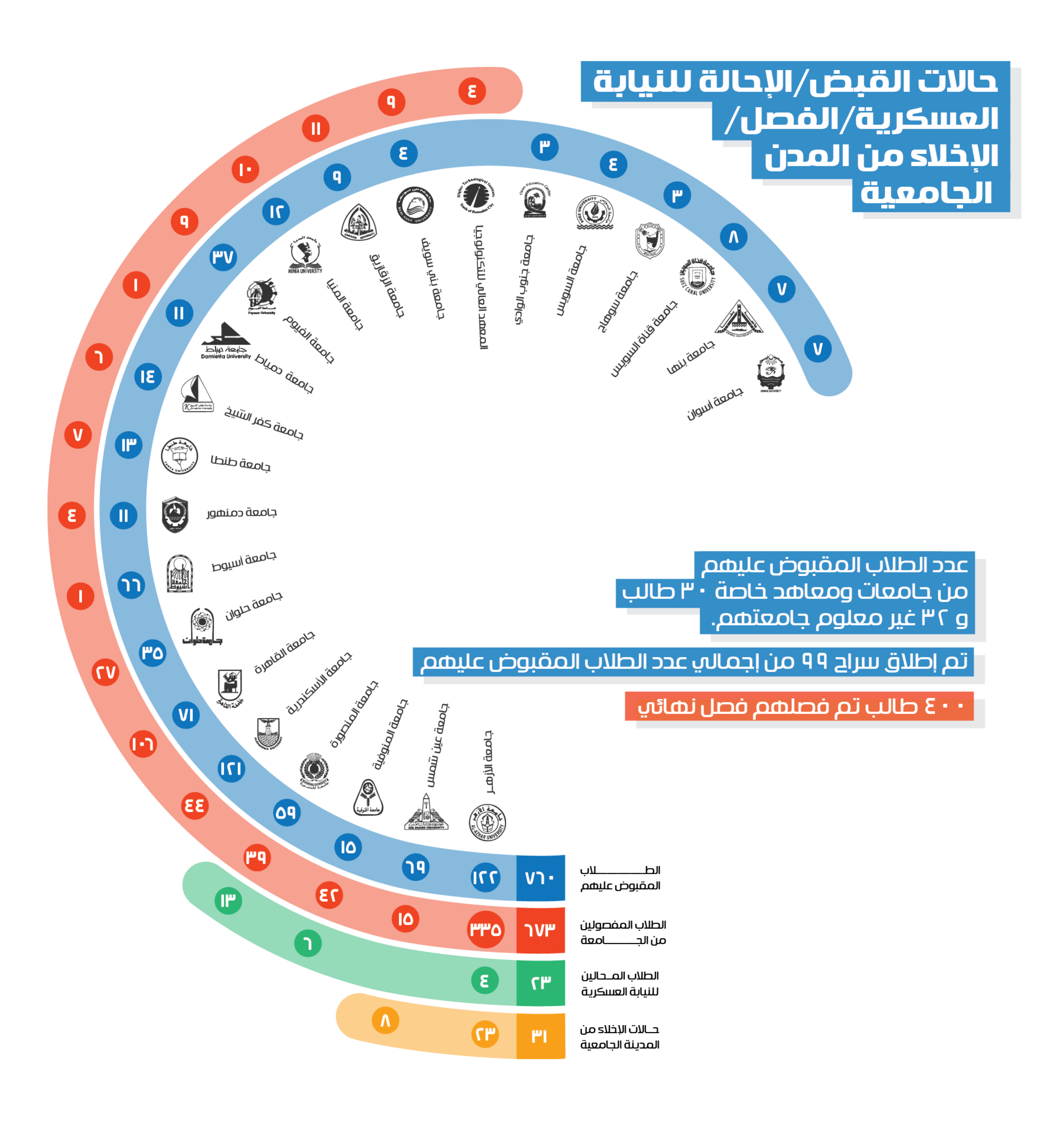
- انتهاكات حرية الإبداع والتعبير الفني في مصر خلال عام ٢٠١٤م

علّق الفنانون والمبدعون المصريون آمالًا عريضة على ثورة ٢٥ يناير وما يمكن أن تُحدثه من تحرير لمساحات الإبداع الفني وإزالة كافة القيود المفروضة عليه، وذلك بعد أن أطاحت الثورة في ٢٠١١م بالسلطة الأبوية التي فرضت نفسها وصيًا على مختلف صور التعبير والإبداع؛ تمنع وتمنح، وتحدد ما هو مقبول وما هو مرفوض للعرض على الجمهور من خلال استخدام تعبيرات فضفاضة وغير مُنضبطة مثل "النظام العام والآداب العامة ومصالح الدولة العليا". ما يعني أن

وقائع الإنتهاكات بالجامعات



	اعتداء من قبل رجال الشرطة (٨٨)	اعتداء من قبل رجال الأمن الإداري (٤٢)	اعتداء من قبل مدنيين (١٨)	منع أنشطة وفعاليات (١٥)	قتل (١٢)
جامعة الزقازيق	٧	٤	٧		
جامعة القاهرة	١٠	٣	٢	١	٥
جامعة عين شمس	١١	٤			٢
جامعة الأسكندرية	١٠	٧	٢	٣	٢
جامعة الأزهر	٢٩	٩	٣		٣
جامعة المنوفية	٤	٤	١	٣	
جامعة حلوان		٢		١	
جامعة بني سويف	٢	١	١		
جامعة المنصورة	٨	٦		١	
جامعة المنيا	٤	٢			
جامعة الفيوم	٣	٢	١	٢	
جامعة قناة السويس				١	
جامعة بورسعيد				١	
جامعة كفر الشيخ				١	
جامعة أسوان	١				



حالات القبض/الإحالة للنيابة العسكرية/الفصل/ الإخلاء من المدن الجامعية
عدد الطلاب المقبوض عليهم من جامعات ومعاهد خاصة ٣٠ طالب و ٣٢ غير معلوم جامعتهم.
تم إطلاق سراح ٩٩ من إجمالي عدد الطلاب المقبوض عليهم
٤٠٠ طالب تم فصلهم فصل نهائي
جامعة أسوان
جامعة بنها
جامعة قناة السويس
جامعة سوهاج
جامعة السويس
جامعة جنوب الوادي
المعهد العالي للتكنولوجيا
جامعة بني سويف
جامعة الزقازيق
جامعة المنيا
جامعة الفيوم
جامعة دمياط
جامعة كفر الشيخ
جامعة طنطا
جامعة دمنهور
جامعة أسيوط
جامعة حلوان
جامعة القاهرة
جامعة الاسكندرية
جامعة المنصورة
جامعة المنوفية
جامعة عين شمس
جامعة الأزهر
الطلاب المقبوض عليهم ٧٦٠
الطلاب المفصولين من الجامعة ٦٧٣
الطلاب المحالين للنيابة العسكرية ٢٣
حالات الإخلاء من المدينة الجامعية ٣١

واقع الرقابة على حرية الإبداع والتعبير الفني في مصر لم يتغير كثيرًا، حيث ظلت هناك إرادة سياسية مشتركة بين الأنظمة المختلفة التي تعاقبت على حكم مصر منذ فبراير ٢٠١١م وحتى اليوم، ترفض إطلاق حرية التعبير الفني، رغم الاختلاف الكبير بين مرجعية تلك الأنظمة الفكرية والأيديولوجية.

رغم سقوط سلطة الإخوان المسلمين في مصر وإجراء انتخابات رئاسية جديدة على خلفية دستور جديد وافق عليه غالبية المصريين في استفتاء شعبي؛ ظلت حرية الإبداع والتعبير الفني خارج أجندة أولويات السلطة الجديدة، واستمر غياب الإرادة السياسية في إطلاق العنان للتعبير الفني الحُر بصوره المختلفة، وهو ما ظهر على مستوى التشريعات وفي مقدمتها الدستور الجديد الذي غابت عنه أية خطوات إيجابية تجاه إلغاء الرقابة المسبقة على الفنون، أو حظر مصادرة الأعمال الفنية، بل قننت المادة الخاصة بحرية التعبير الفني[١٢٧] حق النيابة العامة في إقامة الدعاوى الجنائية ضد المبدعين، وسمحت بوجود عقوبات سالبة للحرية ضد الأعمال الفنية التي تنال من سمعة الآخرين. و هو ما يُعد تراجعًا ملموسًا يشير لعدم الوعي بدور الفنون بمختلف أشكالها في تطوير الحركة الثقافية والاجتماعية والسياسية في أي بلد. وكذلك على مستوى أداء الجهات المعنية بعملية الرقابة «جهاز الرقابة على المصنفات الفنية» التابع لوزارة الثقافة و«جهاز الرقابة على المطبوعات» التابع لوزارة الإعلام، واللذين يقع تحت اختصاصهما قانونًا ممارسة الرقابة من حذف أو تعديل أو مصادرة أو إعطاء تصريحات بأعمال معينة ومنع غيرها حيث استمرت سياسات المنع والمصادرة وغيرها من السياسات المقيدة دون أي تغير ملموس.

كما لم تلتفت السلطة السياسية لمطالب ودعوات الفنانين والمبدعين المصريين بشأن تحرير مساحات الإبداع من القيود التشريعية والرقابية التي تفرّغ أي عمل إبداعي من مضمونه وتجعله حبيس رؤى وأفكار محافظة وتقليدية، بل نستطيع أن نؤكد أن مساحة الرقابة والقيود على الأعمال الفنية ازدادت خلال العام الفائت بشكل يثير قلق ومخاوف المهتمين بالفن والإبداع حول مستقبل حرية التعبير الفني، فقد شهد عام ٢٠١٤م انتهاكات ضد حرية الإبداع والتعبير الفني، أغلبها تتعلق بالدين أو الجنس أو السياسة، وتنوعت الجهات التي مارست الانتهاك ولعبت دور الرقيب وأعطت لنفسها الحق في منع أو مصادرة الأعمال الفنية على رأسها الجهات المخولة قانونًا بممارسة عملية الرقابة مثل جهاز الرقابة على المصنفات الفنية، وجهات أخرى قامت بذلك خلافًا للقانون مثل رئيس الوزراء ووزير الثقافة. حيث رصد باحثو برنامج حرية الإبداع بمؤسسة حرية الفكر والتعبير قرار رئيس الوزراء إبراهيم محلب -بالمخالفة للقانون- بوقف عرض فيلم «حلاوة روح» للمخرج سامح عبد العزيز بعد إجازته من هيئة الرقابة على المصنفات الفنية وعرضه تجاريًا بحجة أن الفيلم يسيء لسمعة المصريين . كذلك قرار وزير الثقافة الدكتور جابر عصفور بمنع عرض فيلم «اكسودس» للمخرج ريدلي سكوت في مصر والذي يتناول قصة حياة النبي «موسى» بدعوى أنه «يزيف التاريخ ويتناوله من منظور صهيوني بحت»، ذلك على الرغم من موافقة جهاز الرقابة على المصنفات الفنية على تصوير عدد من مشاهد الفيلم في مصر بعد اطلاعهم على السيناريو.
وقد تكرر المنع لنفس السبب مع فيلم «نوح» للمخرج دارين أرنوفسكي. ويُعد تكرار حدوث مثل هذه الظاهرة شديدة الخطورة على مستقبل حرية التعبير الفني لسببين رئيسيين أولهم نزع استقلالية الأجهزة والهيئات المنوط بها قانونًا ممارسة الرقابة واعتبارها مجرد أدوات تابعة لسيطرة السلطة التنفيذية وتعمل طبقًا لرؤيتهم وقناعاتهم الشخصية، وثانيهم استمرار سياسة الوصاية الأبوية التي تمارسها سلطة الرقابة على الجمهور وهو الأمر الذي يثبت كل يوم فشله مع التطور الكبير الذي تُحدثه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشكل يجعل هذه الرقابة غير ذات معنى.

كذلك شهد عام ٢٠١٤م منع عدد من الفنانين والكتاب لأسباب مختلفة ترجع في أغلبها إلى مواقفهم المعارضة للتوجهات السياسية للسلطة الحالية، حيث تم منع المطرب رامي عصام من استكمال حفله الغنائي بمعرض الكتاب في ٢٨ يناير ٢٠١٤م بعد بدايته بعشرين دقيقة بدعوى تقديمه أغاني مرتبطة بثورة ٢٥ يناير، وهو الأمر الذي تكرر مع المطرب محمد محسن الذي تم منعه من أداء حفله بدار الأوبرا المصرية والذي كان مقررًا إقامته في ١٣ مارس ٢٠١٤م، حيث تم توقيفه من قبل شخصين تابعين لرئاسة الجمهورية –حسب تصريحات محسن- وأخبروه أنه ممنوع لأسباب سياسية.

كما استمر جهاز الرقابة على المصنفات الفنية في ممارساته المعتادة من حذف أو تعديل عدد من المشاهد في عدد من الأفلام والمسلسلات تحت مبرر مخالفتها للآداب العامة كما حدث مع فيلم «بنت من دار السلام» للمخرج طوني نبيه، وكذلك مع مسلسل «سجن النسا» للمخرجة كاملة أبو ذكري وغيرهم.

ختامًا، تُبدي المؤسسة أيضًا تخوفها من زيادة ممارسات الرقابة الذاتية والمجتمعية على الأعمال الفنية والإبداعية والتي تُعد الخطر الأهم الذي يواجه حرية التعبير الفني في مصر خلال السنوات المقبلة.

مرفق بالتقرير رسوم توضيحية للحصر الذي قام به فريق عمل برنامج حرية الإبداع بمؤسسة حرية الفكر والتعبير للانتهاكات التي مورست بحق حرية الإبداع والتعبير الفني خلال عام ٢٠١٤م.

---

١٢٧. دستور ٢٠١٤، مادة ٦٧ «حرية الإبداع الفني والأدبي مكفولة، وتلتزم الدولة بالنهوض بالفنون والآداب، ورعاية المبدعين وحماية إبداعاتهم، وتوفير وسائل التشجيع اللازمة لذلك. ولا يجوز رفع أو تحريك الدعاوى لوقف أو مصادرة الأعمال الفنية و الأدبية و الفكرية أو ضد مبدعيها إلا عن طريق النيابة العامة. ولا توقع عقوبة سالبة للحرية في الجرائم التي تُرتكب بسبب علانيّة الُمنتج الفني أو الأدبي أو الفكري. أما الجرائم المتعلقة بالتحريض على العنف، أو التمييز بين المواطنين، أو الطعن في أعراض الأفراد، فيحدد القانون عقوبتها. وللمحكمة في هذه الأحوال إلزام المحكوم عليه بتعويض جزائي للمضرور من الجريمة، إضافة إلى التعويضات الأصلية المستحقة له عما لحقه من أضرار منها، وذلك كله وفقًا للقانون».

مرفق أيضاً حصر بانتهاكات حرية التعبير الفني خلال العام ٢٠١٤م، مع سرد بتفاصيل الانتهاك وجهة الاعتداء ونوعه... إلخ، والجدير بالذكر أن هذا الحصر يمثل مااستطاع باحثو البرنامج رصده وتوثيقه وليس حصراً شاملاً بإجمالي الانتهاكات بطبيعة الحال.

الهيئة المصرية العامة للكتاب

منع حفلة للمطرب "**رامي عصام**" في معرض الكتاب.

التلفزيون المصري

منع فقرة المغني "**عمرو يكن**" علي قناة نايل لايف.

أجهزة امنية

منع الفنان "**محمد محسن**" من المشاركة بأحتفالية عيد الفن.



جهاز الرقابة على المصنفات الفنية

منع الفيلم الأمريكي "**نوح**" من العرض.

منع و مصادرة سيناريو فيلم "**رد اعتبار ريا وسكينة**".
للكاتب "**أحمد حسين عاشور**"

حذف عدة مشاهد من فيلم "**بنت من دار السلام**".
للمخرج "**طوني نبيه**"

حذف كلمة "إسرائيل" من فيلم "**الحرب العالمية الثالثة**".
للمخرج "**أحمد الجندي**"

رئيس الوزراء "إبراهيم محلب"

منع فيلم "**حلاوة روح**".
للمخرج "**سامح عبد العزيز**"

وزير الثقافة "جابر عصفور"

منع فيلم **اكسودس** - Exodus

الأمن الوطني

حبس، اعتداء، ترحيل مصور أفلام وثائقية "**حسام سلمان**" و مترجم أمريكي "**جيرمي هودج**"

المحامى "هانى محمد"

دعوى قضائية تطالب بوقف عرض مسلسل "**سجن النسا**".

الإدارة المركزية علي المصنفات الفنية بالتليفزيون المصري

حذف مشهدين من مسلسل "**سجن النسا**".
للمخرجة "**كاملة أبو ذكري**"

لجنة مختصة بالأعمال الفنية داخل وزارة الداخلية

حذف سبعة مشاهد من مسلسل "**أبن حلال**".
للمخرج "**إبراهيم فخر**"



أجهزة أمنية

منع مسلسل "**أهل إسكندرية**" رسميا بدون أسباب واضحة.
للمؤلف "**بلال فضل**"

جريدة الشروق

منع نشر مقالين.
للكاتب "**بلال فضل**"

جريدة اخبار الأدب

منع ووقف عن العمل لمدة شهر.
عن رواية "**إستخدام الحياة**"
للكاتب "**أحمد ناجي**".

الرقابة المصرية في الجمارك

منع ومصادرة شحنة كتب إلي دار التنوير في القاهرة من مركزها في بيروت.
كتاب "**مدخل إلى السيموطيقا**"
كتاب "**في مدح الحب**"
كتاب "**المبرومة**"
مدير دار التنوير للنشر "**شريف جوزيف رزق**"

محكمة جنح ببا بني سويف

حبس ٥ سنوات و**كفالة** ١٠٠٠ جنيهًا.
عن رواية "**أين الله**" للكاتب "**كرم صابر**"

انتهاكات حرية الصحافة والإعلام

م	تاريخ الواقعة	نوع الوسيط	اسم الضحية	الوظيفة	المؤسسة التابع لها	نوع المؤسسة	نوع الانتهاك
١	٢٠١٤/٠١/٠١	صحافة	محمد حيدر	مراسل صحفي	بوابة «فيتو» الإخبارية	خاص	كسر معدات, اعتداء بدني, منع واحتجاز أثناء تأدية عمله
٢	٢٠١٤/٠١/١٤	غير معروف	حنان فكري	مراسل صحفي	مجلس نقابة الصحفيين	غير معروف	منع من تأدية عمله
٣	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	عاشور أبو سالم	مصور	جريدة «البديل»	خاص	كسر معدات, مصادرة معدات, منع واحتجاز أثناء تأدية عمله
٤	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	محمد إبراهيم	مصور	جريدة «البديل»	خاص	اعتداء بدني
٥	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	حسام بكير	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٦	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	محمود حسن	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٧	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	محمد إبراهيم	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٨	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	سماح إبراهيم	مراسل صحفي	جريدة «الحرية والعدالة»	حزبي	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٩	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	أسامة عبد الوهاب	مراسل صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
١٠	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	محمود الحصري	مراسل صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	كسر معدات, مصادرة معدات, اعتداء بدني
١١	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	أحمد عبد المنعم	مراسل صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٢	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	مصعب عرفة	مراسل صحفي	شبكة «رصد»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٣	٢٠١٤/٠١/١٥	إعلام	غير معلوم	مراسل صحفي	قناة «الجزيرة»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله

١٤	٢٠١٤/٠١/١٥	إعلام	محمد صالح	مصور	قناة «الجزيرة»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٥	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	إسلام ابو خطوة	مراسل صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٦	٢٠١٤/٠١/١٥	صحافة	حسن عبد الله	مراسل صحفي	وكالة «الأسوشيتدبرس»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٧	٢٠١٤/٠١/١٧	صحافة	خالد حسين	مصور صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	اعتداء بدني
١٨	٢٠١٤/٠١/١٧	صحافة	حسن نصار	مصور صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	اعتداء بدني
١٩	٢٠١٤/٠١/١٧	صحافة	عبد الغني دياب	مصور صحفي	موقع «مصر العربية»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٠	٢٠١٤/٠١/١٨	صحافة	عمرو سلامة القزاز	صحفي	شبكة «المصدر» الإخبارية	خاص	حبس
٢١	٢٠١٤/٠١/٢٢	غير معروف	حسام سلمان	مصور	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله, حبس
٢٢	٢٠١٤/٠١/٢٢	غير معروف	جيرمي هودج	مترجم	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٣	٢٠١٤/٠١/٢٤	صحافة	وليد الكفراوي	مراسل صحفي	جريدة «رصد البحيرة»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٤	٢٠١٤/٠١/٢٤	صحافة	حسام رشدي	مراسل صحفي	جريدة «الأسبوع»	خاص	اعتداء بدني
٢٥	٢٠١٤/٠١/٢٤	صحافة	أسعد موسى	مراسل صحفي	جريدة «الأيام»	خاص	اعتداء بدني
٢٦	٢٠١٤/٠١/٢٤	صحافة	جمال أبو الفضل	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	تلقي تهديدات بالقتل من أحد المتهمين بمركز إيتاي البارود
٢٧	٢٠١٤/٠١/٢٤	إعلام	مارتن كروجر	مصور صحفي	قناة «آي آر دي»	خاص	كسر معدات, مصادرة معدات, اعتداء بدني
٢٨	٢٠١٤/٠١/٢٤	صحافة	محمد صفاء	مراسل صحفي	موقع «البديل»	خاص	اعتداء بدني

٢٩	٢٠١٤/٠١/٢٤	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله, مسح المواد الصحفية من الكاميرات
٣٠	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	كريم البحيري	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	مصادرة معدات, حبس, اعتداء بدني
٣١	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	طارق وجيه	مراسل صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	احتجاز أثناء تأدية عمله
٣٢	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	أحمد القعب	مراسل صحفي	جريدة «الوادي»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٣٣	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	إسلام الكلحي	مراسل صحفي	جريدة «الوادي»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٣٤	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	ولاء وحيد	مراسل صحفي	جريدة «الوفد»	حزبي	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٣٥	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	عيد سعيد	مصور صحفي	جريدة «وطني»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٣٦	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	حسام بكير	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	اعتداء بدني
٣٧	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	عبد الله أبو الغيط	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	اعتداء بدني
٣٨	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	خالد كامل	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٣٩	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	أحمد الحسيني	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٤٠	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	باسل الضبع	مراسل صحفي	جريدة «الدايلي نيوز ايجيبت»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٤١	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	محمد فوزي	مراسل صحفي	جريدة «الوفد»	حزبي	اعتداء بدني

٤٢	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	خالد حسين	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٤٣	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	غير معلوم	مصور صحفي	شبكة «رصد»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٤٤	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	محمد جبر	مراسل صحفي	صحفي حر	غير معروف	احتجاز بشكل عشوائي أثناء التواجد بمقهى بالإسكندرية
٤٥	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	نادين ماروشي	مراسل صحفي	صحفية حرة	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٤٦	٢٠١٤/٠١/٢٥	إعلام	محمود بيومي	مصور صحفي	قناة «العالم»	خاص	اعتداء بدني
٤٧	٢٠١٤/٠١/٢٥	إعلام	علي عبد الوهاب	مهندس صوت	قناة «العالم»	خاص	اعتداء بدني
٤٨	٢٠١٤/٠١/٢٥	إعلام	طاقم قناة	مراسلة صحفية ومصور	قناة «بي بي سي»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٤٩	٢٠١٤/٠١/٢٥	إعلام	غير معلوم	مصور صحفي	قناة «إم بس سي مصر»	خاص	منع من تأدية عمله
٥٠	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	أشرف عباس	مراسل صحفي	مرصد صحفيين ضد التعذيب	مستقل	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٥١	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	علي عبد الخالق صلاح	مراسل صحفي	موقع «صدى البلد»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٥٢	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	سماح فرج	مراسل صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	كسر معدات, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٥٣	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	محمد حفيظ	مراسل صحفي	موقع «الشاهد»	خاص	اعتداء بدني
٥٤	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	وليد فكري	مراسل صحفي	موقع «بص وطل»	خاص	احتجاز بشكل عشوائي أثناء التواجد بمقهى بالإسكندرية
٥٥	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	سحر علي	مصور صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله

٥٦	٢٠١٤/٠١/٢٥	صحافة	أحمد فؤاد	مراسل صحفي	موقع «كرموز» الإخباري	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, حبس
٥٧	٢٠١٤/٠١/٢٥	إعلام	عمرو صلاح الدين	مصور صحفي	وكالة «الأنباء الصينية»	خاص	احتجاز أثناء تأدية عمله
٥٨	٢٠١٤/٠١/٢٨	صحافة	نسمة الجلاد	مراسل صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٥٩	٢٠١٤/٠١/٢٨	صحافة	محمد الشامي	مصور صحفي	وكالة «الأناضول»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٦٠	٢٠١٤/٠٢/٠٢	صحافة	بلال فضل	كاتب صحفي	جريدة «الشروق»	خاص	وقف النشر
٦١	٢٠١٤/٠٢/٠٢	صحافة	فراس شمسان	محرر صحفي	موقع «فن تايم»	خاص	منع من تأدية عمله, حبس, احتجاز أثناء تأدية عمله
٦٢	٢٠١٤/٠٢/٠٧	صحافة	ولاء وحيد	مراسل صحفي	جريدة «الوفد»	حزبي	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٦٣	٢٠١٤/٠٢/٠٧	إعلام	محمد مبروك مبروك أبو العينين	مراسل صحفي	قناة «الجزيرة»	خاص	حبس
٦٤	٢٠١٤/٠٢/٠٧	إعلام	محمد عبد العال	مراسل صحفي	قناة «سي بي سي»	خاص	اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٦٥	٢٠١٤/٠٢/٠٧	إعلام	حسن إبراهيم البنا	مراسل صحفي	قناة «الجزيرة»	خاص	حبس
٦٦	٢٠١٤/٠٢/٠٧	صحافة	عمر عبد المقصود	مراسل صحفي	موقع «مصر العربية»	خاص	منع من تأدية عمله, حبس
٦٧	٢٠١٤/٠٢/٠٧	صحافة	نهال عماد	مراسل صحفي	موقع «مصر العربية»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٦٨	٢٠١٤/٠٢/١٦	صحافة	محمد سالم	مراسل صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	مصادرة معدات, اعتداء بدني
٦٩	٢٠١٤/٠٢/٢١	إعلام	محمد علاء	مراسل صحفي	إحدى القنوات الفضائية	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٧٠	٢٠١٤/٠٢/٢١	إعلام	طاقم قناة	مراسلون ومصورون	قناة «التحرير»	خاص	منع من تأدية عمله, حرق سيارة بث

٧١	٢٠١٤/٠٢/٢١	صحافة	الحسيني صبحي	مراسل صحفي	موقع «راديو حريتنا»	خاص	مصادرة معدات, حبس
٧٢	٢٠١٤/٠٢/٢٨	صحافة	شمس الدين مرتضى	مراسل صحفي	وكالة «أونا» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, اعتداء بدني
٧٣	٢٠١٤/٠٣/٠١	صحافة	منى سليم	مراسل صحفي	بوابة «يناير» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, احتجاز أثناء تأدية عمله
٧٤	٢٠١٤/٠٣/٠١	صحافة	جاد الموالي	مراسل صحفي	جريدة «الدستور»	خاص	كسر معدات, مصادرة معدات, اعتداء بدني
٧٥	٢٠١٤/٠٣/٠١	صحافة	وائل عبد الحافظ	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع واحتجاز أثناء تأدية عمله, اعتداء بدني, مصادرة متعلقات
٧٦	٢٠١٤/٠٣/٠٣	صحافة	نهلة النمر	مراسل صحفي	موقع «حريتنا بحري»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٧٧	٢٠١٤/٠٣/٠٣	صحافة	منى اسماعيل	مراسل صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	منع من تأدية عمله
٧٨	٢٠١٤/٠٣/٠٥	صحافة	شيماء عبد اللطيف	مراسل صحفي	جريدة «التحرير»	خاص	قرار اداري بالفصل التعسفي
٧٩	٢٠١٤/٠٣/٠٧	صحافة	شمس الدين مرتضى	مراسل صحفي	وكالة «أونا» الإخبارية	خاص	تهديد بالقتل
٨٠	٢٠١٤/٠٣/٠٨	صحافة	محمود سعد الدين	مدير تحرير	جريدة «اليوم السابع»	خاص	بلاغات وقضايا
٨١	٢٠١٤/٠٣/٠٩	إعلام	طاقم قناة	مراسلون ومصورون	قناة «أون تي في»	خاص	اعتداء بدني, حرق سيارة بث
٨٢	٢٠١٤/٠٣/١٣	صحافة	مروة شاهين	مراسل صحفي	جريدة «التحرير»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٨٣	٢٠١٤/٠٣/١٣	صحافة	مجدي أبو الفتوح	مراسل صحفي	جريدة «المحلاوي»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٨٤	٢٠١٤/٠٣/١٣	صحافة	أحمد فتحي	مراسل صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٨٥	٢٠١٤/٠٣/١٣	صحافة	إبراهيم متولي	مراسل صحفي	جريدة «الجمهورية»	قومي	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٨٦	٢٠١٤/٠٣/١٣	صحافة	محمد عبد الخالق	مراسل صحفي	موقع «صدى البلد»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني

٨٧	٢٠١٤/٠٣/١٤	صحافة	محمد علاء الدين	مراسل صحفي	جريدة «الفتح»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٨٨	٢٠١٤/٠٣/١٤	صحافة	أسامة محمد	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٨٩	٢٠١٤/٠٣/١٤	صحافة	عبد الرحمن رجب	مصور صحفي	شبكة «يقين» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٩٠	٢٠١٤/٠٣/١٤	صحافة	إسلام الجوهري	مصور صحفي	موقع «مصراوي»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٩١	٢٠١٤/٠٣/١٤	إعلام	عمرو صلاح الدين	مصور صحفي	وكالة «الأنباء الصينية»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٩٢	٢٠١٤/٠٣/١٦	صحافة	علي عمر	مصور صحفي	وكالة «الأناضول»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٩٣	٢٠١٤/٠٣/١٧	صحافة	سماح إبراهيم	مراسل صحفي	جريدة «الحرية والعدالة»	حزبي	حبس
٩٤	٢٠١٤/٠٣/١٨	غير معروف	محمد صبري	مراسل صحفي	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٩٥	٢٠١٤/٠٣/١٨	غير معروف	حسن جلبانة	مراسل صحفي	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٩٦	٢٠١٤/٠٣/١٩	صحافة	وليد صلاح	مراسل صحفي	جريدة «المصريون»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٩٧	٢٠١٤/٠٣/١٩	صحافة	عبد العزيز عدس	مراسل صحفي	جريدة «أخبار اليوم»	قومي	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٩٨	٢٠١٤/٠٣/١٩	صحافة	محمد حسن صيام	مراسل صحفي	جريدة «صوت الأمة»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٩٩	٢٠١٤/٠٣/١٩	إعلام	طاقم قناة	مراسلون ومصورون	قناة «هاي هاي» الاسبانية	خاص	مصادرة معدات, احتجاز أثناء تأدية عمله

١٠٠	٢٠١٤/٠٣/٢٠	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
١٠١	٢٠١٤/٠٣/٢٣	صحافة	أحمد العجوز	مراسل صحفي	جريدة «الأهرام»	قومي	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٠٢	٢٠١٤/٠٣/٢٥	صحافة	عبد المنعم ممدوح	مصور صحفي	جريدة «أخبار اليوم»	قومي	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٠٣	٢٠١٤/٠٣/٢٥	صحافة	محمد زهير	مراسل صحفي	جريدة «أخبار اليوم»	قومي	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٠٤	٢٠١٤/٠٣/٢٥	صحافة	محمد سعد	مراسل صحفي	جريدة «أخبار اليوم»	قومي	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٠٥	٢٠١٤/٠٣/٢٥	صحافة	محمد علي	مراسل صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٠٦	٢٠١٤/٠٣/٢٦	صحافة	أحمد علي	مصور صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	اعتداء بدني
١٠٧	٢٠١٤/٠٣/٢٦	غير معروف	يونج مي كن	مراسل صحفي	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٠٨	٢٠١٤/٠٣/٢٨	صحافة	ميادة أشرف	مراسل صحفي	جريدة «الدستور»	خاص	قتل
١٠٩	٢٠١٤/٠٤/٠١	صحافة	عبد الرحمن محمد	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١١٠	٢٠١٤/٠٤/٠١	صحافة	محمد هشام	مراسل صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
١١١	٢٠١٤/٠٤/٠١	صحافة	مصطفى السيد	مصور صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١١٢	٢٠١٤/٠٤/٠١	صحافة	مصطفى السيد	مصور صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١١٣	٢٠١٤/٠٤/٠١	صحافة	عمار مطر	مراسل صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
١١٤	٢٠١٤/٠٤/٠١	صحافة	رضا عبد النبي	محرر صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١١٥	٢٠١٤/٠٤/٠١	صحافة	وئام مصطفى	مراسل صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١١٦	٢٠١٤/٠٤/٠١	صحافة	عمرو بيبسي	مراسل صحفي	وكالة «أونا» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني

١١٧	٢٠١٤/٠٤/٠١	غير معروف	فرح القبيسي	مراسل صحفي	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١١٨	٢٠١٤/٠٤/٠٤	صحافة	هبة علي	مراسل صحفي	بوابة «يناير» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١١٩	٢٠١٤/٠٤/٠٦	صحافة	إكرام محمد	مراسل صحفي	جريدة «عيون الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٢٠	٢٠١٤/٠٤/٠٦	إعلام	هيثم البدري	مراسل صحفي	قناة «سي بي سي اكسترا»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٢١	٢٠١٤/٠٤/٠٦	صحافة	محمد عبد الرحمن	مصور صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٢٢	٢٠١٤/٠٤/٠٧	صحافة	أحمد العجوز	مراسل صحفي	جريدة «الحرية والعدالة»	حزبي	حبس
١٢٣	٢٠١٤/٠٤/٠٧	غير معروف	محمود كمال	مصمم جرافيك	غير معروف	غير معروف	بلاغات وقضايا, حبس
١٢٤	٢٠١٤/٠٤/٠٧	غير معروف	خالد محمد	مصمم جرافيك	غير معروف	غير معروف	بلاغات وقضايا, حبس
١٢٥	٢٠١٤/٠٤/٠٨	صحافة	محمد الراعي	مصور صحفي	موقع «فيس مصر» الإخباري	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٢٦	٢٠١٤/٠٤/٠٩	صحافة	معتز موسى	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٢٧	٢٠١٤/٠٤/٠٩	صحافة	عمر ساهر	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٢٨	٢٠١٤/٠٤/٠٩	صحافة	أحمد هنداوي	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٢٩	٢٠١٤/٠٤/٠٩	إعلام	عبد الرحمن شاهين	مراسل صحفي	قناة «الجزيرة»	خاص	بلاغات وقضايا, حبس
١٣٠	٢٠١٤/٠٤/١١	إعلام	جمال الشاعر	مقدم برامج	التليفزيون المصري	قومي	وقف النشر
١٣١	٢٠١٤/٠٤/١١	صحافة	عمرو السيد	مصور صحفي	موقع «صدى البلد»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني

١٣٢	٢٠١٤/٠٤/١١	صحافة	سحر علي	مراسل صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٣٣	٢٠١٤/٠٤/١١	صحافة	محمد عبد الحكيم	مصور صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	كسر معدات, مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٣٤	٢٠١٤/٠٤/١٣	إعلام	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	قناة «دريم» الفضائية	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٣٥	٢٠١٤/٠٤/١٤	صحافة	خالد حسين	مصور صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٣٦	٢٠١٤/٠٤/١٦	إعلام	دينا عبد الرحمن	مقدمة برامج	قناة «سي بي سي»	خاص	وقف النشر
١٣٧	٢٠١٤/٠٤/١٨	صحافة	محمد عبد الرحمن	مصور صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٣٨	٢٠١٤/٠٤/٢٦	صحافة	إسراء الشربيني	محرر صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, سب وشتم بألفاظ نابية
١٣٩	٢٠١٤/٠٤/٣٠	إعلام	ضحى الزهيري	مراسل صحفي	قناة «العربية»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٤٠	٢٠١٤/٠٥/٠١	صحافة	عبد الله قدري	مراسل صحفي	موقع «مصراوي»	خاص	مصادرة معدات, بلاغات، اعتداء بدني, احتجاز لثلاثة أيام بعد اعتقال الصحفي من منزله
١٤١	٢٠١٤/٠٥/٠١	صحافة	عماد الجبالي	مراسل صحفي	جريدة «التحرير»	خاص	مصادرة معدات, احتجاز أثناء تأدية عمله, مداهمة وتفتيش غرفة الصحفي بالفندق
١٤٢	٢٠١٤/٠٥/٠١	صحافة	حاتم ممدوح مهران	رئيس تحرير	جريدة «النبأ الوطني»	خاص	منع من تأدية عمله
١٤٣	٢٠١٤/٠٥/٠٥	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله

١٤٤	٢٠١٤/٠٥/٠٧	صحافة	عمر فارس	مراسل صحفي	موقع «صدى البلد»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٤٥	٢٠١٤/٠٥/٠٧	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
١٤٦	٢٠١٤/٠٥/٠٩	صحافة	رقية نشأت	مصورة صحفية	موقع «دوت مصر»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٤٧	٢٠١٤/٠٥/١٧	إعلام	بثينة كامل	مقدمة نشرات	التليفزيون المصري	قومي	منع من تأدية عمله
١٤٨	٢٠١٤/٠٥/١٩	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
١٤٩	٢٠١٤/٠٥/٢١	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
١٥٠	٢٠١٤/٠٥/٢٦	صحافة	مصطفى فتحي	مراسل صحفي	جريدة «الدستور»	خاص	اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٥١	٢٠١٤/٠٥/٢٦	صحافة	فادي سمير	مراسل صحفي	شبكة حرية وشبكة «المصدر»	خاص	احتجاز أثناء تأدية عمله
١٥٢	٢٠١٤/٠٥/٢٦	إعلام	علي بيجامة	مقدم برامج	قناة «دريم»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٥٣	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	حسام رشدي	مراسل صحفي	جريدة «الأسبوع»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
١٥٤	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	أحمد خير	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله
١٥٥	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	نعمان سعيد	مراسل صحفي	جريدة «الشروق»	خاص	منع من تأدية عمله
١٥٦	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	أيمن أبو زيد	مراسل صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله
١٥٧	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	وسام عبده شديد	مراسل صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٥٨	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	سيد شاكر	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله
١٥٩	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	حازم عبد الحميد	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله
١٦٠	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	فايزة مرسال	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله
١٦١	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	آمال علام	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
١٦٢	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	أشرف عبد الظاهر	مراسل صحفي	جريدة «الجمهورية»	قومي	منع من تأدية عمله

١٦٣	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	محمود بكار	مصور صحفي	موقع «مصراوي»	خاص	منع من تأدية عمله
١٦٤	٢٠١٤/٠٥/٢٧	صحافة	عماد أبو جبل	مراسل صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٦٥	٢٠١٤/٠٥/٢٧	غير معروف	مصطفى دياب	مصور صحفي	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
١٦٦	٢٠١٤/٠٥/٢٨	صحافة	عبد الناصر نوري	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله
١٦٧	٢٠١٤/٠٦/٠٣	صحافة	محمد فرغلي	مراسل صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٦٨	٢٠١٤/٠٦/٠٣	صحافة	عاشور أبو سالم	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله
١٦٩	٢٠١٤/٠٦/٢٠	صحافة	محمود شوقي	مراسل صحفي	جريدة «الشروق»	خاص	مصادرة معدات, منع واحتجاز أثناء تأدية عمله, اعتداء بدني
١٧٠	٢٠١٤/٠٦/٢١	صحافة	حسن عماد	مصور صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٧١	٢٠١٤/٠٦/٢١	صحافة	حسام عاطف	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٧٢	٢٠١٤/٠٦/٢١	صحافة	عبد الرحمن محمد	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٧٣	٢٠١٤/٠٦/٢١	صحافة	محمود أبو الدهب	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٧٤	٢٠١٤/٠٦/٢١	صحافة	سامر عمر	مراسل صحفي	جريدة «الشروق»	خاص	مصادرة معدات, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٧٥	٢٠١٤/٠٦/٢١	صحافة	محمود عبد الحفيظ	مراسل صحفي	وكالة «أونا» الإخبارية	خاص	اعتداء بدني
١٧٦	٢٠١٤/٠٦/٢٢	صحافة	محمد فرغلي	مراسل صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	اعتداء بدني
١٧٧	٢٠١٤/٠٦/٢٤	صحافة	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	جريدة «الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله
١٧٨	٢٠١٤/٠٦/٢٤	صحافة	أحمد بشارة	مراسل صحفي	موقع «مصر العربية»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله

١٧٩	٢٠١٤/٠٦/٢٧	صحافة	محمد سمير	مراسل صحفي	جريدة «التحرير»	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٨٠	٢٠١٤/٠٦/٢٧	صحافة	أحمد فؤاد هنداوي	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٨١	٢٠١٤/٠٦/٢٧	صحافة	محمد سالم	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٨٢	٢٠١٤/٠٦/٢٧	صحافة	علي فهيم	مراسل صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٨٣	٢٠١٤/٠٦/٢٧	صحافة	نهى عبد الله	مراسل صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	كسر معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٨٤	٢٠١٤/٠٦/٢٨	صحافة	محمود عبد الحفيظ	مراسل صحفي	وكالة «أونا» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٨٥	٢٠١٤/٠٦/٢٩	صحافة	خالد عامر	مصور صحفي	جريدة «الشروق»	خاص	مصادرة معدات, اعتداء بدني
١٨٦	٢٠١٤/٠٦/٢٩	صحافة	مصطفى البحار	مراسل صحفي	جريدة «المصريون»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٨٧	٢٠١٤/٠٧/٠٣	إعلام	آية جمال	مراسل صحفي	قناة «الحياة»	خاص	اعتداء بدني, تحرش جنسي
١٨٨	٢٠١٤/٠٧/٠٣	إعلام	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	قناة «سي بي سي اكسترا»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٨٩	٢٠١٤/٠٧/٠٤	صحافة	حازم عبد الحميد	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٩٠	٢٠١٤/٠٧/٠٥	صحافة	محمد عبد الرحمن	مصور صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
١٩١	٢٠١٤/٠٧/٠٧	صحافة	بسام إبراهيم	مصور صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
١٩٢	٢٠١٤/٠٧/٠٩	صحافة	عنتر عبد اللطيف	مراسل صحفي	جريدة «صوت الأمة»	خاص	بلاغات وقضايا
١٩٣	٢٠١٤/٠٧/١٤	صحافة	سوسن أبو حسين	كاتب صحفي	مجلة «أكتوبر»	خاص	وقف النشر

١٩٤	٢٠١٤/٠٧/١٨	صحافة	أحمد علي	مراسل صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	مصادرة معدات, منع واحتجاز أثناء تأدية عمله, اعتداء بدني
١٩٥	٢٠١٤/٠٨/٠١	صحافة	محمد علاء الدين ماضي	مراسل صحفي	جريدة «الشعب»	خاص	حبس, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٩٦	٢٠١٤/٠٨/٠١	صحافة	فادي سمير	مراسل صحفي	شبكة «المصدر» الإخبارية	خاص	حبس, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٩٧	٢٠١٤/٠٨/٠١	إعلام	محمد أحمد العمدة	مسئول شبكة المراسلين	قناة «الجزيرة» وشبكة «رصد» الاخبارية	خاص	مصادرة معدات, احتجاز أثناء تأدية عمله
١٩٨	٢٠١٤/٠٨/٠١	صحافة	شيماء حمدي	محرر صحفي	موقع «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله
١٩٩	٢٠١٤/٠٨/٠١	صحافة	محمد أبو الفضل	مراسل صحفي	موقع «المصريون»	خاص	مصادرة معدات, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٠٠	٢٠١٤/٠٨/٠٢	صحافة	أحمد مراد	مراسل صحفي	جريدة «الأهرام»	قومي	اعتداء بدني
٢٠١	٢٠١٤/٠٨/٠٢	صحافة	محمد عودة	مراسل صحفي	جريدة «التحرير»	خاص	تلقي رسائل تهديد على هاتفه المحمول
٢٠٢	٢٠١٤/٠٨/٠٢	صحافة	أشرف قطب	مراسل صحفي	موقع «إرادة نيوز»	خاص	احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٠٣	٢٠١٤/٠٨/٠٤	صحافة	خالد حسين	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, تهديد بالقتل
٢٠٤	٢٠١٤/٠٨/٠٥	صحافة	محمد أمين	كاتب صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	بلاغات وقضايا
٢٠٥	٢٠١٤/٠٨/١٢	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٠٦	٢٠١٤/٠٨/١٢	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٠٧	٢٠١٤/٠٨/١٣	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٠٨	٢٠١٤/٠٨/١٤	صحافة	أحمد عبد الجواد	مصور صحفي	جريدة «الشروق»	خاص	مصادرة معدات, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٠٩	٢٠١٤/٠٨/١٤	صحافة	أحمد حسني	مصور صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢١٠	٢٠١٤/٠٨/١٤	صحافة	مصطفى السيد	مصور صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله

٢١١	٢٠١٤/٠٨/١٤	صحافة	محمود عبد اللطيف	مصور صحفي	جريدة «البديل»	خاص	مصادرة معدات, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢١٢	٢٠١٤/٠٨/١٤	صحافة	إيمان أحمد	مراسل صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	منع من تأدية عمله, تهديد بالقتل
٢١٣	٢٠١٤/٠٨/١٤	صحافة	أحمد سعد	مصور صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢١٤	٢٠١٤/٠٨/١٤	صحافة	محمود بكار	مصور صحفي	موقع «مصراوي»	خاص	كسر ومصادرة معدات, منع واحتجاز أثناء تأدية عمله, اعتداء بدني
٢١٥	٢٠١٤/٠٨/١٥	صحافة	عزة فضالي	مصورة صحفية	جريدة «المصري اليوم»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢١٦	٢٠١٤/٠٨/١٥	صحافة	محمد أبو الفضل	مصور صحفي	شبكة «مصر» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢١٧	٢٠١٤/٠٨/١٥	صحافة	أحمد ناصر	مراسل صحفي	شبكة «مصر» الإخبارية	خاص	احتجاز أثناء تأدية عمله
٢١٨	٢٠١٤/٠٨/١٥	صحافة	بكر الشرقاوي	مصور صحفي	وكالة «أونا» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢١٩	٢٠١٤/٠٨/١٥	غير معروف	يحيى خلف الله	مراسل صحفي	غير معروف	غير معروف	اعتداء بدني
٢٢٠	٢٠١٤/٠٨/٢٧	صحافة	عبد الوهاب كثير	مصور صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٢١	٢٠١٤/٠٨/٢٩	صحافة	مصطفى فتحي	مراسل صحفي	جريدة «الدستور»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٢٢	٢٠١٤/٠٨/٢٩	إعلام	طاقم تصوير	مراسلون ومصورون	قناة «الحياة»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, إتلاف سيارة القناة
٢٢٣	٢٠١٤/٠٩/٠١	صحافة	عماد أبو زيد	مراسل صحفي	جريدة «الأهرام»	قومي	حبس
٢٢٤	٢٠١٤/٠٩/٠٢	غير معروف	تاين فان لون	مراسل صحفي	غير معروف	غير معروف	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٢٥	٢٠١٤/٠٩/٠٦	صحافة	شعبان عبد الله	مراسل صحفي	موقع «بوابة الموقف»	خاص	منع من تأدية عمله
٢٢٦	٢٠١٤/٠٩/١٠	صحافة	حمادة الرسام	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله

٢٢٧	٢٠١٤/٠٩/١٢	صحافة	شمس الدين مرتضى	مراسل صحفي	وكالة «أونا» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٢٢٨	٢٠١٤/٠٩/١٣	صحافة	خالد هندام	مراسل صحفي	جريدة «الطبعة الأولى»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٢٢٩	٢٠١٤/٠٩/١٣	صحافة	محمد جمال	مصور صحفي	جريدة «المصريون»	خاص	مصادرة معدات, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٣٠	٢٠١٤/٠٩/١٤	إعلام	وليد زين	مراسل صحفي	قناة «سي بي سي»	خاص	منع من تأدية عمله
٢٣١	٢٠١٤/٠٩/١٨	صحافة	مصطفى بسيم	مصور صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٣٢	٢٠١٤/٠٩/١٨	صحافة	مصطفى جبر	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٢٣٣	٢٠١٤/٠٩/١٨	إعلام	آية الجيار	مراسل صحفي	قناة «دريم»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٣٤	٢٠١٤/٠٩/٢٠	إعلام	وليد زين	مصور	قناة «سي بي سي»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٢٣٥	٢٠١٤/٠٩/٢٠	صحافة	عمر بيبسي	مصور صحفي	وكالة «أونا» الإخبارية	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٢٣٦	٢٠١٤/٠٩/٢١	صحافة	أسماء حسن	مراسل صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٣٧	٢٠١٤/٠٩/٢٤	صحافة	رشا الشيخ	مراسل صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٣٨	٢٠١٤/٠٩/٢٤	صحافة	رباب علي كحك	مراسل صحفي	موقع «عيون مصر»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٣٩	٢٠١٤/٠٩/٢٧	صحافة	هاني عبد الباقي	مراسل صحفي	موقع «مصر العربية»	خاص	منع من تأدية عمله
٢٤٠	٢٠١٤/١٠/٠١	صحافة	شيماء حمدي	مراسل صحفي	جريدة «البديل»	خاص	منع من تأدية عمله
٢٤١	٢٠١٤/١٠/١٣	صحافة	محمد فوزي	مراسل صحفي	موقع «دوت مصر»	خاص	منع من تأدية عمله
٢٤٢	٢٠١٤/١٠/١٦	صحافة	أحمد الأفيوني	مراسل صحفي	جريدة «الأسبوع»	خاص	اعتداء بدني
٢٤٣	٢٠١٤/١٠/١٩	صحافة	آية الحمروشي	مراسل صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله

٢٤٤	٢٠١٤/١٠/١٩	صحافة	عاصم محمد	مصور صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٤٥	٢٠١٤/١٠/١٩	صحافة	إيمان محمد	مصورة صحفية	موقع «البوابة نيوز»	خاص	اعتداء بدني, اعتداء لفظي بالسب والقذف
٢٤٦	٢٠١٤/١٠/١٩	صحافة	علاء القصاص	مصور صحفي	موقع «مصراوي»	خاص	اعتداء بدني
٢٤٧	٢٠١٤/١٠/٢٠	صحافة	إسراء الشرباصي	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٤٨	٢٠١٤/١٠/٢٢	صحافة	أحمد حسني	مصور صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٤٩	٢٠١٤/١٠/٢٢	صحافة	كونور شيلز	مراسل صحفي	موقع «كايرو سين»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٥٠	٢٠١٤/١٠/٢٣	صحافة	راجي ماجد	مصور صحفي	جريدة «الوفد»	حزبي	اعتداء بدني, تهديد بالقتل
٢٥١	٢٠١٤/١١/٠١	إعلام	أحمد الفقي	مراسل صحفي	قناة «إم بس سي مصر»	خاص	احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٥٢	٢٠١٤/١١/٠٣	صحافة	طاقم قناة	مراسلون ومصورون	موقع «صدى البلد»	خاص	مصادرة معدات, اعتداء بدني
٢٥٣	٢٠١٤/١١/٠٤	صحافة	عمر فتحي	مراسل صحفي	جريدة «الأنباء اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٥٤	٢٠١٤/١١/٠٤	صحافة	مؤمن طاهر	مراسل صحفي	شبكة «يقين» الإخبارية	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٥٥	٢٠١٤/١١/٠٤	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٥٦	٢٠١٤/١١/٠٤	غير معروف	أحمد عبد ربه	مراسل صحفي	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٥٧	٢٠١٤/١١/٠٥	صحافة	عدنان عماد	مراسل صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٥٨	٢٠١٤/١١/٠٧	صحافة	عوض عزام	مراسل صحفي	جريدة «أولاد البلد»	خاص	مصادرة معدات, منع واحتجاز أثناء تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٥٩	٢٠١٤/١١/٠٩	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٦٠	٢٠١٤/١١/٠٩	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٦١	٢٠١٤/١١/١١	صحافة	غير معلوم	مراسل صحفي	جريدة «الرسالة»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني

٢٦٢	٢٠١٤/١١/١٤	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	تعدي لفظي على الصحفيين
٢٦٣	٢٠١٤/١١/١٥	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٦٤	٢٠١٤/١١/١٦	صحافة	محمد مصباح	مراسل صحفي	جريدة «التحرير»	خاص	منع من تأدية عمله
٢٦٥	٢٠١٤/١١/١٧	صحافة	مصطفى حربي	محرر صحفي	جريدة «الدستور»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٦٦	٢٠١٤/١١/١٧	صحافة	وليد الدرملي	مراسل صحفي	جريدة «الدستور»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, تهديد بالقتل
٢٦٧	٢٠١٤/١١/١٨	صحافة	محمود عباس	مراسل صحفي	جريدة «الوطن»	خاص	بلاغات وقضايا
٢٦٨	٢٠١٤/١١/١٩	صحافة	محمد سيد	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٦٩	٢٠١٤/١١/٢١	صحافة	حسن مختار	مصور صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٧٠	٢٠١٤/١١/٢٢	إعلام	أنيس عمر	مراسل صحفي	قناة «دريم»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٧١	٢٠١٤/١١/٢٥	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٧٢	٢٠١٤/١١/٢٨	صحافة	طه محمود السيد	مراسل صحفي	موقع «إخباري»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٧٣	٢٠١٤/١١/٢٨	صحافة	أيمن صقر	مصور صحفي	موقع «مصراوي»	خاص	حبس, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٧٤	٢٠١٤/١١/٢٩	صحافة	إسلام النجار	مراسل صحفي	بوابة «صوت مصر الحرة»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله
٢٧٥	٢٠١٤/١١/٢٩	صحافة	عبد الرحمن سليم	محرر صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٧٦	٢٠١٤/١١/٢٩	صحافة	محمد صلاح	مصور صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, اعتداء بدني ولفظي
٢٧٧	٢٠١٤/١١/٢٩	صحافة	محمود أشرف العيسوي	مصور صحفي	جريدة «الفجر»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, اعتداء لفظي بالسب
٢٧٨	٢٠١٤/١١/٢٩	صحافة	مصطفى يحيى	مصور صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله

٢٧٩	٢٠١٤/١١/٢٩	صحافة	محمد الجبالي	مراسل صحفي	موقع «دوت مصر»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٨٠	٢٠١٤/١١/٢٩	صحافة	عماد محب	مراسل صحفي	موقع «مصر العربية»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٨١	٢٠١٤/١١/٢٩	صحافة	محمد نور	مراسل صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٨٢	٢٠١٤/١١/٣٠	صحافة	حازم عبد الحميد	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٨٣	٢٠١٤/١١/٣٠	صحافة	محمد كمال	مصور صحفي	جريدة «المصري اليوم»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٨٤	٢٠١٤/١١/٣٠	صحافة	عمر إسماعيل	مراسل صحفي	جريدة «الوفد»	حزبي	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٨٥	٢٠١٤/١١/٣٠	صحافة	أحمد حسني	مراسل صحفي	جريدة «اليوم السابع»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٨٦	٢٠١٤/١٢/٠١	صحافة	تامر كمال	محرر صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٨٧	٢٠١٤/١٢/٠١	صحافة	أسماء حسين	محرر صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني
٢٨٨	٢٠١٤/١٢/٠١	صحافة	هند نجيب	محرر صحفي	موقع «فيتو» الإخباري	خاص	اعتداء بدني
٢٨٩	٢٠١٤/١٢/٠١	صحافة	محمد ناجي عبد العظيم	مراسل صحفي	موقع «كرموز» الإخباري	خاص	منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٩٠	٢٠١٤/١٢/٠٣	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٩١	٢٠١٤/١٢/٠٤	صحافة	محمد المواردي	مراسل صحفي	موقع «البوابة نيوز»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٩٢	٢٠١٤/١٢/٠٦	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٩٣	٢٠١٤/١٢/٠٨	صحافة	محمد الهنيدي	مراسل صحفي	بوابة «الدلتا الإخبارية»	خاص	منع من تأدية عمله, اعتداء بدني, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٩٤	٢٠١٤/١٢/١٠	صحافة	نسمة توكل	مراسل صحفي	جريدة «الوفد»	حزبي	مصادرة معدات, اعتداء بدني, اعتداء لفظي بالسب

٢٩٥	٢٠١٤/١٢/١١	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٩٦	٢٠١٤/١٢/١٢	غير معروف	محمد علي	مراسل صحفي	شبكة «مصر الآن»	غير معروف	حبس
٢٩٧	٢٠١٤/١٢/١٨	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٢٩٨	٢٠١٤/١٢/١٩	صحافة	محمد السيد	محرر صحفي	موقع «مصر العربية»	خاص	مصادرة معدات, منع من تأدية عمله, احتجاز أثناء تأدية عمله
٢٩٩	٢٠١٤/١٢/١٩	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٣٠٠	٢٠١٤/١٢/٢٠	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٣٠١	٢٠١٤/١٢/٢١	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٣٠٢	٢٠١٤/١٢/٢٢	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله
٣٠٣	٢٠١٤/١٢/٢٨	غير معروف	انتهاك جماعي	مراسلون ومصورون	غير معروف	غير معروف	منع من تأدية عمله

إنتهاكات الحقوق والحريات الطلابية

م	تاريخ الواقعة	الجامعة	اسم الضحية	صفة الضحية	نوع الانتهاك
١	٢٠١٤/٠١/٠١	الزقازيق	سمير، أحمد كمال عبد الرحمن رضوان، وآخرون	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل مدنيين, قبض عشوائي
٢	٢٠١٤/٠١/٠٢	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض عشوائي
٣	٢٠١٤/٠١/٠٢	أسوان	محمود عبد العال إبراهيم، أحمد محمد خضري، وآخرون	طالب	تم القبض عليهم من منزلهم
٤	٢٠١٤/٠١/٠٢	أسوان	محمود عبد العال إبراهيم، أحمد محمد خضري، وآخرون	طالب	تم القبض عليهم من منزلهم
٥	٢٠١٤/٠١/٠٢	أسوان	محمود عبد العال إبراهيم، أحمد محمد خضري، وآخرون	طالب	تم القبض عليهم من منازلهم
٦	٢٠١٤/٠١/٠٢	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل مدنيين
٧	٢٠١٤/٠١/٠٢	المنوفية	انتهاك جماعي	أسرة طلابية	منع أنشطة وفعاليات
٨	٢٠١٤/٠١/٠٢	المنوفية	شيماء الحديدي	طالب	فصل مؤقت من الكلية
٩	٢٠١٤/٠١/٠٣	الإسكندرية	عمر المصري	عضو إتحاد طلاب	تم القبض عليه من منزله
١٠	٢٠١٤/٠١/٠٥	الأزهر	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١١	٢٠١٤/٠١/٠٩	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٢	٢٠١٤/٠١/١١	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل مدنيين, قبض
١٣	٢٠١٤/٠١/١١	المنوفية	مصطفى موسى محمد، أحمد عبد الحميد محمد، وآخرون	طالب	إحالة إلى مجلس التحقيق
١٤	٢٠١٤/٠١/١١	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل مدنيين
١٥	٢٠١٤/٠١/١١	الأزهر	حسين حسني أحمد	طالب	قتل
١٦	٢٠١٤/٠١/١٢	الأزهر	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة

١٧	٢٠١٤/٠١/١٢	عين شمس	مقتل عبد الرحمن يسري، والقبض على آخرين	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قتل, قبض
١٨	٢٠١٤/٠١/١٢	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٩	٢٠١٤/٠١/١٤	المنصورة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٢٠	٢٠١٤/٠١/١٦	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٢١	٢٠١٤/٠١/١٦	القاهرة	مقتل عمر أسامة وعلي محمد، وإصابة والقبض على آخرين	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, الاعتداء من قبل مدنيين, قبض عشوائي
٢٢	٢٠١٤/٠١/١٦	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٢٣	٢٠١٤/٠١/١٩	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٢٤	٢٠١٤/٠١/١٩	المنوفية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	إحالة إلى مجلس التحقيق
٢٥	٢٠١٤/٠٣/٠١	المنوفية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	إحالة إلى مجلس التحقيق
٢٦	٢٠١٤/٠٣/٠١	الإسكندرية	محمود مصطفي، عبد الحكيم عبد النعيم، وآخرون	طالب	فصل مؤقت من الكلية
٢٧	٢٠١٤/٠٣/٠٩	بنى سويف	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, الاعتداء من قبل مدنيين
٢٨	٢٠١٤/٠٣/١٢	المنصورة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري
٢٩	٢٠١٤/٠٣/١٧	الأزهر	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٣٠	٢٠١٤/٠٣/١٧	الأزهر	أحمد نور الدين، وآخرون	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٣١	٢٠١٤/٠٣/١٧	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
٣٢	٢٠١٤/٠٣/١٧	الأزهر	غير معلوم	طالب	فصل نهائي من الكلية
٣٣	٢٠١٤/٠٣/١٧	الأزهر	أحمد حجازي	طالب	الاعتداء من قبل مدنيين

٣٤	٢٠١٤/٠٣/١٨	الإسكندرية	شيماء عبد الحميد	طالب	إحالة إلى مجلس التحقيق
٣٥	٢٠١٤/٠٣/١٩	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٣٦	٢٠١٤/٠٣/١٩	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٣٧	٢٠١٤/٠٣/١٩	بنى سويف	محمود عبد المعتمد حمّاد، حمزة محمود عمر، وآخرون	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٣٨	٢٠١٤/٠٣/٢٠	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٣٩	٢٠١٤/٠٣/٣٠	الأزهر	عبد الله أحمد، أحمد حافظ	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قتل
٤٠	٢٠١٤/٠٣/٣٠	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٤١	٢٠١٤/٠٣/٣١	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٤٢	٢٠١٤/٠٤/٠١	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٤٣	٢٠١٤/٠٤/٠١	الأزهر	فاطمة أدهم، آية الآلاوي، وأخريات	طالب	فصل نهائي من الكلية, إحالة إلي مجلس التأديب
٤٤	٢٠١٤/٠٤/٠١	المنوفية	حسام سلام، أنس خليفة، وآخرون	مجموعة أو حركة طلابية	فصل مؤقت من الكلية
٤٥	٢٠١٤/٠٤/٠٢	الأزهر	أحمد نور الدين، وآخرون	طالب	فصل نهائي من الكلية
٤٦	٢٠١٤/٠٤/٠٥	الزقازيق	عمار بكري		واقعة قبض
٤٧	٢٠١٤/٠٤/٠٥	أسوان	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٤٨	٢٠١٤/٠٤/٠٦	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل مدنيين
٤٩	٢٠١٤/٠٤/٠٨	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٥٠	٢٠١٤/٠٤/٠٨	الأزهر	غير معلوم	طالب	إحالة إلي مجلس التأديب

٥١	٢٠١٤/٠٤/٠٩	الأزهر	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٥٢	٢٠١٤/٠٤/٠٩	الأزهر	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٥٣	٢٠١٤/٠٤/٠٩	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل مدنيين, قبض
٥٤	٢٠١٤/٠٤/٠٩	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٥٥	٢٠١٤/٠٤/٠٩	عين شمس	عبد الرحمن عبد العزيز، عبد الرحمن محمد، وآخرون	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, قبض
٥٦	٢٠١٤/٠٤/٠٩	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
٥٧	٢٠١٤/٠٤/١٠	الإسكندرية	مصطفى السيد ومحمد مصطفى وغيرهم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, قبض
٥٨	٢٠١٤/٠٤/١٣	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٥٩	٢٠١٤/٠٤/١٣	الإسكندرية	محمد حسن ماضي، أحمد عادل أبو زيد، وآخرون	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٦٠	٢٠١٤/٠٤/١٣	المنصورة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
٦١	٢٠١٤/٠٤/١٣	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	فصل مؤقت من الكلية
٦٢	٢٠١٤/٠٤/١٤	القاهرة	محمد عطا الله	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قتل
٦٣	٢٠١٤/٠٤/١٤	المنصورة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٦٤	٢٠١٤/٠٤/١٤	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل مدنيين, قبض
٦٥	٢٠١٤/٠٤/١٤	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل مدنيين
٦٦	٢٠١٤/٠٤/١٥	الإسكندرية	انتهاك جماعي	أسرة طلابية	منع أنشطة وفعاليات
٦٧	٢٠١٤/٠٤/١٦	المنصورة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة

٦٨	٢٠١٤/٠٤/١٦	الزقازيق	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
٦٩	٢٠١٤/٠٤/١٧	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, الاعتداء من قبل مدنيين
٧٠	٢٠١٤/٠٤/٢٠	المنوفية	أحمد سليمان عبد الجواد	عضو إتحاد طلاب	منع أنشطة وفعاليات
٧١	٢٠١٤/٠٤/٢٢	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٧٢	٢٠١٤/٠٤/٢٢	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل مدنيين
٧٣	٢٠١٤/٠٤/٢٢	الإسكندرية	انتهاك جماعي	أسرة طلابية	منع أنشطة وفعاليات
٧٤	٢٠١٤/٠٤/٢٣	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٧٥	٢٠١٤/٠٤/٢٣	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٧٦	٢٠١٤/٠٤/٢٣	المنيا	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٧٧	٢٠١٤/٠٤/٢٤	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٧٨	٢٠١٤/٠٥/٠٥	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	فصل نهائي من الكلية
٧٩	٢٠١٤/٠٥/٠٧	المنيا	مينا ثروت ملاك، حسام رضا محمود	طالب	إحالة إلي مجلس التأديب
٨٠	٢٠١٤/٠٥/١٠	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٨١	٢٠١٤/٠٥/١١	الأزهر	غير معلوم	طالب	تحويل إلى محكمة الجنايات
٨٢	٢٠١٤/٠٥/١٢	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٨٣	٢٠١٤/٠٥/١٣	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٨٤	٢٠١٤/٠٥/١٤	عين شمس	محمد أيمن	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قتل, قبض

٨٥	٢٠١٤/٠٥/١٧	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٨٦	٢٠١٤/٠٥/١٨	المنصورة	إسراء مجاهد	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, قبض
٨٧	٢٠١٤/٠٥/٢٠	القاهرة	إسلام محمد أحمد غانم	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قتل
٨٨	٢٠١٤/٠٥/٢٠	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٨٩	٢٠١٤/٠٥/٢١	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٩٣	٢٠١٤/١٠/١١	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
٩٤	٢٠١٤/١٠/١١	قناة السويس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	منع أنشطة وفعاليات
٩٦	٢٠١٤/١٠/١٢	الأزهر	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
٩٧	٢٠١٤/١٠/١٢	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
٩٨	٢٠١٤/١٠/١٢	المنوفية	أحمد السيد، مصطفى موسى، وآخرون	مجموعة أو حركة طلابية	فصل مؤقت من الكلية
٩٩	٢٠١٤/١٠/١٣	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٠٠	٢٠١٤/١٠/١٣	السادات	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل مدنيين
١٠١	٢٠١٤/١٠/١٣	حلوان	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٠٢	٢٠١٤/١٠/١٣	المنوفية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٠٣	٢٠١٤/١٠/١٣	المنوفية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٠٤	٢٠١٤/١٠/١٣	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٠٥	٢٠١٤/١٠/١٣	كفر الشيخ	غير معلوم	طالب	منع أنشطة وفعاليات

١٠٦	٢٠١٤/١٠/١٤	السادات	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٠٧	٢٠١٤/١٠/١٤	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, منع أنشطة وفعاليات
١٠٨	٢٠١٤/١٠/١٤	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٠٩	٢٠١٤/١٠/١٤	الزقازيق	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١١٠	٢٠١٤/١٠/١٥	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١١١	٢٠١٤/١٠/١٥	الزقازيق	مهند محمد، وآخرون	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١١٢	٢٠١٤/١٠/١٥	الإسكندرية	عمر شريف عبد الوهاب	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قتل
١١٣	٢٠١٤/١٠/١٦	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١١٤	٢٠١٤/١٠/١٩	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١١٥	٢٠١٤/١٠/١٩	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١١٦	٢٠١٤/١٠/١٩	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري
١١٧	٢٠١٤/١٠/١٩	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١١٨	٢٠١٤/١٠/١٩	المنيا	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١١٩	٢٠١٤/١٠/١٩	المنصورة	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٢٠	٢٠١٤/١٠/١٩	الزقازيق	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٢١	٢٠١٤/١٠/١٩	الأزهر	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٢٢	٢٠١٤/١٠/١٩	الإسكندرية	غير معلوم	طالب	فصل من المدينة الجامعية

١٢٣	٢٠١٤/١٠/١٩	الإسكندرية	غير معلوم	طالب	إحالة إلى مجلس التحقيق
١٢٤	٢٠١٤/١٠/٢٠	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٢٥	٢٠١٤/١٠/٢٠	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٢٦	٢٠١٤/١٠/٢٠	المنصورة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري
١٢٧	٢٠١٤/١٠/٢١	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٢٨	٢٠١٤/١٠/٢١	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٢٩	٢٠١٤/١٠/٢١	الإسكندرية	غير معلوم	عضو إتحاد طلاب	مخالفة قواعد اللائحة الطلابية
١٣٠	٢٠١٤/١٠/٢١	بور سعيد	انتهاك جماعي	أسرة طلابية	منع أنشطة وفعاليات
١٣١	٢٠١٤/١٠/٢٢	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٣٢	٢٠١٤/١٠/٢٢	الفيوم	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٣٣	٢٠١٤/١٠/٢٢	المنصورة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	منع أنشطة وفعاليات
١٣٤	٢٠١٤/١٠/٢٢	المنوفية	محمود عامر، وآخرون	طالب	منع أنشطة وفعاليات
١٣٥	٢٠١٤/١٠/٢٣	الإسكندرية	غير معلوم	عضو إتحاد طلاب	منع أنشطة وفعاليات
١٣٦	٢٠١٤/١٠/٢٥	المنصورة	عمر عصام، يوسف شبارة، وآخرون	طالب	واقعة قبض
١٣٧	٢٠١٤/١٠/٢٦	المنيا	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري
١٣٨	٢٠١٤/١٠/٢٦	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٣٩	٢٠١٤/١٠/٢٦	الأزهر	محمود عثمان	طالب	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, قبض

١٤٠	٢٠١٤/١٠/٢٦	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٤١	٢٠١٤/١٠/٢٦	المنيا	غير معلوم	طالب	قبض
١٤٢	٢٠١٤/١٠/٢٦	كفر الشيخ	أحمد غريب	طالب	فصل مؤقت من الكلية
١٤٣	٢٠١٤/١٠/٢٧	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٤٤	٢٠١٤/١٠/٢٧	الزقازيق	مرام هشام مغربي، آية هشام مغربي	مجموعة أو حركة طلابية	فصل مؤقت من الكلية
١٤٥	٢٠١٤/١٠/٢٧	الأزهر	يسرا أحمد محمد	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٤٦	٢٠١٤/١٠/٢٧	المنيا	غير معلوم	طالب	فصل مؤقت من الكلية
١٤٧	٢٠١٤/١٠/٢٨	بنى سويف	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٤٨	٢٠١٤/١٠/٢٨	عين شمس	محمد نبيل، مجدي طارق	مجموعة أو حركة طلابية	قبض
١٤٩	٢٠١٤/١٠/٢٨	بنى سويف	رامي عيسى	طالب	قبض
١٥٠	٢٠١٤/١٠/٢٩	المنيا	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, قبض
١٥١	٢٠١٤/١٠/٢٩	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٥٢	٢٠١٤/١٠/٢٩	المنوفية	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٥٣	٢٠١٤/١٠/٢٩	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, الاعتداء من قبل مدنيين
١٥٤	٢٠١٤/١٠/٢٩	القاهرة	غير معلوم	طالب	فصل مؤقت من الكلية, إحالة إلي مجلس التأديب
١٥٥	٢٠١٤/١٠/٢٩	الأزهر	جهاد رمضان، محمد هلال، وآخرون	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, فصل مؤقت من الكلية
١٥٦	٢٠١٤/١٠/٢٩	المنيا	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	قبض

١٥٧	٢٠١٤/١٠/٣٠	المنيا	غير معلوم	طالب	فصل نهائي من الكلية
١٥٨	٢٠١٤/١١/١٦	عين شمس	محمد رمضان	طالب	قتل
١٥٩	٢٠١٤/١١/١٦	الفيوم	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, منع أنشطة وفعاليات
١٦٠	٢٠١٤/١١/١٦	الإسكندرية	محمد رمضان الخطيب، عبد الرحمن حسين، وآخرون	طالب	فصل مؤقت من الكلية
١٦١	٢٠١٤/١١/١٧	حلوان	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, منع أنشطة وفعاليات
١٦٢	٢٠١٤/١١/١٧	المنوفية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, قبض
١٦٣	٢٠١٤/١١/١٧	المنوفية	أحمد فاضل	طالب	فصل مؤقت من الكلية
١٦٤	٢٠١٤/١١/١٨	الأزهر	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٦٥	٢٠١٤/١١/١٩	الأزهر	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, الاعتداء من قبل مدنيين
١٦٦	٢٠١٤/١١/١٩	الفيوم	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٦٧	٢٠١٤/١١/٢٥	القاهرة	محمد احمد عبد الراضي	طالب	الامتناع عن تعيينه كمعيد بكلية دار العلوم
١٦٨	٢٠١٤/١١/٢٥	القاهرة	مصطفى عادل فتح الله	طالب	
١٦٩	٢٠١٤/١١/٢٥	القاهرة	عبد العظيم عبد الحميد عبد العظيم	طالب	امتناع جامعة القاهرة كلية دار العلوم عن تعيينه
١٧٠	٢٠١٤/١١/٢٩	الإسكندرية	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٧١	٢٠١٤/١١/٣٠	الزقازيق	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٧٢	٢٠١٤/١١/٣٠	المنصورة	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٧٣	٢٠١٤/١١/٣٠	المنوفية	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض

١٧٤	٢٠١٤/١١/٣٠	المنوفية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٧٥	٢٠١٤/١١/٣٠	الفيوم	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل مدنيين
١٧٦	٢٠١٤/١٢/٠٢	الفيوم	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة
١٧٧	٢٠١٤/١٢/٠٣	القاهرة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٧٨	٢٠١٤/١٢/٠٣	المنصورة	غير معلوم	طالب	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٧٩	٢٠١٤/١٢/٠٧	المنصورة	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض عشوائي
١٨٠	٢٠١٤/١٢/٠٧	الأزهر	محمد حسنين محمد، أحمد محمد محمود، وآخر	طالب	قبض
١٨١	٢٠١٤/١٢/٠٨	الإسكندرية	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل الأمن الإداري
١٨٢	٢٠١٤/١٢/٠٨	الفيوم	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, منع أنشطة وفعاليات
١٨٣	٢٠١٤/١٢/١٠	الأزهر	سهيلة محمود	طالب	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, إحالة إلى مجلس التحقيق
١٨٤	٢٠١٤/١٢/١١	الإسكندرية	مريم جمعة محمد	عضو إتحاد طلاب	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, فصل نهائي من الكلية
١٨٥	٢٠١٤/١٢/١٤	الزقازيق	عمرو سعد، محمود الحلاج، وآخر	مجموعة أو حركة طلابية	تم القبض عليهم من منازلهم
١٨٦	٢٠١٤/١٢/١٥	المنوفية	أحمد صفوت، محمود مرضي	طالب	النيابة العسكرية
١٨٧	٢٠١٤/١٢/١٦	الإسكندرية	حامد جمال ، أحمد عماد، وآخران	طالب	قبض
١٨٨	٢٠١٤/١٢/١٦	عين شمس	انتهاك جماعي	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الشرطة, قبض
١٨٩	٢٠١٤/١٢/١٦	الأزهر	خديجة خالد الصردي، آلاء علي البنواني، وأخريات	طالب	إحالة إلى مجلس التحقيق
١٩٠	٢٠١٤/١٢/١٦	جنوب الوادي	زينب فراج، حنان عوض، وآخري	طالب	فصل مؤقت من الكلية

١٩١	٢٠١٤/١٢/١٧	الأزهر	غير معلوم	طالب	فصل نهائي من الكلية, إحالة إلي مجلس التأديب
١٩٢	٢٠١٤/١٢/١٧	عين شمس	غير معلوم	طالب	فصل مؤقت من الكلية, فصل نهائي من الكلية
١٩٣	٢٠١٤/١٢/٢١	المنوفية	عبد الله الجيزاوي، عبد الله قابل، وآخرون	طالب	إحالة إلى مجلس التحقيق
١٩٤	٢٠١٤/١٢/٢٢	الأزهر	غير معلوم	طالب	إحالة إلى مجلس التحقيق
١٩٦	٢٠١٤/١٢/٢٤	الإسكندرية	إسلام الملاح	طالب	فصل نهائي من الكلية
١٩٧	٢٠١٤/١٢/٢٨	المنوفية	عبد الله رمضان	طالب	منع من الامتحان في الحبس
١٩٨	٢٠١٤/١٢/٢٨	المنوفية	محمود جمال، أحمد حامد شرف الدين، وآخرون	طالب	إحالة للنيابة العسكرية
١٩٩	٢٠١٤/١٢/٢٨	الإسكندرية	مجاهد مجدي	طالب	تم القبض عليه من منزله
٢٠٠	٢٠١٤/١٢/٢٨	الأزهر	خديجة خالد الصردي، إسراء فرحات الديب، وأخريات	طالب	فصل مؤقت من الكلية, فصل نهائي من الكلية, إحالة إلى مجلس التحقيق
٢٠١	٢٠١٤/١٢/٢٩	الزقازيق	أحمد محمود محمد الديب	طالب	قبض
٢٠٢	٢٠١٤/١٢/٢٩	الزقازيق	محمود رأفت السيد علي، عمار أحمد عبد الرازق، وآخرون	طالب	النيابة العسكرية
٢٠٣	٢٠١٤/١٢/٢٩	الأزهر	غير معلوم	طالب	فصل نهائي من الكلية
٢٠٤	٢٠١٤/١٢/٣٠	الأزهر	غير معلوم	طالب	فصل نهائي من الكلية
٢٠٥	٢٠١٤/١٢/٣١	الإسكندرية	إسلام الملاح، خالد ربيع، وآخرون	مجموعة أو حركة طلابية	الاعتداء من قبل رجال الأمن الإداري, الاعتداء من قبل مدنيين, قبض
٢٠٦	٢٠١٤/١٢/٣١	الأزهر	أحمد محمد محمود سلامة، محمد حسنين محمد، وآخر	طالب	قبض
٢٠٧	٢٠١٤/١٢/٣١	الأزهر	إبراهيم أبو زيد	عضو إتحاد طلاب	تم القبض عليه من منزله
٢٠٨	٢٠١٤/١٢/٣١	الأزهر	مريم عطية عطية ، رحاب حسين فكري، وأخريات	طالب	فصل نهائي من الكلية
٢٠٩	٢٠١٤/١٢/٣١	المنوفية	أحمد عبد الوهاب	عضو إتحاد طلاب	إحالة إلى مجلس التحقيق

انتهاكات وقضايا الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعة التي عملت عليها المؤسسة

م	تاريخ الواقعة	الجامعة	اسم الضحية/الموكل	صفة الضحية	نوع الانتهاك/الدعوى
١	٢٠١٤/١٠/١٢	قناة السويس	ايمان يحيي	عضو هيئة تدريس	إحالة إلي مجلس التأديب
٢	٢٠١٤/١٢/٢٤	القاهرة	احمد عبد الباسط	عضو هيئة تدريس	إحالة إلي مجلس التأديب
٣	٢٠١٤/٠٩/٢٠		محمد فوزى عثمان	عضو هيئة تدريس	تعيين رئيس الجمهورية لرؤساء الجامعات
٤	٢٠١٤/٠٩/٢٠	القاهرة	هاني الحسيني، وآخرون	عضو هيئة تدريس	تعيين رئيس الجمهورية لرؤساء الجامعات
٥	٢٠١٤/٠٩/٢٠	الإسكندرية	كمال نجيب كامل الجندي	عضو هيئة تدريس	تعيين رئيس الجمهورية لرؤساء الجامعات

المحالون للنيابة العسكرية في ٢٠١٤م باعتبار الجامعة منشأة عسكرية

م	تاريخ الواقعة	الجامعة	اسم الضحية	الكلية	مكان القبض	تاريخ الإحالة	رقم القضية	الإتهامات
١	٢٠١٤/٠٤/٠٢	المنوفية	أحمد صفوت	هندسة شبين	السجل المدني	ديسمبر-٠٣		
٢	٢٠١٤/٠٤/٠٢	المنوفية	محمود مرتضى	هندسة شبين	السجل المدني	ديسمبر-٠٣		
٣	٢٠١٤/١٢/٠٣	الأزهر	إبراهيم رضا العسال	دراسات إسلامية	محيط الجامعة	ديسمبر-٢٧	رقم ٧٦١٧ لسنة ٢٠١٤ جنح ثان مدينة نصر	التحريض على العنف، التظاهر دون تصريح، والمشاركة في أعمال شغب داخل الجامعة
٤	٢٠١٤/١٢/٠٣	الأزهر	أحمد محمد محمود سلامة	صيدلة	محيط الجامعة	ديسمبر-٢٧	رقم ٧٦١٧ لسنة ٢٠١٤ جنح ثان مدينة نصر	التحريض على العنف، التظاهر دون تصريح، والمشاركة في أعمال شغب داخل الجامعة
٥	٢٠١٤/١٢/٠٣	الأزهر	محمد حسنين محمد	هندسة	محيط الجامعة	ديسمبر-٢٧	رقم ٧٦١٧ لسنة ٢٠١٤ جنح ثان مدينة نصر	التحريض على العنف، التظاهر دون تصريح، والمشاركة في أعمال شغب داخل الجامعة
٦	خلال عام ٢٠١٤	الأزهر	إسلام محمد صبري عبد الرحيم	تربية	الكلية	ديسمبر-٢٥	رقم ٥٤٩٤ لسنة ٢٠١٤ جنح ثان مدينة نصر	تحطيم زجاج الكلية

الطلاب المفصولون خلال عام ٢٠١٤م

م	الجامعة	اسم الطالب	الكلية	مدة الفصل أو الحرمان	بيانات التحقيق
١	الأزهر	خالد عيد بسيونى عيد	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢	الأزهر	مصطفى يوسف أحمد خفاجي	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣	الأزهر	عواد حمزة عواد عبد الباري	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤	الأزهر	محمد خالد محمود عبد الخالق	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٥	الأزهر	طه على عبد المنعم عبد المجيد	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٦	الأزهر	كريم السيد أحمد	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٧	الأزهر	ياسر رمضان على عبده أحمد	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨	الأزهر	صهيب سعيد عبد الوهاب	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩	الأزهر	سليمان غريب سليمان	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠	الأزهر	محمد إبراهيم محمد	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١	الأزهر	إسلام قطب محمد حسن عوض	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٢	الأزهر	محمد حافظ أحمد حافظ	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٣	الأزهر	أحمد السيد محمد السيد متولي	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٤	الأزهر	عبد الرحمن سامح فاروق غريب	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٥	الأزهر	أسامه معوض أبو الفضل معوض	التربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٦	الأزهر	عمر محمد عبد الرحمن سلطان	اللغات	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٧	الأزهر	أبو هاشم حمدي أبو هاشم على	اللغات	فصل نهائي	بدون تحقيق

١٨	الأزهر	أحمد زكريا محيى الدين	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٩	الأزهر	بهاء الدين أحمد عبد القادر	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٠	الأزهر	سيف الدين طارق محمود إبراهيم	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢١	الأزهر	همام صالح عمار عبد التواب	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٢	الأزهر	على عبد المجيد على	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٣	الأزهر	أحمد صفوت شعبان	التجارة - إنجليزي	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤	الأزهر	عمر حفظي حسين أحمد	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٥	الأزهر	حذيفة هشام عبد الفتاح	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦	الأزهر	أحمد صلاح محمد عقدة	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧	الأزهر	إسلام السيد إبراهيم خشاد	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨	الأزهر	أحمد رمضان حافظ مسعود	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٩	الأزهر	عمر محمد إسماعيل	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٠	الأزهر	محمد نبيل أحمد جاهد شافعي	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣١	الأزهر	إبراهيم نجيب محمد	الطب	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٢	الأزهر	عبد الله عاطف المحمودى عبد الشافي	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٣	الأزهر	عبد الله حامد محمد	التربية الرياضية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٤	الأزهر	أحمد عادل أحمد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٥	الأزهر	محمد فايز المحجوب	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٦	الأزهر	إيثار على محمد سويلم	دراسات بنات	فصل نهائي	بدون تحقيق

٣٧	الأزهر	أبرار عبد الحميد رياض	الطب	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨	الأزهر	سندس عبد الله رمضان	الطب	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩	الأزهر	إسلام جمال رحيل	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠	الأزهر	أسماء إبراهيم صالح العزوني	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١	الأزهر	مريم كامل أحمد	الدراسات الإنسانية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢	الأزهر	جهاد أحمد عبد المجيد عامر	الصيدلة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣	الأزهر	سلسبيل حسن الغرباوي	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٤	الأزهر	شروق علاء الدين السيد	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٥	الأزهر	ياسر رمضان	التربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٦	الأزهر	أسامة إبراهيم الشناوي	التربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٧	الأزهر	عمر عبد الحكيم عثمان	التربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٨	الأزهر	محمود أبو المعاطي	التربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٩	الأزهر	عبد الله أبو النيل	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٥٠	الأزهر	محمد عبد الله	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٥١	الأزهر	انس صبحي	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٥٢	الأزهر	صهيب علاء الدين	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٥٣	الأزهر	أحمد عبد الجواد	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٥٤	الأزهر	محمد سعيد سعد إبراهيم	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	
٥٥	الأزهر	معاذ زكريا محمد شحاتة	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	

٥٦	الأزهر	عمر محمد محمد أبو سيد	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	
٥٧	الأزهر	أحمد ساعد عبدو المرسي	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	
٥٨	الأزهر	مصطفى محمد بركات	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	
٥٩	الأزهر	إسلام عبد الوهاب	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	
٦٠	الأزهر	أحمد حمدي أحمد علي	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	
٦١	الأزهر	عبد الرحمن علي مصطفى	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	
٦٢	الأزهر	إبراهيم عبد الواحد محمد	التجارة - إنجليزي	سنة واحدة	
٦٣	الأزهر	عبد الرحمن يوسف أحمد	أصول الدين	سنة واحدة	
٦٤	الأزهر	عبد الرحمن أشرف إبراهيم	أصول الدين	سنة واحدة	
٦٥	الأزهر	مروان علاء عنتر	أصول الدين	سنة واحدة	
٦٦	الأزهر	عبد العليم أحمد إبراهيم	أصول الدين	سنة واحدة	
٦٧	الأزهر	أحمد محمد عبد الرحيم	أصول الدين	فصل نهائي	
٦٨	الأزهر	أحمد عادل محمد	اللغة العربية	سنة واحدة	
٦٩	الأزهر	محمد رمضان الشحات	الصيدلة	سنة واحدة	
٧٠	الأزهر	أحمد الساعي	الصيدلة	سنة واحدة	
٧١	الأزهر	أحمد محمود أحمد	الصيدلة	سنة واحدة	
٧٢	الأزهر	إبراهيم نفاد عبد العظيم	الصيدلة	سنة واحدة	
٧٣	الأزهر	كريم السيد أحمد	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٧٤	الأزهر	عبد الله فتحي سيد	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق

٧٥	الأزهر	محمود عادل عمر شاهين	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٧٦	الأزهر	أحمد لطفي أمين	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٧٧	الأزهر	أحمد مصطفى أحمد مصطفى	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٧٨	الأزهر	بيومي أحمد عبد الغني	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٧٩	الأزهر	أحمد مصطفى عثمان	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٠	الأزهر	كريم عادل رشاد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨١	الأزهر	بدر الدين حسان	الصيدلة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٢	الأزهر	جهاد مجدي عبد اللطيف	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٣	الأزهر	أسماء أنور السعيد	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٤	الأزهر	ضحى السيد كامل	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٥	الأزهر	عائشة عبد الرحمن البر	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٦	الأزهر	عائشة علي صديق	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٧	الأزهر	إسراء عيسى إبراهيم	الصيدلة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٨	الأزهر	إيمان علي محمد	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٨٩	الأزهر	هاجر فتحي عبد الصادق	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩٠	الأزهر	لمياء ماهر أحمد	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩١	الأزهر	أميرة النحراوي	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩٢	الأزهر	هداية أحمد عبد السلام	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩٣	الأزهر	مريم عادل عبد الحميد	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق

٩٤	الأزهر	إسراء مصطفى عبد الحكيم	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩٥	الأزهر	آية مكرم نيازي	الدراسات الإنسانية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩٦	الأزهر	بهاء الدين أحمد عبد الصادق	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩٧	الأزهر	عمر حسام الدين عيسى غريب	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩٨	الأزهر	خالد محمد علي	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٩٩	الأزهر	أحمد زكي فوزي درويش	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٠	الأزهر	عدنان حسين علي	الإعلام	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠١	الأزهر	أحمد محمد نور الدين محمد	الإعلام	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٢	الأزهر	محمد سليمان أحمد عامر	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٣	الأزهر	محمد حارث بيومي	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٤	الأزهر	عبد العزيز حمدي عبد العزيز عوض	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٥	الأزهر	محمد جمال محمد محمد	أصول الدين	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٦	الأزهر	عبد الله رمضان محمد	الطب	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٧	الأزهر	محمود أحمد عرفان	الطب	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٨	الأزهر	محمد أحمد عبد العزيز	الطب	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٠٩	الأزهر	محمد محمود محمد علي	الطب	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١٠	الأزهر	أحمد محمد محمد يونس	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١١	الأزهر	محمد إبراهيم إبراهيم	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١٢	الأزهر	أحمد صفوت شعبان أبو المجد	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق

١١٣	الأزهر	عمر محمد إسماعيل حسن	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١٤	الأزهر	أحمد عبد الرحمن رمضان	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١٥	الأزهر	جلال محمد جلال محمد	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١٦	الأزهر	طه رمضان يوسف عبد العزيز	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١٧	الأزهر	إسراء نور الدين صابر	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١٨	الأزهر	أسماء عبد رب النبي عبد الله إسماعيل	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١١٩	الأزهر	أماني نادر الشرقاوي	الدراسات الإنسانية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٢٠	الأزهر	ياسمين محمد عامر إبراهيم	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٢١	الأزهر	جنات محمود خليل	الصيدلة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٢٢	الأزهر	أريج محمد إبراهيم سالم	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٢٣	الأزهر	إبراهيم نجيب محمد	غير معلوم	فصل نهائي	
١٢٤	الأزهر	أبو بكر محمد السيد	التربية	إخلاء من المدينة	
١٢٥	الأزهر	أبو هاشم حمدي أبو هاشم علي	اللغات والترجمة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٢٦	الأزهر	أحمد الدسوقي سعد الدسوقي	الهندسة	أسبوعان	
١٢٧	الأزهر	أحمد السيد محمد السيد متولي	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٢٨	الأزهر	أحمد باسم رزق علي	الطب	إخلاء من المدينة	
١٢٩	الأزهر	أحمد بهاء الدين عبد الصمد	الطب	إخلاء من المدينة	
١٣٠	الأزهر	أحمد خليل فرج السيد	الطب	إخلاء من المدينة	
١٣١	الأزهر	أحمد رمضان حافظ مسعود	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق

١٣٢	الأزهر	أحمد رمضان سيد	الدعوة الإسلامية	إخلاء من المدينة	
١٣٣	الأزهر	أحمد رمضان عبد الفتاح	الدعوة الإسلامية	إخلاء من المدينة	
١٣٤	الأزهر	أحمد زكريا محي الدين	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٣٥	الأزهر	أحمد شعبان محمد علي	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٣٦	الأزهر	أحمد صبري عبادي خليل	الطب	إخلاء من المدينة	
١٣٧	الأزهر	أحمد عادل أحمد سعيد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٣٨	الأزهر	أحمد عبد الرحمن عفان	غير معلوم	سنة واحدة	
١٣٩	الأزهر	أحمد فتح الله خطاب	الطب	إخلاء من المدينة	
١٤٠	الأزهر	أحمد فهمي أبو رية	الطب	إخلاء من المدينة	
١٤١	الأزهر	أحمد محسن السيد	الهندسة	أسبوعان	
١٤٢	الأزهر	أحمد محمد المتولي عطية	العلوم	إخلاء من المدينة	
١٤٣	الأزهر	أحمد محمد براية	الهندسة	أسبوعان	
١٤٤	الأزهر	أحمد محمود محمود سلامة	الصيدلة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٤٥	الأزهر	أحمد محمود الزفتاوي	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٤٦	الأزهر	أحمد نور الدين محمد	غير معلوم	سنة واحدة	
١٤٧	الأزهر	أسامة زيد عبد العزيز	التجارة	شهر واحد	
١٤٨	الأزهر	أسامة معوض أبو الفضل	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٤٩	الأزهر	إسلام عبد الرحمن عبد الكريم	الهندسة	أسبوعان	
١٥٠	الأزهر	إسلام محمد مختار	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق

١٥١	الأزهر	إسلام السيد إبراهيم	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٥٢	الأزهر	إسلام قطب محمد حسن	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٥٣	الأزهر	أبو القاسم أحمد علي	الدعوة الإسلامية	إخلاء من المدينة	
١٥٤	الأزهر	أحمد عطية أحمد محمود	الهندسة	فصل أسبوعين وإخلاء مدينة	
١٥٥	الأزهر	أحمد محمد حسين	الهندسة	فصل أسبوعين وإخلاء من المدينة	
١٥٦	الأزهر	أحمد عبد الجواد	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٥٧	الأزهر	بلال حمدي محمود	الدعوة الإسلامية	إخلاء من المدينة	
١٥٨	الأزهر	بهاء الدين أحمد عبد القادر	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٥٩	الأزهر	جمعة عبد الله النجار	غير معلوم	سنة واحدة	
١٦٠	الأزهر	حذيفة هشام عبد الفتاح	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٦١	الأزهر	حسام السيد مصطفى	الطب	إخلاء من المدينة	
١٦٢	الأزهر	حسام صابر نعيم محكوم	الزراعة	سنة واحدة	
١٦٣	الأزهر	خالد أحمد كمال	الطب	إخلاء من المدينة	
١٦٤	الأزهر	خالد عيد بسيوني	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٦٥	الأزهر	رضا علي نشأت	التجارة	غير معلوم	
١٦٦	الأزهر	سليمان غريب سليمان	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٦٧	الأزهر	سيف الإسلام خالد	الهندسة	أسبوعان	
١٦٨	الأزهر	سيف الدين طارق محمود	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٦٩	الأزهر	صهيب سعيد عبد الوهاب	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق

١٧٠	الأزهر	طه علي عبد المنعم	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٧١	الأزهر	عبد الحليم محمد أبو قمر	التجارة	غير معلوم	
١٧٢	الأزهر	عبد الرحمن سامح فاروق	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٧٣	الأزهر	عبد الرحمن علي لطفي	غير معلوم	سنة واحدة	
١٧٤	الأزهر	عبد الله حامد محمد	التربية الرياضية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٧٥	الأزهر	عبد الله عاطف المحمودي	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٧٦	الأزهر	عبد الله محمد السيد جمعة	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٧٧	الأزهر	عرفه أحمد حامد	الدعوة الإسلامية	إخلاء من المدينة	
١٧٨	الأزهر	علاء رمضان	الهندسة	أسبوعان	
١٧٩	الأزهر	على عبد المجيد علي	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٨٠	الأزهر	علي عجلان	الهندسة	أسبوعان	
١٨١	الأزهر	عمار رجب أحمد عيسى	غير معلوم	فصل دراسي واحد	
١٨٢	الأزهر	عمر حفظي حسين أحمد	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٨٣	الأزهر	عمر محمد عبد الرحمن سلطان	اللغات والترجمة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٨٤	الأزهر	عمرو جمال إسماعيل	غير معلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٨٥	الأزهر	عواد حمزة عواد	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٨٦	الأزهر	محمد إبراهيم إبراهيم	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٨٧	الأزهر	محمد إبراهيم السيد وهيب	الدعوة الإسلامية	إخلاء من المدينة	
١٨٨	الأزهر	محمد إبراهيم شومان	التجارة	غير معلوم	

١٨٩	الأزهر	محمد أحمد محمد عاطف	الهندسة	فصل أسبوعين وإخلاء مدينة	
١٩٠	الأزهر	محمد إبراهيم محمد	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٩١	الأزهر	محمد جمال خطاب	الهندسة	فصل أسبوعين وإخلاء مدينة	
١٩٢	الأزهر	محمد حافظ أحمد حافظ	الدعوة الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٩٣	الأزهر	محمد خالد محمود عبد الخالق	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٩٤	الأزهر	محمد رمضان إسماعيل عبد الله	غير معلوم	فصل دراسي واحد	
١٩٥	الأزهر	محمد صلاح محمد عقده	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
١٩٦	الأزهر	محمد عيسى	الدعوة الإسلامية	إخلاء من المدينة	
١٩٧	الأزهر	محمد فايز المحجوب	الهندسة	فصل نهائي	
١٩٨	الأزهر	محمد ماجد شاكر	الهندسة	فصل أسبوعين وإخلاء مدينة	
١٩٩	الأزهر	محمد نبيل أحمد شافعي	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٠٠	الأزهر	محمود إبراهيم محمد أحمد	الدعوة الإسلامية	إخلاء من المدينة	
٢٠١	الأزهر	محمود محمد أبو المعاطي	التربية	فصل نهائي	
٢٠٢	الأزهر	مصطفى محمد مصطفى أبو حشيش	غير معلوم	فصل دراسي واحد	
٢٠٣	الأزهر	مصطفى يسري توفيق علي	غير معلوم	فصل دراسي واحد	
٢٠٤	الأزهر	مصطفى يوسف أحمد خفاجي	الزراعة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٠٥	الأزهر	معاذ سالم	الهندسة	أسبوعان	
٢٠٦	الأزهر	نبيل مجدي خضر	الهندسة	أسبوعان	
٢٠٧	الأزهر	نصر سليمان أحمد عادل	العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق

٢٠٨	الأزهر	همام صالح عمار	الشريعة والقانون	فصل نهائي	
٢٠٩	الأزهر	ياسر أحمد رمضان	التربية	فصل نهائي	
٢١٠	الأزهر	ياسر رمضان علي	اللغة العربية	فصل نهائي	
٢١١	الأزهر	يوسف أحمد محمد جودة	الهندسة	أسبوعان	
٢١٢	الأزهر	يوسف فتحي علي محمد	اللغات والترجمة	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢١٣	الأزهر	خالد عادل السيد	الطب	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢١٤	الأزهر	جمال حمدي إسماعيل	الزراعة	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢١٥	الأزهر	إيمان عزت	الصيدلة	غير معلوم	
٢١٦	الأزهر	مي صلاح	الصيدلة	غير معلوم	
٢١٧	الأزهر	فاطمة صلاح	غير معلوم	غير معلوم	
٢١٨	الأزهر	عماد صلاح سعيد	التجارة	فصل نهائي	التظاهر في ١٢ أكتوبر وإتلاف معدات فالكون
٢١٩	الأزهر	محمود محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	التظاهر في ١٢ أكتوبر وإتلاف معدات فالكون
٢٢٠	الأزهر	محمد ماهر رشاد	الطب	فصل نهائي	التظاهر في ١٢ أكتوبر وإتلاف معدات فالكون
٢٢١	الأزهر	محمد أحمد شبل	الهندسة	فصل نهائي	ضبط على البوابة بحوزته سكين طعام
٢٢٢	الأزهر	حسام عبد الفتاح أحمد	التجارة	فصل نهائي	ضبط معه عبارات وشعارات ضد الجامعة
٢٢٣	الأزهر	إسلام عبد الصبور	الهندسة	فصل نهائي	ضبط معه كارنيهات تحمل اسم فرسان الأزهر
٢٢٤	الأزهر	عبد اللطيف شبل عبد اللطيف	الهندسة	فصل نهائي	تطاوله بعبارات غير لائقة داخل الكلية
٢٢٥	الأزهر	معاذ محمد عبد النبي	اللغات والترجمة	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٢٦	الأزهر	إبراهيم كمال عبد المنعم	التربية	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة

٢٢٧	الأزهر	محمد صلاح الشحات	الزراعة	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٢٨	الأزهر	محمد رفاعي إبراهيم	الهندسة	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٢٩	الأزهر	محمد رشوان المتولي	التربية	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٣٠	الأزهر	أحمد ربيع النوبي	التربية الرياضية	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٣١	الأزهر	عمرو رجب السيد	طب الأسنان	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٣٢	الأزهر	إبراهيم محمود إبراهيم	الطب	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٣٣	الأزهر	أحمد السيد مصطفى	الهندسة	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٣٤	الأزهر	عزالدين محمود السيد	الهندسة	فصل نهائي	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٢٣٥	الأزهر	بلال شعبان الزهيري	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٣٦	الأزهر	رأفت عبد المنعم قايد	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٣٧	الأزهر	أسامة محمد علي البدوي	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٣٨	الأزهر	عمار عيد الحكيمي	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٣٩	الأزهر	عمران علي حنة	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤٠	الأزهر	محمد مصطفى مجاهد	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤١	الأزهر	محمد السعيد مسعود	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤٢	الأزهر	عمر مصطفى منجي	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤٣	الأزهر	محمد محمد ريحان	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤٤	الأزهر	هشام عبد الحفيظ	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤٥	الأزهر	محسن شنيشن	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق

٢٤٦	الأزهر	محمود رزق	طب الأسنان	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤٧	الأزهر	عمرو موسى محمود	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤٨	الأزهر	مصطفى عادل خلف الله	اللغة العربية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٤٩	الأزهر	محمود أبو بكر رجائي	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٥٠	الأزهر	مريم عاطف	الصيدلة	فصل نهائي	
٢٥١	الأزهر	فاطمة عبد الحميد أبو غنيمة	التجارة	فصل نهائي	
٢٥٢	الأزهر - الإسكندرية	دعاء فتحي	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٢٥٣	الأزهر - الإسكندرية	سوزان شوقي	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٢٥٤	الأزهر - الإسكندرية	هاجر سعيد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٢٥٥	الأزهر - الزقازيق	روضة السيد محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٥٦	الأزهر - الزقازيق	رحمة السيد محمد أنور	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٥٧	الأزهر - الزقازيق	آية إبراهيم حسين محمد حسين	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٥٨	الأزهر - الزقازيق	إسراء حسن محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٥٩	الأزهر - الزقازيق	أسماء عبد الرحمن عبد القادر	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦٠	الأزهر - الزقازيق	فاطمة زكريا الشحات	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦١	الأزهر - الزقازيق	سمية هشام عبد المنعم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦٢	الأزهر - الزقازيق	إسراء زينهم عبد العال	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦٣	الأزهر - الزقازيق	وفاء عبد الحليم السيد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦٤	الأزهر - الزقازيق	مقبلة متولي أحمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق

٢٦٥	الأزهر - الزقازيق	إسراء عبد العظيم عبد العظيم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦٦	الأزهر - الزقازيق	سمية أسامة محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦٧	الأزهر - الزقازيق	عائشة أحمد الشافعي	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦٨	الأزهر - الزقازيق	إيمان عبد الوهاب على	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٦٩	الأزهر - الزقازيق	مريم العربي السيد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٠	الأزهر - الزقازيق	نور الهدى وجيه عبد البديع	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧١	الأزهر - الزقازيق	سلسبيل أحمد سلامة	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٢	الأزهر - الزقازيق	إسراء محمد محمد السعيد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٣	الأزهر - الزقازيق	هبه السعيد السيد عبد الله	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٤	الأزهر - الزقازيق	سلسبيل أحمد عبد الجليل	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٥	الأزهر - الزقازيق	أسماء عبد الحميد محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٦	الأزهر - الزقازيق	شفاء ممدوح أحمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٧	الأزهر - الزقازيق	آلاء محمد ناصف	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٨	الأزهر - الزقازيق	نسيبه داود عبد الرحمن طنطاوي	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٧٩	الأزهر - الزقازيق	آية محمدي سعد الدين	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨٠	الأزهر - الزقازيق	الزهراء غريب عبد الجليل	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨١	الأزهر - الزقازيق	أمل عاطف ربيع محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨٢	الأزهر - الزقازيق	آية السيد عبد الله	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨٣	الأزهر - الزقازيق	فاطمة الزهراء أدهم يحيى	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق

٢٨٤	الأزهر - الزقازيق	لواحظ إبراهيم سعد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨٥	الأزهر - الزقازيق	دينا عادل أحمد محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨٦	الأزهر - الزقازيق	نادية محمد بكر إبراهيم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨٧	الأزهر - الزقازيق	منية محمد طلبة خطاب	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨٨	الأزهر - الزقازيق	سلمى سمير جمال	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٨٩	الأزهر - الزقازيق	فاطمة أحمد عباس مبارك	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٢٩٠	الأزهر - الزقازيق	مريم عطية عطية	الدراسات الإنسانية	فصل نهائي	
٢٩١	الأزهر - الزقازيق	رحاب حسين فكري	الدراسات الإنسانية	فصل نهائي	
٢٩٢	الأزهر - الزقازيق	أسماء صلاح رمضان	الدراسات الإنسانية	فصل نهائي	
٢٩٣	الأزهر - الزقازيق	سندس عاطف محمد	الدراسات الإنسانية	فصل نهائي	
٢٩٤	الأزهر - الزقازيق	إيمان السيد عبد الله	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٢٩٥	الأزهر - الزقازيق	خلود كمال محمد أبو مسلم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٢٩٦	الأزهر - الزقازيق	حنان يحيى السيد إبراهيم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٢٩٧	الأزهر - الزقازيق	فاطمة حسين عبد الحميد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٢٩٨	الأزهر - الزقازيق	نورا جمال أحمد محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٢٩٩	الأزهر - الزقازيق	آية وجيه عبد الرحيم محمد يونس	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠٠	الأزهر - الزقازيق	هند محمد السيد السيد أحمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠١	الأزهر - الزقازيق	دعاء فتحي أمين مهدي	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠٢	الأزهر - الزقازيق	فاطمة علي مسلم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	

٣٠٣	الأزهر - الزقازيق	عليون نجيب محمد السيد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠٤	الأزهر - الزقازيق	فاطمة السيد محمود محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠٥	الأزهر - الزقازيق	آية محمد أحمد إبراهيم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠٦	الأزهر - الزقازيق	رضوى عماد الدين كريم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠٧	الأزهر - الزقازيق	أسماء محمد عبد المجيد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠٨	الأزهر - الزقازيق	إيمان الشحات محمود موسى	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٠٩	الأزهر - الزقازيق	هاجر أشرف الشحات رمضان	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٠	الأزهر - الزقازيق	هاجر سلميان علي سليمان	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١١	الأزهر - الزقازيق	مريم محمد خيري محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٢	الأزهر - الزقازيق	هدى القطب إبراهيم السيد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٣	الأزهر - الزقازيق	فاطمة أحمد السيد عبد العاطي	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٤	الأزهر - الزقازيق	هبة الله عبد الخالق محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٥	الأزهر - الزقازيق	هاجر عبد العظيم عبد العليم	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٦	الأزهر - الزقازيق	رقية أحمد فهمي أحمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٧	الأزهر - الزقازيق	شيماء جمال محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٨	الأزهر - الزقازيق	رضوى محمد محرز قطب	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣١٩	الأزهر - الزقازيق	أسماء فاضل عبد الهادي يوسف	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٢٠	الأزهر - الزقازيق	إسراء محمد موسى نصر موسى	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٢١	الأزهر - الزقازيق	عائشة عبد الرحمن محمد السيد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	

٣٢٢	الأزهر - الزقازيق	جهاد محمد محمود طه	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٢٣	الأزهر - الزقازيق	سلسبيل السيد عطية	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٢٤	الأزهر - الزقازيق	إسراء مصطفى فتحي محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٢٥	الأزهر - الزقازيق	ريحانة عبد الله السيد أحمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٢٦	الأزهر - الزقازيق	نبيلة سعيد سعيد محمد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٢٧	الأزهر - الزقازيق	هند عاصم مصطفى عبد الحميد	الدراسات الإسلامية	فصل نهائي	
٣٢٨	الأزهر - المنوفية	جهاد أشرف	أصول الدين	فصل نهائي	
٣٢٩	الأزهر - المنوفية	صلاح الدين محمد شكري	أصول الدين	فصل نهائي	
٣٣٠	الأزهر - المنوفية	حمزة محمود الشيخ	أصول الدين	فصل نهائي	
٣٣١	الأزهر - المنوفية	جهاد رمضان علي محجوب	أصول الدين	فصل نهائي	
٣٣٢	الأزهر - المنوفية	عبد الرحمن محمد خميس حسين	أصول الدين	فصل نهائي	
٣٣٣	الأزهر - بني سويف	هدي رمضان إبراهيم	الدراسات الإسلامية	فصل دراسي واحد	
٣٣٤	الأزهر - بني سويف	سارة محمود عبد الغني	الدراسات الإسلامية	فصل دراسي واحد	
٣٣٥	الأزهر - بني سويف	روضة مختار محمد مرزوق	الدراسات الإسلامية	فصل دراسي واحد	
٣٣٦	الأزهر - تفهنا الأشراف	أحمد البلتاجي	الشريعة والقانون	لفت نظر	
٣٣٧	الأزهر - تفهنا الأشراف	أحمد عمارة	الشريعة والقانون	شهر واحد	
٣٣٨	الأزهر - تفهنا الأشراف	أحمد عمر المنخلي	غير معلوم	غير معلوم	
٣٣٩	الأزهر - تفهنا الأشراف	انس الغندور	غير معلوم	غير معلوم	
٣٤٠	الأزهر - تفهنا الأشراف	علي صبري	غير معلوم	غير معلوم	

٣٤١	الأزهر - تفهنا الأشراف	محمد إبراهيم	العلوم	إلغاء جميع امتحاناته خلال الفصل الدراسي الأول واعتباره راسب في كل المواد	
٣٤٢	الأزهر - تفهنا الأشراف	محمد جلهوم	غير معلوم	غير معلوم	
٣٤٣	الأزهر - تفهنا الأشراف	يوسف شعبان	الشريعة والقانون	شهر واحد	
٣٤٤	الأزهر - تفهنا الأشراف	إسراء سعيد إبراهيم علي	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٤٥	الأزهر - تفهنا الأشراف	جهاد فايز عبد السلام	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٤٦	الأزهر - تفهنا الأشراف	ريحانة محمد كمال عبد الحميد	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٤٧	الأزهر - تفهنا الأشراف	إسراء فتحي عبد السلام	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٤٨	الأزهر - تفهنا الأشراف	أفنان علي محمد أحمد	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٤٩	الأزهر - تفهنا الأشراف	رفيد أحمد سليمان	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٥٠	الأزهر - تفهنا الأشراف	إسراء محمد أحمد	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٥١	الأزهر - تفهنا الأشراف	الشيماء عبد الناصر علي	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٥٢	الأزهر - تفهنا الأشراف	مريم محمد السيد	التجارة	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٥٣	الأزهر - تفهنا الأشراف	سلوى طه البنداري	التربية	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٥٤	الأزهر - تفهنا الأشراف	إسراء عبد المنعم غريب	التربية	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٥٥	الأزهر - تفهنا الأشراف	زينب عبد الحميد صادق	التربية	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٥٦	الأزهر - تفهنا الأشراف	مريم مختار محمد جمال	الدراسات الإنسانية	فصل نهائي	تحقيق رقم ١٢٥٧ وذكرت الطالبات بتبليغهن لمعاد التحقيق بعد موعده
٣٥٧	الأزهر - تفهنا الأشراف	عبد الرحمن الرفاعي	الشريعة والقانون	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٥٨	القاهرة	عبد الله سعيد يوسف الجمل	الهندسة	عامان دراسيان	

٣٥٩	القاهرة	رفعت الشافعي	دار العلوم	سنتان	بدون تحقيق
٣٦٠	القاهرة	محمد سعيد	دار العلوم	فصل من المدينة	
٣٦١	القاهرة	عمر جمال عبد النعيم حامد	دار العلوم	حرمان من قيد الماجستير	
٣٦٢	القاهرة	محمود محمد طعيمة	دار العلوم	سنة واحدة	الاعتداء على مفتي الجمهورية
٣٦٣	القاهرة	هادي هشام	الهندسة	فصل نهائي	
٣٦٤	القاهرة	يوسف حسن يوسف	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٦٥	القاهرة	حازم أحمد محمد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٦٦	القاهرة	معاذ عبد المنعم عبد الله	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٦٧	القاهرة	مصطفى أحمد زيد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٦٨	القاهرة	عمار مسعد عبد الحميد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٦٩	القاهرة	عمر أشرف	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧٠	القاهرة	محمد مدحت عمر	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧١	القاهرة	محمد مصطفى عبد الحميد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧٢	القاهرة	محمد بدوي كمال أحمد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧٣	القاهرة	عصام جمال ناجي	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧٤	القاهرة	يوسف سمير أحمد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧٥	القاهرة	خالد عبد العزيز محمود	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧٦	القاهرة	علي أحمد عز الدين فؤاد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧٧	القاهرة	محمد محمود السعيد	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق

٣٧٨	القاهرة	إسلام أحمد غانم	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٧٩	القاهرة	محمد جبر داود	الهندسة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٠	القاهرة	رشا عبد السميع أحمد	اقتصاد وعلوم سياسية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨١	القاهرة	حفصة إبراهيم	اقتصاد وعلوم سياسية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٢	القاهرة	مريم محمد	اقتصاد وعلوم سياسية	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٣	القاهرة	رفتان مصطفى عبد الباقي	الحاسبات والمعلومات	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٤	القاهرة	أحمد نصر محمد	الصيدلة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٥	القاهرة	علي محمد محمد أحمد	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٦	القاهرة	محمد ممتاز ناجي	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٧	القاهرة	مصطفى مغاوري غنيم	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٨	القاهرة	فاطمة أحمد فرجاني	التجارة	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٨٩	القاهرة	مؤمن محمد عبد الغني سليمان	الآداب	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩٠	القاهرة	سندس فوزي هاشم	الآداب	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩١	القاهرة	شيماء سعيد عبد الجواد	الإعلام	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩٢	القاهرة	منة الله متولي محمد	الإعلام	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩٣	القاهرة	أفنان محمد إبراهيم البربري	الإعلام	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩٤	القاهرة	سارة محمد محمود عبد الحميد	الإعلام	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩٥	القاهرة	محمد أحمد محمود الشيخ	التخطيط العمراني	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩٦	القاهرة	أحمد الغزاوي	العلاج الطبيعي	فصل نهائي	بدون تحقيق

٣٩٧	القاهرة	محمود عبد الله إبراهيم	العلاج الطبيعي	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩٨	القاهرة	عبد الله سعيد محمد	العلاج الطبيعي	فصل نهائي	بدون تحقيق
٣٩٩	القاهرة	إسلام فتح الله فؤاد علي	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٠	القاهرة	أشرف أسامة عبد العاطي	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠١	القاهرة	محمد حسين أحمد عبد النبي	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٢	القاهرة	علي حميد محمد محمد	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٣	القاهرة	مصطفى عبد الحكيم	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٤	القاهرة	محمد أشرف موسى	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٥	القاهرة	علي محمد عبد المقصود	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٦	القاهرة	علاء مصطفى مهنى	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٧	القاهرة	حسن محمد عبد الله	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٨	القاهرة	أحمد عبد الحميد شعبان	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٠٩	القاهرة	أحمد محمد عبد الرحيم علي	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١٠	القاهرة	عمر مدحت علي حسن	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١١	القاهرة	أحمد إدريس زمراوي	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١٢	القاهرة	علي أحمد عفيفي	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١٣	القاهرة	محمد علي الطناس	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١٤	القاهرة	أحمد عادل لطفي	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١٥	القاهرة	محمد محمود محمد رزق	الحقوق	فصل نهائي	بدون تحقيق

٤١٦	القاهرة	محمد عمر الدسوقي	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١٧	القاهرة	رفعت الشامي	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١٨	القاهرة	محمود مجدي	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤١٩	القاهرة	أيمن يونس عبد الجواد	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٠	القاهرة	أحمد خالد ميرغني	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢١	القاهرة	خالد ماهر المعداوي	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٢	القاهرة	إسلام عشري	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٣	القاهرة	عبد الإله جلال سيد ابراهيم	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٤	القاهرة	صلاح مصطفى النقاش	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٥	القاهرة	محمد أحمد إبراهيم سعيد	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٦	القاهرة	محمود محمد طعيمة	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٧	القاهرة	محمد لطفي السيد	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٨	القاهرة	مصطفى علي عبد الرحمن	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٢٩	القاهرة	محمود عبد العاطي عبد الحميد	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣٠	القاهرة	أحمد حسين عبد الصمد	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣١	القاهرة	مصطفى فرحات فؤاد	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣٢	القاهرة	عبد الرحمن صابر	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣٣	القاهرة	أحمد مصطفى أحمد غنيم	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣٤	القاهرة	محمود عبد العاطي قرني	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق

٤٣٥	القاهرة	محمد علاء الدين إسلام	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣٦	القاهرة	محمد حسن المطوي	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣٧	القاهرة	عمار حمدي نصار	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣٨	القاهرة	محمد أحمد شريف	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٣٩	القاهرة	عبد الله عبد الحكيم	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٤٠	القاهرة	فرج موسى فرج	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٤١	القاهرة	مؤمن مصطفى حسين	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٤٢	القاهرة	إيمان رشاد رياض	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٤٣	القاهرة	آية فتحي	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٤٤	القاهرة	تسنيم عبد القادر	دار العلوم	فصل نهائي	بدون تحقيق
٤٤٥	القاهرة	أحمد حسن أحمد حسن	العلوم	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدأ الدراسة
٤٤٦	القاهرة	محمود محمد حامد المصيلحي	العلوم	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة
٤٤٧	القاهرة	رامي قطب عبد التواب	العلوم	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة
٤٤٨	القاهرة	ياسر محمد جاد جاد	العلوم	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة
٤٤٩	القاهرة	مصعب محمود عبد الخالق	العلوم	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة
٤٥٠	القاهرة	عبد الرحمن مدحت عبد العزيز	دار العلوم	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة
٤٥١	القاهرة	محمد نبيل عبد العظيم	دار العلوم	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة
٤٥٢	القاهرة	أسماء محمد عبد العال	دار العلوم	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة
٤٥٣	القاهرة	محمود فضل الله	الآداب	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة

٤٥٤	القاهرة	طه محمد حسن	التجارة	فصل نهائي	تورطهم في أعمال عنف التي شهدتها الجامعة خلال أول أسبوعين على بدء الدراسة
٤٥٥	القاهرة	محمد أحمد عيسى	غير معلوم	فصل نهائي	اشتراكهم فى تظاهرات يومى ٢٠ و٢١ من شهر اكتوبر الماضى، وتورطهم فى أعمال عنف
٤٥٦	القاهرة	محمد إسماعيل أبو العباس	غير معلوم	فصل نهائي	الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٥٧	القاهرة	محمد بهاء الدين كساب	غير معلوم	فصل نهائي	الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٥٨	القاهرة	حسام الدين عدلي عبد الغني	غير معلوم	فصل نهائي	الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٥٩	القاهرة	أسماء بدوي السيد بدوي	غير معلوم	فصل نهائي	الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٦٠	القاهرة	بلال عادل محمد عادل	غير معلوم	فصل نهائي	الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٦١	القاهرة	محمد مصطفى علي حسن	غير معلوم	فصل نهائي	الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٦٢	القاهرة	علياء طارق محمد السيد طه	غير معلوم	فصل نهائي	فصل أسبوع والإنذار في حالة التكرار سيتم عمل مجلس تأديب وفصلهم فصل نهائي
٤٦٣	القاهرة	الحسين طارق فاروق الجاويش	الحقوق	فصل نهائي	الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٦٤	القاهرة	محمد جابر عبد العظيم	الحقوق	فصل نهائي	الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٦٥	عين شمس	منار جمال السيد فرج	البنات	عامان دراسيان	
٤٦٦	عين شمس	أشرف كامل محمد محمد	البنات	عامان دراسيان	
٤٦٧	عين شمس	منة الله أحمد عوض أحمد	البنات	عامان دراسيان	
٤٦٨	عين شمس	هدير سعيد السيد سالم	البنات	عامان دراسيان	
٤٦٩	عين شمس	منة الله أشرف	البنات	عامان دراسيان	
٤٧٠	عين شمس	اية هاشم أحمد	البنات	عامان دراسيان	
٤٧١	عين شمس	حياء أحمد علي جمعة	البنات	عامان دراسيان	
٤٧٢	عين شمس	منة الله هاشم عز	البنات	عامان دراسيان	

٤٧٣	عين شمس	سارة جمال عبد العظيم السيد	البنات	عامان دراسيان	
٤٧٤	عين شمس	نهي كامل عبد القادر	البنات	عامان دراسيان	
٤٧٥	عين شمس	سمية عبد الجواد كيلاني	البنات	عامان دراسيان	
٤٧٦	عين شمس	مروة نوفل	الطب	أسبوعان	اتهام الأمن لها بالاعتداء عليهم أثناء إحياء ذكرى الشهيد أبو الحسن
٤٧٧	عين شمس	رامي صلاح إبراهيم	الهندسة	إخلاء من المدينة	تنظيم تظاهرة داخل المدينة الجامعية وترديدهم هتافات مسيئة للجيش والشرطة
٤٧٨	عين شمس	أحمد جلال محمد	الهندسة	إخلاء من المدينة لمدة أسبوع	تنظيم تظاهرة داخل المدينة الجامعية وترديدهم هتافات مسيئة للجيش والشرطة
٤٧٩	عين شمس	أحمد جمال رمضان	الهندسة	إخلاء من المدينة لمدة أسبوع	تنظيم تظاهرة داخل المدينة الجامعية وترديدهم هتافات مسيئة للجيش والشرطة
٤٨٠	عين شمس	إسلام عادل علي	الهندسة	إخلاء من المدينة لمدة أسبوع	تنظيم تظاهرة داخل المدينة الجامعية وترديدهم هتافات مسيئة للجيش والشرطة
٤٨١	عين شمس	محمد مدني أبو المجد	الهندسة	إخلاء من المدينة لمدة أسبوع	تنظيم تظاهرة داخل المدينة الجامعية وترديدهم هتافات مسيئة للجيش والشرطة
٤٨٢	عين شمس	علي حسن علي	الهندسة	إخلاء من المدينة لمدة أسبوع	تنظيم تظاهرة داخل المدينة الجامعية وترديدهم هتافات مسيئة للجيش والشرطة
٤٨٣	عين شمس	أحمد ضياء السيد	الهندسة	إخلاء من المدينة لمدة أسبوع	تنظيم تظاهرة داخل المدينة الجامعية وترديدهم هتافات مسيئة للجيش والشرطة
٤٨٤	عين شمس	مصطفى أحمد صبري	الهندسة	إخلاء من المدينة لمدة أسبوع	تنظيم تظاهرة داخل المدينة الجامعية وترديدهم هتافات مسيئة للجيش والشرطة
٤٨٥	عين شمس	إبراهيم أحمد	العلوم	عامان دراسيان	
٤٨٦	عين شمس	محمد مدحت	التجارة	عام دراسي واحد	
٤٨٧	عين شمس	عبد الرحمن عبد العزيز	العلوم	عام دراسي واحد	بدون تحقيق، الاشتراك فى تظاهرات وعنف يومي ٢٠ و٢١ أكتوبر
٤٨٨	حلوان	إبراهيم جمال	الهندسة	فصل دراسي واحد	
٤٨٩	حلوان	محمد جابر	الهندسة	فصل دراسي واحد	
٤٩٠	حلوان	محمود عبد العليم	الهندسة	شهر واحد	
٤٩١	حلوان	أحمد خالد	الهندسة	شهر واحد	

٤٩٢	حلوان	إسراء حسن فاروق محمد	الصيدلة	شهر واحد	
٤٩٣	حلوان	محمد أحمد عبد الرحيم إسماعيل	الصيدلة	شهر واحد	
٤٩٤	حلوان	محمد ممدوح خليلي الوالي	الصيدلة	شهر واحد	
٤٩٥	حلوان	عزمي شريف عبد الله موسى	الصيدلة	شهر واحد	
٤٩٦	حلوان	عادل عبد العال متولي عبد العال	الصيدلة	شهر واحد	
٤٩٧	حلوان	أحمد علي راغب خليل	الصيدلة	شهر واحد	
٤٩٨	حلوان	محمد سعد صوفي مصطفى	الصيدلة	شهر واحد	
٤٩٩	حلوان	محمد عبده محمد سويلم	الصيدلة	شهر واحد	
٥٠٠	حلوان	عبد الحليم أحمد عبد الحليم سالم	الصيدلة	شهر واحد	
٥٠١	حلوان	خالد سعيد منصور أحمد	الصيدلة	شهر واحد	
٥٠٢	حلوان	محمد رمضان مرغني شرف	الصيدلة	شهر واحد	
٥٠٣	حلوان	محمد عبد العظيم محمد علي	الصيدلة	شهر واحد	
٥٠٤	حلوان	محمد أحمد سعد عبده	الفنون التطبيقية	ثلاث أسابيع	
٥٠٥	حلوان	أنس محمد شاكر محمد بشير	الفنون التطبيقية	ثلاث أسابيع	
٥٠٦	حلوان	حمزة بهاء الدين محمد	الفنون التطبيقية	ثلاث أسابيع	
٥٠٧	حلوان	عمرو سيد محمد سلامة	الفنون التطبيقية	أسبوعان	
٥٠٨	حلوان	صلاح عبد الحميد محمد	الفنون التطبيقية	أسبوعان	
٥٠٩	حلوان	إبراهيم جمال	هندسة حلوان	فصل دراسي واحد	
٥١٠	حلوان	أحمد خالد	هندسة حلوان	فصل دراسي واحد	

٥١١	حلوان	محمد الحداد	هندسة حلوان	فصل دراسي واحد	
٥١٢	حلوان	محمود عبد العليم	هندسة حلوان	فصل دراسي واحد	
٥١٣	حلوان	كريم شعبان	التجارة	شهر واحد	
٥١٤	حلوان	أحمد رمضان	التجارة	شهر واحد	
٥١٥	الإسكندرية	أسامة ابو زهرة	الآداب	أربع فصول دراسية	
٥١٦	الإسكندرية	عمر محفوظ	الآداب	أربع فصول دراسية	
٥١٧	الإسكندرية	خالد ربيع	التجارة	فصلان دراسيان	
٥١٨	الإسكندرية	إسلام الملاح	التجارة	فصلان دراسيان	
٥١٩	الإسكندرية	صالح عصام	التجارة	فصلان دراسيان	
٥٢٠	الإسكندرية	يحيى ابو الغيط	التجارة - إنجليزي	فصلان دراسيان	
٥٢١	الإسكندرية	صلاح الدين خالد	العلوم	سنتان	
٥٢٢	الإسكندرية	محمود صبحي	العلوم	سنتان	
٥٢٣	الإسكندرية	محمود جبر	العلوم	سنتان	
٥٢٤	الإسكندرية	محمود ابو حديد	الهندسة	ثلاث سنوات	
٥٢٥	الإسكندرية	حكيم عبد النعيم	الآداب	ست فصول دراسية	
٥٢٦	الإسكندرية	محمد مصطفى	السياحة والفنادق	أربع فصول دراسية	الخروج عن الأخلاق والتقاليد والأعراف الجامعية خلال رحلة علمية
٥٢٧	الإسكندرية	أحمد سمير	السياحة والفنادق	أربع فصول دراسية	الخروج عن الأخلاق والتقاليد والأعراف الجامعية خلال رحلة علمية
٥٢٨	الإسكندرية	ندى أحمد	السياحة والفنادق	فصل دراسي واحد	الخروج عن الأخلاق والتقاليد والأعراف الجامعية خلال رحلة علمية
٥٢٩	الإسكندرية	امل راضي	السياحة والفنادق	فصل دراسي واحد	الخروج عن الأخلاق والتقاليد والأعراف الجامعية خلال رحلة علمية
٥٣٠	الإسكندرية	أحمد رجب الريان	السياحة والفنادق	فصل دراسي واحد	الخروج عن الأخلاق والتقاليد والأعراف الجامعية خلال رحلة علمية

٥٣١	الإسكندرية	محمد أحمد عزت	السياحة والفنادق	الرسوب في مادتين	الخروج عن الأخلاق والتقاليد والأعراف الجامعية خلال رحلة علمية
٥٣٢	الإسكندرية	أحمد محي	الهندسة	أسبوعان	التعدي على موظفي شئون الطلبة بالكلية
٥٣٣	الإسكندرية	معتز سامي	الهندسة	أسبوعان	التعدي على موظفي شئون الطلبة بالكلية
٥٣٤	الإسكندرية	محمد رمضان الخطيب	الطب البيطري	عامان دراسيان	
٥٣٥	الإسكندرية	عبد الرحمن حسين	الطب البيطري	عامان دراسيان	
٥٣٦	الإسكندرية	صهيب أحمد هنداوي	الطب البيطري	عامان دراسيان	
٥٣٧	الإسكندرية	أسماء عمر سليمان	العلوم	فصلان دراسيان	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٣٨	الإسكندرية	كريم محمود ياسر	العلوم	فصلان دراسيان	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٣٩	الإسكندرية	عمر نبيل محمد	العلوم	فصلان دراسيان	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤٠	الإسكندرية	هشام يحيى زكريا	العلوم	فصلان دراسيان	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤١	الإسكندرية	جهاد سعيد	العلوم	فصلان دراسيان	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤٢	الإسكندرية	أحمد سامي	العلوم	ثلاث فصول دراسية	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤٣	الإسكندرية	عمر علاء الدين	العلوم	ثلاث فصول دراسية	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤٤	الإسكندرية	محمد طلبة	العلوم	ثلاث فصول دراسية	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤٥	الإسكندرية	محمد محمود	العلوم	ثلاث فصول دراسية	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤٦	الإسكندرية	مجاهد مجدي مجاهد	العلوم	أربع فصول دراسية	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤٧	الإسكندرية	محمود صبحي محمد عثمان	العلوم	فصل دراسي واحد	اشتراكه بتظاهرة ٢١ سبتمبر بمبنى إعدادي بالشاطبي
٥٤٨	الإسكندرية	أحمد مشرف	الزراعة	فصل نهائي	كتابة عبارات مسيئة ضد الجيش والشرطة على جداران الكلية
٥٤٩	الإسكندرية	أسماء حسين	الزراعة	فصل نهائي	كتابة عبارات مسيئة ضد الجيش والشرطة على جداران الكلية

٥٥٠	الإسكندرية	هاني سلومة	الزراعة	فصل نهائي	كتابة عبارات مسيئة ضد الجيش والشرطة على جداران الكلية
٥٥١	الإسكندرية	محمد رمضان	الزراعة	فصل نهائي	كتابة عبارات مسيئة ضد الجيش والشرطة على جداران الكلية
٥٥٢	الإسكندرية	يمنى أحمد الحوفي	الطب	سنة واحدة	تعطيل سير العملية التعليمية
٥٥٣	الإسكندرية	أحمد خالد عبد الرافع	الطب	سنة واحدة	تعطيل سير العملية التعليمية
٥٥٤	الإسكندرية	أحمد فوزي سلمونة	الطب	سنة واحدة	تعطيل سير العملية التعليمية
٥٥٥	الإسكندرية	مريم جمال محمد	الآداب	فصل نهائي	
٥٥٦	الإسكندرية	إسلام ملاح	التجارة	فصل نهائي	
٥٥٧	الإسكندرية	أسماء حسن البرنس	الطب	سنة واحدة	تعطيل سير العملية التعليمية
٥٥٨	المنصورة	محمد طه المصيلحي	الطب	سنة واحدة	
٥٥٩	المنصورة	سيف الإسلام فرج	الطب	سنة واحدة	
٥٦٠	المنصورة	جلال الدين محمود جلال	الطب	سنة واحدة	
٥٦١	المنصورة	محمد إبراهيم صبري	الطب	سنة واحدة	
٥٦٢	المنصورة	صلاح الدين محسن	الطب	سنة واحدة	
٥٦٣	المنصورة	عادل وجدي	الطب	سنة واحدة	
٥٦٤	المنصورة	أحمد سمير	الطب	سنة واحدة	
٥٦٥	المنصورة	خالد شهاب	الهندسة	سنة واحدة	
٥٦٦	المنصورة	محمد عرفات	الصيدلة	فصل ترم + ثلاث أسابيع	مقاومة أحد أفراد أمن الجامعة لتوزيع وحيازة منشورات تحرض على التظاهر والإضراب
٥٦٧	المنصورة	عمرو بدير	الآداب	فصل دراسي واحد	مقاومة أحد أفراد أمن الجامعة لتوزيع وحيازة منشورات تحرض على التظاهر والإضراب

٥٦٨	المنصورة	هند مجدي	التجارة	فصل دراسي واحد	
٥٦٩	المنصورة	خالد المصري	الصيدلة	حرمان مادتين	
٥٧٠	المنصورة	أحمد شقير	الهندسة	شهر واحد	
٥٧١	المنصورة	محمد عادل	الهندسة	شهر واحد	
٥٧٢	المنصورة	جلال الدين محمود	الطب	عام دراسي واحد	
٥٧٣	المنصورة	محمد صبري	الطب	عام دراسي واحد	
٥٧٤	المنصورة	لميس محمد سعد	الطب	عام دراسي واحد	
٥٧٥	المنصورة	عبد الرحمن حسين	الطب	عام دراسي واحد	
٥٧٦	المنصورة	صلاح الدين جودة	الطب	عام دراسي واحد	
٥٧٧	المنصورة	أسماء الحداد	الطب	حرمان من حضور دور نوفمبر ٢٠١٤ واعتبارهم راسبين في مادة الجراحة والنسا	
٥٧٨	المنصورة	هاني عزت	الطب	حرمان من حضور دور نوفمبر ٢٠١٤	اعتبارهم راسبين في مادة الجراحة والنسا
٥٧٩	المنصورة	أحمد النادي	الطب	حرمان من دور مايو-يونيو ٢٠١٥	
٥٨٠	المنصورة	أحمد محمد فودة	الطب	حرمان من النشاط الطلابي لمدة عام	
٥٨١	المنصورة	محمود وردة	الطب	حرمان من النشاط الطلابي لمدة عام	
٥٨٢	المنصورة	مصطفى يسري	الطب	حرمان من النشاط الطلابي لمدة عام	
٥٨٣	المنصورة	أحمد الشحات	الطب	حرمان من النشاط الطلابي لمدة عام	
٥٨٤	المنصورة	محمد صادق	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي

٥٨٥	المنصورة	سعد عقل	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٨٦	المنصورة	محمود محمد	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٨٧	المنصورة	أحمد إمبابي	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٨٨	المنصورة	عبد الرحمن الجلادي	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٨٩	المنصورة	أحمد تاج	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٩٠	المنصورة	أحمد البسطويسي	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٩١	المنصورة	أحمد عميش	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٩٢	المنصورة	ماجد رمضان	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٩٣	المنصورة	محمد شعبان	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٩٤	المنصورة	أحمد جمعة	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٩٥	المنصورة	رمضان الهادي	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٩٦	المنصورة	أحمد ثروت	الطب البيطري	أسبوعان	التظاهر دون إخطار، والهتاف ضد الأمن والعسكر، والخروج عن مقتضى الواجب الطلابي
٥٩٧	الزقازيق	مصطفى راشد	الزراعة	شهر واحد	
٥٩٨	الزقازيق	هشام فكري	الزراعة	شهر واحد	
٥٩٩	الزقازيق	خالد عبد الباري	الزراعة	شهر واحد	

٦٠٠	الزقازيق	عنتر محمد شاهين	الزراعة	شهر واحد	
٦٠١	الزقازيق	إيمان البدوي	الزراعة	شهر واحد	
٦٠٢	الزقازيق	عمرو موسى	الهندسة	شهر واحد	شكوى من أمن الجامعة باتهامات بالقيام بأحداث شغب وإتلاف واجهات زجاجية وسيارات
٦٠٣	الزقازيق	عبد الله العقدة	الهندسة	شهر واحد	شكوى من أمن الجامعة باتهامات بالقيام بأحداث شغب وإتلاف واجهات زجاجية وسيارات
٦٠٤	الزقازيق	محمد صلاح	الصيدلة	فصل دراسي واحد	اتهامات بتوزيع منشورات
٦٠٥	الزقازيق	عبد الرحمن ناجي صقر	الصيدلة	فصل دراسي واحد	على خلفية توزيعهم الجداول الدراسية الخاصة بأسرة «جابر ابن حيان» أمام مدرجات كلية العلوم الأمر الذي أثار حفيظة عميد الكلية و جعله يقوم برفع مذكرة إلى رئيس الجامعة يتهمهم فيها بتوزيع المنشورات.
٦٠٦	الزقازيق	آية هشام مغربي	الصيدلة	عام دراسي واحد	
٦٠٧	الزقازيق	مرام هشام مغربي	الصيدلة	عام دراسي واحد	
٦٠٨	المنوفية	محمود جمال	الحاسبات والمعلومات	أسبوعان	
٦٠٩	المنوفية	شيماء الحديدي	الآداب	شهر واحد	العمل السياسي داخل الجامعة والتظاهر ضد الشرطة والجيش ومحاولة تعطيل العملية الدراسية
٦١٠	المنوفية	جهاد طه	الاقتصاد المنزلي	ثلاث أسابيع	
٦١١	المنوفية	رضوى طارق	الاقتصاد المنزلي	ثلاث أسابيع	
٦١٢	المنوفية	طالبة جامعية	الاقتصاد المنزلي	ثلاث أسابيع	
٦١٣	المنوفية	إبراهيم صبري مجاهد	الآداب	غير معلوم	
٦١٤	المنوفية	أشرف السعيد بسيوني	الآداب	غير معلوم	
٦١٥	المنوفية	أسامة رشاد الصياد	الآداب	غير معلوم	

٦١٦	المنوفية	شيماء الحديدي	الآداب	فصل دراسي واحد	
٦١٧	المنوفية	محمود محمد فودة	هندسة شبين	شهر واحد	
٦١٨	المنوفية	محمد أبو حوا	هندسة شبين	أسبوع واحد	
٦١٩	المنوفية	حسام منوفي محمود سلام	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢٠	المنوفية	محمد شبل مرسي صقر	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢١	المنوفية	محمود هاني محمد علي	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢٢	المنوفية	انس جمال سعد خليفة	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢٣	المنوفية	معاذ سمير إبراهيم	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢٤	المنوفية	محمد يسري عبد الستار تعيلب	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢٥	المنوفية	محمود سمير وهبة	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢٦	المنوفية	أحمد محمد صفوت	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢٧	المنوفية	محمود مرضى عبد الوهاب	هندسة شبين	شهر واحد	
٦٢٨	المنوفية	فتحي قورة	الحقوق	شهر واحد	
٦٢٩	المنوفية	أحمد حمزة	الحقوق	شهر واحد	
٦٣٠	المنوفية	إسراء سعيد العزب	الاقتصاد المنزلي	المنع من حضور امتحان أول مادتين	حمل دبابيس رابعة
٦٣١	المنوفية	أحمد السيد	الزراعة	شهر واحد	اشتراك بمظاهرة وإخلاله بالعملية التعليمية
٦٣٢	المنوفية	مصطفى موسى	الزراعة	شهر واحد	اشتراك بمظاهرة وإخلاله بالعملية التعليمية
٦٣٣	المنوفية	أحمد عبد الحميد	الزراعة	أسبوعان	اشتراك بمظاهرة وإخلاله بالعملية التعليمية
٦٣٤	المنوفية	مصطفى سعد	الزراعة	أسبوعان	اشتراك بمظاهرة وإخلاله بالعملية التعليمية

٦٣٥	المنوفية	محمد فوزي	الزراعة	أسبوعان	اشتراك بمظاهرة وإخلاله بالعملية التعليمية
٦٣٦	المنوفية	فاطمة الزهراء	الآداب	عام دراسي واحد	بسبب حملها لبعض قطع الورق المستخدمة في كتابة اللافتات
٦٣٧	المنوفية	محمود سمير وهبه	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٣٨	المنوفية	أحمد العزب عبد العزيز عطية	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٣٩	المنوفية	محمد يسري عبد العزيز تعيلب	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤٠	المنوفية	سعيد هاشم سعيد عبد العزيز	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤١	المنوفية	أسامة جمال سعد خليفة	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤٢	المنوفية	محمود شعبان رمضان حشكيل	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤٣	المنوفية	عبد الرحمن علي عبد المنعم	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤٤	المنوفية	أسماء عزمي جلبط	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤٥	المنوفية	هاجر البدراوي أبو النصر	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤٦	المنوفية	هاجر فتحي محفوظ	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤٧	المنوفية	فاطمة الزهراء بدر عبد العزيز	الهندسة	أسبوع واحد	التظاهر بدون إخطار، ترديد هتافات معادية للنظام، واستخدام دف وطبلة وتعطيل المحاضرات
٦٤٨	المنوفية	محمد فاضل عبد الجليل زلابية	الطب	فصل لمدة ١٥ يوم	تزعم مظاهرة وترديد هتافات ضد الجيش والشرطة مطالبا بالحرية للمعتقلين
٦٤٩	المنوفية	محمد مجدي	الآداب	فصل دراسي واحد	

٦٥٠	طنطا	جمال سلامة	التربية	سنتان	التحريض على العنف والتظاهر بدون تصريح
٦٥١	طنطا	عبد الله الشريف	الهندسة	سنتان	التحريض على العنف والتظاهر بدون تصريح
٦٥٢	طنطا	أسماء حسنين مصطفى	التمريض	سنتان	التحريض على التظاهر وتخريب المنشآت
٦٥٣	طنطا	عمرو العربي محمد	التمريض	سنتان	التحريض على التظاهر وتخريب المنشآت
٦٥٤	طنطا	الحسن علي حامد	التمريض	سنتان	التحريض على التظاهر وتخريب المنشآت
٦٥٥	طنطا	محمود جمعة الزغبي	التمريض	سنتان	التحريض على التظاهر وتخريب المنشآت
٦٥٦	طنطا	زكي أحمد محمد زكي	التجارة	سنتان	التحريض على التظاهر وتخريب المنشآت
٦٥٧	كفر الشيخ	فريد فايز محمد علي طباشي	التربية	عام دراسي واحد	
٦٥٨	كفر الشيخ	خضر محمد مصطفي أبو هرج	الآداب	عام دراسي واحد	
٦٥٩	كفر الشيخ	عبد الرحمن شعبان حميدة	الطب	عام دراسي واحد	
٦٦٠	كفر الشيخ	عبد الرحمن محمود علي البدري محمود	التجارة	عام دراسي واحد	
٦٦١	كفر الشيخ	أحمد غريب	الآداب	عام دراسي واحد	
٦٦٢	كفر الشيخ	سارة مصطفى كمون	معهد خدمة اجتماعية	فصل نهائي	
٦٦٣	دمياط	إسلام أبو المعاطي	العلوم	أسبوعان	
٦٦٤	دمنهور	محمد أيوب	الزراعة	شهر واحد	
٦٦٥	دمنهور	محمود ماجد	التجارة	شهر واحد	
٦٦٦	دمنهور	سعيد الدبوسي	التجارة	شهر واحد	
٦٦٧	دمنهور	وائل النجار	التجارة	شهر واحد	
٦٦٨	الفيوم	أحمد محمد كمال	العلوم	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية

٦٦٩	الفيوم	إبراهيم عمر عبد الله	الهندسة	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية
٦٧٠	الفيوم	علاء محمد سكران	العلوم	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية
٦٧١	الفيوم	إبراهيم عبد الرحمن سيد	دار العلوم	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية
٦٧٢	الفيوم	عمر بهاء الدين	دار العلوم	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية
٦٧٣	الفيوم	عبد الله محمد	السياحة والفنادق	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية
٦٧٤	الفيوم	نسيبة مصطفى عطية	دار العلوم	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية
٦٧٥	الفيوم	محمود عبد الستار	التربية النوعية	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية
٦٧٦	الفيوم	أحمد عادل	الزراعة	شهر واحد	التظاهر داخل الجامعة ومخالفة التقاليد والأعرف الجامعية
٦٧٧	بني سويف	رجب أحمد رجب	التجارة	فصل نهائي	تنظيم تظاهرات بعنف وحيازة منشورات مناهضة وتصف أحداث ٣٠-٦ بالانقلاب وحيازة قنابل مونا وشماريخ
٦٧٨	بني سويف	إسلام سيد عبد العزيز	التجارة	فصل نهائي	تنظيم تظاهرات بعنف وشغب وحيازة منشورات مناهضة للجيش وتصف ما حدث في ٣٠-٦ بالانقلاب وحيازة قنابل مونا وشماريخ
٦٧٩	بني سويف	هيام ثروت عزت الجبالي	الآداب	فصل نهائي	تنظيم تظاهرات بعنف وشغب وحيازة منشورات مناهضة للجيش وتصف ما حدث في ٣٠-٦ بالانقلاب وحيازة قنابل مونا وشماريخ
٦٨٠	بني سويف	محمد أحمد عيد	التربية	فصل نهائي	تنظيم تظاهرات بعنف وشغب وحيازة منشورات مناهضة للجيش وتصف ما حدث في ٣٠-٦ بالانقلاب وحيازة قنابل مونا وشماريخ
٦٨١	بني سويف	إسراء محمد إمام عبد الهادي	التربية	فصل نهائي	
٦٨٢	بني سويف	رضوى حسين محمد عبد الوهاب	التجارة	فصل نهائي	
٦٨٣	بني سويف	إسلام عبد العال طه	الآداب	فصل نهائي	
٦٨٤	بني سويف	محمد عبد الحميد محمد	التربية	فصل نهائي	

٦٨٥	بني سويف	أحمد سيد	التجارة	فصل نهائي	
٦٨٦	المنيا	شروق طارق	غير معلوم	فصل دراسي واحد	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٦٨٧	المنيا	هاجر مصطفى	غير معلوم	فصل دراسي واحد	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٦٨٨	المنيا	خديجة سيد	غير معلوم	فصل دراسي واحد	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٦٨٩	المنيا	آيه عبد الباسط	غير معلوم	فصل دراسي واحد	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٦٩٠	المنيا	شيماء جمال	غير معلوم	فصل دراسي واحد	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٦٩١	المنيا	فاطمة محمد	غير معلوم	عام دراسي واحد	اشتراك في مظاهرات داخل الجامعة
٦٩٢	المنيا	رجب محمد رمضان	العلوم	فصل نهائي	تنظيم تظاهرات مصحوبة بعنف وشغب
٦٩٣	المنيا	عمرو عرفات	الهندسة	فصل نهائي	تنظيم تظاهرات مصحوبة بعنف وشغب
٦٩٤	المنيا	فاطمة أحمد رزق	التجارة	فصل نهائي	تنظيم تظاهرات مصحوبة بعنف وشغب
٦٩٥	المنيا	عبد الرحمن طاهر حسن	الطب البيطري	فصل نهائي	تنظيم تظاهرات مصحوبة بعنف وشغب
٦٩٦	أسيوط	محمد حمدي عبد الحفيظ عامر	الهندسة	فصل نهائي	الاشتراك في مظاهرة ٢٨ نوفمبر وإلقاء مولتوف على الأمن وإصابة أحدهم
٦٩٧	جنوب الوادي	زينب فراج	التربية النوعية	عام دراسي واحد	
٦٩٨	جنوب الوادي	حنان عوض	العلوم	عام دراسي واحد	
٦٩٩	جنوب الوادي	نجاح أحمد	الآداب	عام دراسي واحد	
٧٠٠	معهد تكنولوجيا العاشر	محمود رجب العيسوي	غير معلوم	عام دراسي واحد	بناء على المذكرة التي قدمها الأمن الإداري بهم
٧٠١	معهد تكنولوجيا العاشر	محمد جلال	غير معلوم	عام دراسي واحد	بناء على المذكرة التي قدمها الأمن الإداري بهم
٧٠٢	معهد تكنولوجيا العاشر	أحمد محمد عبد القادر	غير معلوم	عام دراسي واحد	بناء على المذكرة التي قدمها الأمن الإداري بهم
٧٠٣	معهد تكنولوجيا العاشر	معاذ الخضري	غير معلوم	عام دراسي واحد	بناء على المذكرة التي قدمها الأمن الإداري بهم

انتهاكات حرية الإبداع والتعبير الفني

م	تاريخ الواقعة	اسم الضحية	وظيفة الضحية	نوع الانتهاك	صفة العمل الفني	اسم العمل الفني	الجهة المسئولة عن الانتهاك (الرقابة)
١	٢٠١٤/٠١/٠٩	شريف جوزيف رزق	مدير دار التنوير للنشر	منع ومصادرة	كتاب	مدخل إلى السيموطيقا	الجمارك
٢	٢٠١٤/٠١/٠٩	شريف جوزيف رزق	مدير دار التنوير للنشر	منع ومصادرة	كتاب	مدح الحب	الجمارك
٣	٢٠١٤/٠١/٠٩	شريف جوزيف رزق	مدير دار التنوير للنشر	منع ومصادرة	كتاب	المبرومة	الجمارك
٤	٢٠١٤/٠١/١٠	عمرو يكن	مطرب	منع	فقرة غنائية		التليفزيون المصري
٥	٢٠١٤/٠١/٢٢	حسام سلمان وجيرمي هودج	مصور أفلام وثائقية و مترجم أمريكي	حبس، اعتداءات، ترحيل	فيلم	فيلم وثائقي	مباحث الأمن الوطني
٦	٢٠١٤/٠١/٢٨	رامي عصام	مطرب	منع	فقرة غنائية		الهيئة المصرية العامة للكتاب
٧	٢٠١٤/٠٢/٠٢	بلال فضل	كاتب	منع	مقال	مقالتين بجريدة الشروق	جريدة الشروق
٨	٢٠١٤/٠٣/١٣	محمد محسن	مطرب	منع	فقرة غنائية		أجهزة أمنية
٩	٢٠١٤/٠٤/١٦	سامح عبد العزيز	مخرج	منع	فيلم	حلاوة روح	رئيس الوزراء إبراهيم محلب
١٠	٢٠١٤/٠٥/٢٦	طوني نبيه	مخرج	حذف	فيلم	بنت من دار السلام	هيئة الرقابة على المصنفات الفنية
١١	٢٠١٤/٠٥/٢٦	إبراهيم فخر	مخرج	حذف	مسلسل	ابن حلال	لجنة مختصة بالأعمال الفنية بوزارة الداخلية
١٢	٢٠١٤/٠٦/٢٢	بلال فضل	مؤلف	منع	مسلسل	أهل إسكندرية	أجهزة أمنية
١٣	٢٠١٤/٠٧/١٦	فريق عمل مسلسل سجن النسا	فريق عمل	دعوى قضائية	مسلسل	سجن النسا	دعوى قضائية من المحامي (هاني محمد)
١٤	٢٠١٤/٠٨/٠٣	المشاهد	المشاهد	منع	فيلم	نوح	جهاز الرقابة على المصنفات الفنية

١٥	٢٠١٤/٠٨/١٣	أحمد الجندي	مخرج	حذف	فيلم	الحرب العالمية الثالثة	جهاز الرقابة علي المصنفات الفنية
١٦	٢٠١٤/٠٩/٠٨	أحمد ناجي	كاتب	منع ووقف عن العمل	رواية	جزء من رواية «استخدام الحياة»	جريدة أخبار الأدب
١٧	٢٠١٤/٠٩/١٠	أحمد حسين عاشور	كاتب	منع و مصادرة	فيلم	رد اعتبار ريا و سكينة	جهاز الرقابة على المصنفات الفنية
١٨	٢٠١٤/١٠/٠٧	كاملة أبو ذكري	مخرج	حذف	مسلسل	سجن النسا	الإدارة المركزية على المصنفات الفنية بالتليفزيون المصري
١٩	٢٠١٤/١١/٠٣	كرم صابر	كاتب	حبس و كفالة	رواية	رواية أين الله	محكمة جنح ببا بمحافظة بني سويف
٢٠	٢٠١٤/١٢/٢٧	المشاهد	المشاهد	منع	فيلم	اكسودس	وزير الثقافة جابر عصفور

قضايا وتحقيقات الحق في التظاهر

م	الواقعة	الاسم	رقم القضية	الاتهامات	المتابعة القانونية
١	مظاهرات إحياء ذكري الثورة الثانية	طارق عبد السميع, محمود ناصر عفيفي	رقم ٧١٨ لسنة ٢٠١٣ جنح قصر النيل	حريق مقر وزارة التموين, التعدي على قوات الأمن, إتلاف ممتلكات عامة, سرقة, استعراض قوة	إخلاء سبيل، تم إحالتها لمحكمة الجنايات، ولم تحدد لها جلسة حتى الأن
٢	أحداث مجلس الشورى احتجاجاً على قانون التظاهر الجديد	علاء عبد الفتاح, وآخرون	رقم ١٢٠٥٨ لسنة ٢٠١٣ جنح قصر النيل	تظاهر دون تصريح، التعدي على قوات الأمن, استعراض قوة, تجمهر	قيد الحبس الإحتياطي على ذمة القضية، تم إحالتها لمحكمة الجنايات ولم تحدد لنظرها جلسة
٣	مظاهرات إحياء ذكري الثورة الثالثة - المعادي ٢٥-١-٢٠١٤	أحمد عز الدين سعد, جابر الضبع شحاتة	رقم ٢٦٦٦ لسنة ٢٠١٤ جنح المعادي	تظاهر دون إخطار, استعراض قوة, تجمهر	غرامة ٥٠ ألف ج لخمس شباب, غرامة ١٠٠ آلف ج لثلاث بنات, حبس سنتين ومراقبة سنتين لـ١٢ آخرين
٤	قضية أولتراس ثورجي ١٥-١-٢٠١٤		رقم ٦٣٣ لسنة ٢٠١٤ جنح قصر النيل	تظاهر, قطع طريق, تعدي على قوات الأمن	حكم أول درجة حبس سنتين وغرامة ٥٠ ألف جنيه, حكم الاستئناف غرامة ٣٠ ألف لكل متهم
٥	مظاهرات إحياء ذكري الثورة الثالثة - الأزبكية ٢٥-١-٢٠١٤	أحمد محمد حسني, خالد محمود احمد الموصل, وآخرون	رقم ١٢٩٢ لسنة ٢٠١٤ جنح الأزبكية	تظاهر دون إخطار, استعراض قوة, تجمهر	الحكم جلسة ١٥-٣-٢٠١٤, حبس سنتين ومراقبة سنتين، وتعديل الحكم براءة بالاستئناف
٦	مظاهرات إحياء ذكري الثورة الثالثة - عابدين ٢٥-١-٢٠١٤	محمد سليمان محسوب، مصطفي مجدي ,محمد وآخرون	رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١٤ إداري عابدين	قتل، شروع في قتل, تظاهر دون إخطار, استعراض قوة, تجمهر	إخلاء سبيل جميع المتهمين ولم يحدد لها جلسة
٧	مظاهرات طلاب جامعة الأزهر	أحمد يحي دسوقي, مصطفى رمضان كامل, وآخرون	رقم ٧٣٩٩ لسنة ٢٠١٣ جنح ثاني مدينة نصر	تظاهر دون إخطار, استعراض قوة, وتجمهر, وتعدي على قوات الأمن, إتلاف	آخر تجديد ٣ / ٣ / ٢٠١٤ استمرار حبس ٤٥ يوم على ذمة التحقيقات
٨	مظاهرات طلاب جامعة الأزهر	محمد احمد محمد عبد الهادي, أسماء حمدي, وآخرون	رقم ٧٣٣٢ لسنة ٢٠١٣ جنح ثان مدينة نصر	تظاهر دون إخطار, تعدي على قوات الأمن, تجمهر	حكم أول درجة خمس سنوات حبس , أول جلسة استئناف يوم ١٢-٣-٢٠١٤، تم تاييد الحكم بالاستئناف

٩	مظاهرات جامعة عين شمس	محمود إسماعيل جيلاني, وآخرون	رقم ٩١٧٥ لسنة ٢٠١٣ جنح الوايلي	تظاهر تجمهر, إتلاف, تعدي على قوات الأمن	إخلاء سبيل بجلسة ١٦ / ١ / ٢٠١٣
١٠	أحداث وقفة طلعت حرب ٨-١-٢٠١٤	إسلام مصطفى , وآخرون	رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠١٤ جنح قصر النيل	تظاهر, تجمهر, تعدي على قوات الامن	إخلاء سبيل ١٨-٢-٢٠١٤، حكم أول درجة سنتان غيابي, معارضة لحسام شاكر فقط, الاستئناف جلسة ٢٨-١٢ تم تاييده
١١	أحداث أول أكتوبر - جامع الحصري	سارة عاطف, وآخرون	رقم ١٢١٢٨ لسنة ٢٠١٣ جنح أول أكتوبر	تظاهر, تعدي على قوات الأمن, قطع طريق, بلطجة	إخلاء سبيل بجلسة ٦ / ١ / ٢٠١٤
١٢	كتابة على حائط القسم	سارة عاطف, علا طارق حسن	رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٤ جنح اول اكتوبر	إهانه هيئة نظامية	براءة
١٣	الكتابة على حائط مترو الانفاق	محمد ناصر حمدان	رقم ٣٣٣٣ لسنة ٢٠١٤ جنح الساحل	الانتماء لجماعه ٦ ابريل المحظورة, اتلاف ممتلكات عامة, التعدي على قوات الامن	إخلاء سبيل المتهم
١٤	وقفه عمال بنزيون	عمار محمد ياسر	رقم ١٦٤٣ لسنة ٢٠١٤ إدري السيدة زينب	حيازة منشورات (كتاب لنين)	إخلاء سبيل المتهم بكفالة ١٠٠٠ جنيه
١٥	تمزيق دعاية انتخابية	ياسر محمد عبد العظيم	رقم ١٠٤٧٠ جنح النزهة لسنة ٢٠١٤	تظاهر, تجمهر, إتلاف ممتلكات خاصة, إتلاف ممتلكات عامة	إخلاء سبيل
١٦	ذكري مجلس الوزراء	اسلام متولي احمد حشمت، و ١٠ آخرون	رقم ١٣١٤٨ جنح قصر النيل لسنة ٢٠١٤	تظاهر, تجمهر, تعدي على قوات الأمن, قطع طريق	براءة جميع المتهمين
١٧	وقفة طلاب الثانوي العامة امام وزارة التعليم	محمد يوسف عبد المنعم، و ٥ أخرون	رقم ٦٣٧٢ جنح السيدة لسنة ٢٠١٤	تجمهر, تعدي على قوات الأمن, إتلاف ممتلكات عامة	إخلاء سبيل جميع المتهمين بكفالة ٥٠٠ جنيه, تم إحالتها لجلسة ٨ يناير ٢٠١٥

١٨	مسيرة الإفراج عن المعتقلين (أحداث الإتحادية)	محمد انور مسعود مفتاح، و ٢٢ آخرون	رقم ٨٤٢١ جنح مصر الجديدة لسنة ٢٠١٤	تظاهر, تجمهر, استعراض قوة وعنف, إتلاف ممتلكات خاصة وعامة, قطع طريق	حكم حبس سنتين ومراقبة سنين وغرامة ١٠ الاف جنيه
١٩	أحداث سفارة سوريا الثانية ٤-٩-٢٠١٢	مصطفي كمال ابو المجد, و ١١ أخرون	رقم ٩٦٠٩ لسنة ٢٠١٢ جنح قصر النيل	استعراض قوة وحيازة سلاح واتلاف ممتلكات عامه	براءة جميع المتهمين
٢٠	أحداث ذكري الثورة الثالثة - الدقي ٢٥-١-٢٠١٤	كريم شلبي طه, إمام فؤاد إمام, وآخرون	رقم ٤٧٠ لسنة ٢٠١٤ إداري الدقي والمقيدة برقم ٦٣٩٨ لسنة ٢٠١٤ جنح الدقي	تظاهر, قطع طريق, تجمهر	أول جلسة ٥ / ٥، تأجيل لجلسة ١٦ / ٦ وبراءة
٢١	مسيرة تضامن مع مهينور المصري	جازي سلامة فراج، و ٣ آخرون	رقم ٥٠٤٤ جنح عابدين لسنة ٢٠١٤	التجمهر, التظاهر, استعراض القوة, تعطيل حركة المرور	براءة
٢٢	مظاهرة امام مبني مكتب الارشاد	مصطفي كامل أبو المجد	رقم ١٠٨١٧ لسنة ٢٠١٣ جنح المقطم والمستانفة برقم ١٨٧١٠ جنح مستانف المقطم	استعراض القوة والعنف, التعدي على قوات الامن	حبس المتهمين ٤ أيام، أول درجة الحكم سنتين, براءة في المستأنف
٢٣	مسيرة في زكري فض اعتصام رابعة العدوية	كريم أحمد عبد الحق محمد، و ٣ آخرون	رقم ٣٢٠٩ اداري عابدين لسنة ٢٠١٤	التظاهر, التجمهر, استعراض القوة والعنف	إخلاء سبيل المتهمين جميعاً
٢٤	تظاهرة عبد المنعم رياض (على خلفية براءة مبارك) ٢٩-١١-٢٠١٤	مصطفى جابر عبد العليم، محمد على محمد عبد الغني، أسامة أحمد عبد الحميد، وعبد الرحمن يحيى عبد المنعم	رقم ١٤٤١٤ جنح قصر النيل لسنة ٢٠١٤	التظاهر, التجمهر, استعراض القوة والعنف	حبس ٤ أيام، ثم براءة جميع المتهمين
٢٥	تظاهرات ميدان عبد المنعم رياض ٣-١٢-٢٠١٤	محمد أشرف عمر، أحمد حسام الدين عبد المنعم	رقم ١٤٥١١ جنح قصر النيل لسنة ٢٠١٤	التظاهر, التجمهر, استعراض القوة والعنف	إخلاء سبيل بكفالة ١٠٠٠ جنيه لكل منهم
٢٦	توزيع منشورات لعمال الحديد والصلب ٣-١٢-٢٠١٤	أيمن فخر الدين حسين عبد العال	رقم ٣٧٩١ لسنة ٢٠١٤م جنح التبين	تحريض موظفين عمومين على ترك العمل	الحكم بالحبس سنتين وكفالة ٥٠٠٠ لإيقاف للتنفيذ, جلسة استئناف ٩ فبراير ٢٠١٥

٢٧	احداث الساحل - روض الفرج «مسيرة الوايت نايتس» ٢٨-٨-٢٠١٤	احمد حسن عواد مرسي، و ٣٥ آخرون	رقم ١٣٢٧١ لسنة ٢٠١٤ جنح الساحل	التظاهر والتجمهر والتعدي على الأمن وإتلاف ممتلكات عامة وخاصة وحيازة اسلحة وقطع طريق	براءة جلسة ٣٠ اكتوبر
٢٨	أحداث نادي الزمالك «شروع في قتل مرتضي منصور» ١٧-٨-٢٠١٤	محمد السيد، و ٩ اخرون	رقم ١٥١٣٨ لسنة ٢٠١٤ جنح العجوزة	محاولة اغتيال رئيس نادي الزمالك وحيازة أسلحة نارية بدون ترخيص	تم إخلاء سبيل ولم تحدد جلسة
٢٩	قضية «معتقلي العزاء»	احمد على عبد الحميد، و ٨ آخرون	رقم ٢١٤٤٤ جنح بولاق الدكرور لسنة ٢٠١٤	تظاهر , تجمهر و قطع الطريق	إخلاء سبيل بكفالة ١٠٠٠ جنيه لكل متهم
٣٠	تم القبض عليهم على خلفية مسيرة بعين شمس للمطالبة بعودة الرئيس المعزول محمد مرسي	ابراهيم فتحي التهامي، وآخرون	رقم ٣ لسنة ٢٠١٤ جنح عين شمس	القتل وحيازة أسلحة وذخائر والانضمام إلى جماعه الإخوان المسلمين واستعراض القهوة	حبس ١٥ يوم، حتى الآن محبوسون إحتياطياً على ذمة التحقيقات
٣١	تظاهرة عبد المنعم رياض (على خلفية براءة مبارك) ٢٩-١١-٢٠١٤	إبراهيم محمد إبراهيم، أحمد إسماعيل السيد، يوسف أحمد موسى شرف الدين، محمود رجب على عبد السلام	رقم ١٤٤٣٣ جنح قصر النيل لسنة ٢٠١٤	التظاهر, التجمهر, استعراض القوة والعنف	حبس ٤ ايام، جلسة النطق بالحكم ١٠ يناير ٢٠١٥، سيد محمد غندور ١٦ سنة محالة لمحكمة الطفل